

ذخائر العرب

٤٧

# فصل المقال

فيما بين الحكمة والسريعة من الاتصال

تأليف

أبو الوليد بن رشد

(١١٢٦ - ١١٩٨ م)

دراسة وتحقيق

دكتور محمد عمارة



دار المعارف

0177113



Shahhota Alexandria

181



**فضل المهنال**  
**فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال**



ذخائر العرب

٤٧

فضل المفايل  
فيما بين الحكمة والتشريفة من الاتطال

تأليف

أبو الوليد بن رشيد

(١١٢٦ - ١١٩٨ م)

دراسة وتحقيق

دكتور/ محمد عمارة

الطبعة الثالثة



دار المعارف





البلنسى «<sup>(١)</sup>»، وفي الفلسفة والإلهيات «لابن طفيل»<sup>(٢)</sup>.  
كما برع في علم الكلام ، والفقه ، والأدب ، واللغة ، وبرز في كل ذلك ،  
حتى لم يكن له في معظمها من معاصريه نظير ولاقرين .

• تولى منصب القضاء في مدينة «إشبيلية»<sup>(٣)</sup> أولا سنة ١١٦٩ م ، ثم أصبح  
قاضي القضاة بقرطبة في سنة ١١٧١ م .

• في سنة ١١٦٩ م قدمه «ابن طفيل» إلى السلطان المستنير «أبي يعقوب يوسف»<sup>(٤)</sup>  
الذي كلفه بوضع الشروح والتفاسير على مؤلفات «أرسطو» حتى تستقيم عبارتها  
وتبرأ مما لحقها من عيوب الترجمة وأخطاء الشراح والمفسرين . وشرع ابن رشد في  
هذا العمل الكبير منذ ذلك التاريخ . .

• عندما تقدمت السن «بابن طفيل» ، تولى ابن رشد منصبه كطبيب خاص  
للسلطان في بلاط مراكش في سنة ١١٨٢ م .

• عندما مات «أبو يعقوب يوسف» سنة ١١٨٤ م ، استمرت حظوة أبي الوليد  
عند خلفه السلطان «المنصور أبي يوسف يعقوب» (١١٨٤ - ١١٩٩ م) لفترة  
وجيزة ، أعقبتها المحنة التي امتحن بها في فكره وعقيدته سنة ١١٩٥ م حيث نفي إلى  
مدينة «اليسانة»<sup>(٥)</sup> على مقربة من قرطبة مع عدد من المشتغلين بالحكمة والعلوم ،  
وأحرقت كتبه ، وسائر كتب الفلسفة ، وحظر على الناس يومئذ تجاوز الاشتغال  
بالعلوم العملية والنظر فيما سوى الطب والنجوم والحساب .

(١) نسبة إلى «بلنسية» إحدى مدن الأندلس ، على مسافة أربعة أميال من البحر المتوسط .  
المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، ص ٤٥٤ ، وأرنست رينان (ابن رشد والرشدية) ص ٤٣٥ ،  
٤٣٦ ، ٤٤٥ - ٤٥٠ . ترجمة عادل زعيتر . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م .

(٢) هو أبو بكر محمد بن عبد الملك بن طفيل ، طبيب وفيلسوف ، ولد في المقعد الأول من  
القرن الثاني عشر الميلادي وتوفى بمدينة مراكش سنة ١١٨٥ م .

(٣) قاعدة ملك بني عباد بالأندلس ، وحاضرة البلاد في عصر عبد الواحد المراكشي ، على مسافة  
ثلاث مراحل من قرطبة .

(٤) هو الذي خلف في الحكم «عبد المؤمن» المؤسس الحقيقي لدولة الموحدين ، فحكم من  
سنة ١١٦٣ م حتى سنة ١١٨٤ م .

(٥) كانت سنى لليهود الأندلسيين ومن لا تطعن الدولة إلى عقائدهم وأفكارهم .



● عندما انقضت سحابة هذه المحنة ، عادت لابن رشد حظوته لدى السلطان ، ومكانته في البلاط المغربي ، ومكانة الفلسفة والعلوم العقلية في البلاد . ولكن المنية لم تمهله بعد ذلك كثيراً ، فتوفي في أول دولة السلطان « الناصر » في ١١ ديسمبر سنة ١١٩٨ م .

● شهد « ابن عربي »<sup>(١)</sup> جثمان أبي الوليد ابن رشد ، محمولاً على بعير ، وهو في طريقه من مدينة « مراکش » ، حيث توفي ليدفن في بلاد الأندلس ، وقد وضع الجثمان في ناحية ، وفي الناحية الأخرى من حمل البعير كتبه ومؤلفاته .

● ويذكر « ابن الأبار » عن أبي الوليد أنه « كانت الدراية أغلب عليه من الرواية درس الفقه والأصول وعلم الكلام ، وغير ذلك ، ولم ينشأ بالأندلس مثله كبالاً وعلماً وفضلاً ، وكان على شرفه أشد الناس تواضعاً وأخفضهم جناحاً ، عني بالعلم من صغره إلى كبره ، حتى حكى عنه أنه لم يدع النظر ولا القراءة منذ عقل إلا ليلة وفاة أبيه ليلة بنائه على أهله ، وأنه سوّد في ما صنّف وقيّد وألّف وهذّب واختصر نحواً من عشرة آلاف ورقة ، ومال إلى علوم الأوائل فكانت له فيها الإمامة دون أهل عصره ، وكان يفرع إلى فتواه في الطب كما يفرع إلى فتواه في الفقه ، مع الحظ الوافر من الإعراب والآداب ، حتى حكى عنه أبو القاسم بن الطيلسان : أنه كان يحفظ شعري حبيب والمتنبى ويكثر التمثيل بهما في مجلسه ، ويورد ذلك أحسن إيراد »<sup>(٢)</sup> .

(١) هو الشيخ المتصوف أبو بكر محمد بن علي محيي الدين بن عربي ، المولود في « مرسية » سنة ١١٦٥ م والمتوفى بدمشق سنة ١٢٤٠ م ، ويعد أبرز المتصوفة الفلاسفة المسلمين الذين قالوا بوحدة الوجود .

(٢) رينان (ابن رشد والرشدية) ص ٤٣٥ ، ٤٣٦ عن (مخطوط الجمعية الآسيوية) .

في ( فصل المقال ) و ( ضميمة العلم الإلهي ) عرض ابن رشد لثلاث من القضايا الرئيسية التي دار حولها الخلاف بين الفلاسفة والمتكلمين :

- ١ - العالم ، وهل هو قديم أو محدث . . ومعنى القدم والحديث .
- ٢ - العلم الإلهي ، وهل هو محيط بالجزئيات ، أو مقتصر على الكليات .
- ٣ - المعاد ، وهل هو مادي أو روعي .

ولكن قصد ابن رشد لم يكن ، في هذا النص الذي تقدم له ، إلى هذه القضايا في الأساس ، لأنها أكبر من أن يوفيقها حقها من البحث في هذا الحيز الضيق والنطاق المحدود ، هذا ؛ إلى أنه قد وفاها حقها عندما ناقش فيها المتكلمين في كتابه ( مناهج الأدلة ) ، وعندما رد على الإمام الغزالي في ( تهافت التهافت ) ، وإنما كان تعرضه لهذه القضايا هنا من باب ضرب الأمثلة وتقديم النماذج التطبيقية التي يوضح بها مقصده من هذا النص ، والذي هو أساساً إثبات إخاء الحكمة ( الفلسفة ) للشريعة ، وتقديم المنهج الذي نصل باستخدامه إلى الإيمان بهذا الإخاء ..

فهذا النص أقرب إلى أن يكون حديثاً في المنهج منه إلى أن يكون ساعياً إلى دراسة هذه القضايا الثلاث التي عرض لها بالإشارة والتمثيل .. ومن هنا تأتي أهميته بين نصوص ابن رشد المؤلفة ، التي اشتملت على وجهات نظره الخاصة أكثر مما اشتملت عليها شروحه على كتب أرسطو .

ومن بين عناصر هذا المنهج الذي قدمه ابن رشد في هذا النص ، يبرز لنا عنصران :

- ١ - التأييل ٢- واختلاف مراتب الناس باختلاف طباعهم وتفاضلها في التصديق : التأييل : وهو أمر يراه ابن رشد ضرورياً لأهل النظر أكثر من ضرورته للفقهاء ، لأنهم أقدر عليه ، وأحق باستخدامه ، ولأن دواعيهم إليه لا تقاس بها دواعي الفقهاء في هذا المقام . . كما يراه السبيل إلى نفي ما يبدو من تعارض وتناقض بين ظواهر بعض النصوص وبين الحقائق اليقينية التي تجيء ثمرة للبرهان عند أهل النظر والمشتغلين

بصناعة الحكمة . . وهو يقطع بصلاحيات التأويل في كل المواطن والمواقف التي يبدو فيها مثل هذا التعارض بين ظواهر النصوص ومعطيات البرهان .

ومعنى التأويل عنده : « هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية ، من غير أن يخجل ذلك بعادة لسان العرب في التجوز » وذلك مثل أن يسمى الشيء « بشبيهه أو بسببه أو لاحقه أو مقارنه » إلخ . . إلخ ..

والعلة في لزوم التأويل لأهل النظر أكثر من لزومه للفقهاء ، تابعة من الفرق بين نوعية القياس عند كل فريق ، فإذا كان جائزاً للفقهاء الذي يستخدم القياس الظني أن يؤول « فكم بالحري أن يفعل ذلك صاحب علم البرهان . . وعنده قياس يقيني » ؟

ووحدة الحقيقة ، مع اختلاف طرق الوصول إليها ، وتفاوت النسب بين المقادير التي يعيها منها الناس ، دليل على لزوم التأويل ، لأن ذلك هو السبيل الوحيد لإزالة التعارض الذي يبدو أحياناً بين ظواهر بعض النصوص وبين معطيات البرهان ، ومن هنا كان حكم ابن رشد وقوله : « ونحن نقطع قطعاً أن كل ما أدى إليه البرهان ، وخالفه ظاهر الشرع ، أن ذلك الظاهر يقبل التأويل على قانون التأويل العربي . وهذه القضية لا يشك فيها مسلم ، ولا يرتاب بها مؤمن . . . »

بل وأكثر من ذلك يذهب ابن رشد إلى أن في « ألفاظ » الشرع ، وظواهر نصوصه ما يشهد للتأويل في كل موطن يحتاج التوفيق بين الحكمة والشريعة فيه إلى التأويل ، وفي ذلك يقول : « إنه مامن منطوق به في الشرع ، يخالف بظاهره لما أدى إليه البرهان ، إلا إذا اعتُبر وتُصَفِّحَتْ سائر أجزائه ، وُجِدَ في ألفاظ الشرع ما يشهد بظاهره لذلك التأويل ، أو يُقَارِبُ أن يشهد . . . فكأنما قصد الشرع إلى ذلك قصداً . . وذلك لغرض « تنبيه الراسخين في العلم على التأويل » الذي يجمع بين ظواهر النصوص وبين ما يعارضها من حقائق البرهان .

\*\*\*

والأمر الذي يتميز به حديث ابن رشد في هذا التأويل ، وضرورته ، وقواعده إنما يتعلق بتطبيقه لقواعد هذا المنهج على القضايا الثلاث الأساسية التي دار من

حولها الخلاف بين الفلاسفة والمتكلمين ، فهو عندما يشير إلى أن الأشعرية قد أولوا بعض النصوص ، والمعتزلة قد أولوا الكثير من النصوص ، وعندما يستشهد بالغزالي الذي تحدث في ( فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ) عن المراتب الخمسة للوجود : الدائى ، والحسى ، والخيالى ، والعقلى ، والشبهى . . فكأنما يريد أن يقول لنا : إن العبرة ليست فى التسليم بجواز التأويل أو وجوبه ، ولا فى تعداد مراتب الوجود التى لا يكفر المصدق إذا تصور شيئاً من أمور الآخرة مثلاً على أى مرتبة من هذه المراتب ... إن العبرة ليست فى ذكر ذلك والحديث عنه ، وإنما هى فى تطبيق هذا المنهج على القضايا الرئيسية التى شغلت الكثيرين بالجدل والخلاف . . فالغزالي برغم إيمانه بهذا المنهج إلا أنه قد أخطأ فى تطبيقه عند ما كفر الفلاسفة المسلمين بصدد هذه القضايا الثلاث : العالم ، والمعاد ، والعلم القديم . .

فلو تأول الغزالي ظواهر النصوص التى وردت فى المعاد ، مثلاً ، لما كفر الذين صدقوا وآمنوا بوجود السعادة الآخروية والشقاء الآخروى ، بسبب تأولهم للتفاصيل والجزئيات التى جاءت بها ظواهر بعض النصوص فى هذا المقام . . لأنهم لم ينكروا وجود المعاد ، وإنما تأولوا ظواهر بعض النصوص دون الخروج عن مراتب الوجود التى عددها الغزالي نفسه فى هذا الباب . ومثل ذلك قائم فى غير قضية المعاد من قضايا الخلاف بين الغزالي وفلاسفة المسلمين .

مراتب الناس : وانطلاقاً من هذا الموقف المؤمن بوحدة الحقيقة ، واختلاف طرق الوصول إليها ، وتفاوت درجات الناس وحفظهم فى تحصيلها ، قال ابن رشد : إن هناك مستويات ثلاثة للناس إزاء التصديق « وذلك أن طباع الناس متفاضلة فى التصديق ، فمنهم من يصدق بالبرهان ، ومنهم من يصدق بالأقاويل الجدلية تصديق صاحب البرهان بالبرهان ، إذ ليس فى طباعه أكثر من ذلك ، ومنهم من يصدق بالأقاويل الخطائية كتصديق صاحب البرهان بالأقاويل البرهانية » .

فجمهور الناس وعامتهم ، الذين هم مقصد الشرع الأول ، إنما يأتى لهم اليقين ويتحصل لهم الاطمئنان والإيمان بواسطة الأقاويل الخطائية والوعظية والشعرية ، وهى وإن تكن غير كافية لإقناع أهل الجدل ، وغير صالحة لإقناع أصحاب البرهان ، إلا أنها كافية لتحقيق يقين العا مقول إيمانهم ، ووصولهم إلى التصديق ، بل لأنه

يجب أن لا نتعدى بهم هذا النطاق ، لأن الدخول بهم في ميدان الجدل ، أو حقائق البرهان ، مفسد ليقينهم ، وذاهب بإيمانهم ، دون أن تكون لهم القدرة على استخدام هذه الأدوات ، ومن ثم فلا يستطيعون أن يحصلوا بواسطتها أى نوع من أنواع التصديق واليقين .

والمرتبة التى تلى الجمهور ، صعوداً ، هى مرتبة أهل الجدل ، الذين لم يصلوا إلى مرتبة أهل البرهان ، وإن كانوا قد ارتفعوا عن دائرة العامة والجمهور . . وهؤلاء لهم الأقاويل الجدلية سبيلاً إلى التصديق واليقين . وهم إذا طلب إليهم التصديق بالأقاويل الخطائية لم يتحصل لهم يقين ، وإذا سلخوا للتصديق طريق البرهان لم تتيسر لهم هذه الأدوات ، ومن ثم لا تتحصل لهم ثمرات استخدامها . .

وفي القمة يأتى أهل النظر ، العارفون بصناعة الحكمة ، والسالكون إلى التصديق طريق البرهان ، وهم الفلاسفة الذين يجب أن يصونوا صناعتهم هذه عن أهل الجدل ، وعن الجمهور ، وذلك حفاظاً على التصديق الذى تحصل لكل فريق من السبيل الذى هي له وفق ما لديه من إمكانيات . .

\* \* \*

وحول عناصر هذا المنهج ، والأمثلة التطبيقية التى ساقها ابن رشد لتوضيحه وتحديد معالمه ، وتبيان طريقة استخدامه ، وحول نقده للغزالي الذى أساء استخدام هذا المنهج ، على الرغم من تضمن كتبه لعناصره ، حول كل ذلك دار الحديث فى ( فصل المقال ) و ( ضميمة العلم الإلهى ) .

ليست هذه هي المرة الأولى التي يطبع فيها ( فصل المقال ) و ( ضميمه العلم الإلهي ) ، فلقد سبق لهذين النصين أن طبعوا ، في مصر وفي غير مصر ، عدة مرات .. وحتى تقدم للقارئ ما تمتاز به هذه الطبعة عن سواها ، يحسن بنا أن نقدم له إشارات موجزة عن الطبعات السابقة لهذا الكتاب ، وما استندت إليه واعتمدت عليه من المخطوطات ، وما لنا على بعضها من ملاحظات . . . خصوصاً أننا قد استفدنا من كثير من الجهود التي بذلت في بعض هذه الطبعات ، واعتمدنا على بعضها في تحقيق هذا النص ، بل استفدنا من الأخطاء التي امتلأت بها بعض هذه الطبعات في محاولة تجنب الوقوع في مثلها ما وسعنا الجهد ..

١ — وأولى طبعات هذا الكتاب هي التي حققها وقدم لها المستشرق الألماني « مرقس يوسف مولر » ( ١٨٠٩ — ١٨٧٤ م ) ( Marcus Joseph Müller ) في « ميونيخ » سنة ١٨٥٩ م ، وفي تحقيقه لها ، مع مناهج الأدلة ، — التي أخرجها « مولر » مجتمعة — كان الاعتماد على مخطوط وحيد موجود بمكتبة « الأسكوريال » رقمه بها ٦٣٢ وتاريخ نسخه سنة ٧٢٤ هـ ( ١٣٢٤ م ) .

ومخطوط « الأسكوريال » هذا يشتمل على النصوص الرشدية الثلاثة : فصل المقال ، والضميمة ، ومناهج الأدلة .

ولقد قدم « مولر » لطبعته هذه بمقدمة باللغة الألمانية ، وخلت صفحات النص من أى تعليق موضوعي ثم قام « مولر » بترجمة هذه النصوص الرشدية الثلاثة إلى اللغة الألمانية ، ونشرت هذه الترجمة بعد وفاته بعام ( ١٨٧٥ م ) .

ولدة قرن كامل ( ١٨٥٩ — ١٩٥٩ م ) غدت طبعة « مولر » هذه المصدر الوحيد والأساسي لكل الطبعات التي صدرت لفصل المقال وضميمة العلم الإلهي .. وهي طبعات كثيرة ، أهمها :

( ١ ) طبعة المطبعة العلمية ( مصر ) ١٣١٣ هـ ١٨٩٥ م ، وضمت النصوص الرشدية الثلاثة تحت عنوان ( كتاب فلسفة ابن رشد ) .

- (ب) طبعة مطبعة الآداب (مصر) ١٣١٧ هـ ١٨٩٩ م ، والتي اقتضرت على فصل المقال وضميمة العلم الإلهي ، تحت عنوان (فصل المقال) .
- (ج) طبعة المطبعة الحميدية (مصر) ١٣١٩ هـ ١٩٠١ م ، وهي تعتبر إعادة طبع لطبعة « المطبعة العلمية » التي أشرنا إليها .
- (د) ترجمة فرنسية لفصل المقال نشرها المستشرق الفرنسي « ليون جوتيه » في « الجزائر » سنة ١٩٠٥ م ، معتمداً على مخطوط « الأسكوريال » الذي نشره « مولر » ، ومراجعاً له على طبعات القاهرة الثلاث للكتاب ، التي أشرنا لها ، وجعل « جوتيه » لترجمته هذه عنواناً هو (التوفيق بين الشريعة والفلسفة) .
- (هـ) طبعة المطبعة الجمالية (مصر) ١٣٢٨ هـ ١٩١٠ م ، وهي لا تخرج عن كونها إعادة طبع لطبعة القاهرة السابقة .
- (و) طبعة المطبعة الرحمانية ، التي أخرجتها لحساب المكتبة المحمودية التجارية لصاحبها « محمود علي صبيح » ، وهي بدون تاريخ . ولقد امتازت هذه الطبعة عن طبعات القاهرة الأخرى بقلة الأخطاء التي احتوت عليها ، كما امتازت بتذييلها للنصوص الرشدية الثلاثة بتعليقات « لابن تيمية » يرد فيها على بعض آراء ابن رشد في (مناهج الأدلة) ، وهذه التعليقات تستغرق في هذه الطبعة من ص ١٢٨ حتى ص ١٤٠ . وفيها عدا ذلك اعتمدت هذه الطبعة ، كما فعلت الطبعات القاهرية السابقة — على نشرة « مولر » لهذه النصوص .
- (ز) وفي سنة ١٩٤٢ م أعاد « جوتيه » نشر ترجمته الفرنسية لفصل المقال ، بالجزائر ، مصحوبة هذه المرة بالنص العربي ، مع مقدمة وعدد من التعليقات والشروح ، وهو الأمر الذي خلت منه كل الطبعات السابقة . ثم أعيد طبع هذا الكتاب بالجزائر أيضاً في سنة ١٩٤٨ م .
- ٢ — في سنة ١٩٥٩ م أخرجت مطبعة « بريل » في « ليدن » طبعة جديدة لفصل المقال وضميمة العلم الإلهي ، حققها الدكتور « جورج حوراني » ، وقدم لها بمقدمة موجزة باللغة الإنجليزية ، وأتبع النص بتعليقات ثلاثة على ثلاثة مواضع من

الكتاب . أولها حول عنوان الكتاب ، وثانيها حول كلمة « التركية » الواردة في حديث ابن رشد عن « علوم المخالفين في الملة » ، وهل هي بالذال أو بالزاي ، وثالثها عن الطرق الثلاث المشتركة بين الناس والتي يتحصل بها التصديق . . .

ولقد اعتمد الدكتور حوراني في تحقيقه لضميمة العلم الإلهي على نفس مخطوط « الأسكوريال » الذي اعتمد عليه « مولر » ، ولكنه أضاف جديداً اعتمدت عليه نشرته فيما يتعلق بفصل المقال ، إذ عثر في المكتبة الأهلية « بمدريد » ، في ذيل مخطوط كتاب ( الكليات ) - في الطب - لابن رشد على نص لهذا الكتاب - فصل المقال - منسوخ في سنة ٦٣٣ هـ ١٢٣٦ م ، ورقمه في هذه المكتبة ٥٠١٣ . كما استفاد من بعض الترجمات العبرية ، لهذا النص ، التي تمت في العصر الوسيط . أما فيما يتعلق بالضميمة فلقد ظل الاعتماد على مخطوط « الأسكوريال » وحده ، إذ خلاصتها مخطوط المكتبة الأهلية .

ولقد جاءت طبعة الأستاذ حوراني هذه أكثر دقة من كل الطبقات التي سبقتها ، لأنها أضافت إلى مخطوط « الأسكوريال » مخطوطاً آخر أقدم منه ، كما تلافت الكثير من أخطاء الطبقات السابقة . . . ولقد أحسن صاحبها صنعاً عند ما جعل المخطوتين تكمل كل واحدة منهما الأخرى ، وحينما وضعهما « في مستوى واحد » . ورأى أنه « من العبث تفضيل الواحد على الآخر ، واعتباره المقياس الأساسي » ، وذلك على الرغم من أن تاريخ نسخ مخطوط « المكتبة الأهلية » يتقدم على تاريخ نسخ مخطوط « الأسكوريال » بأكثر من ثمانين عاماً<sup>(١)</sup> .

٣ - ظهرت في بيروت طبعة لفصل المقال وضميمة العلم الإلهي ، نصها هو الذي حققه الدكتور حوراني ، مع بعض الاختصاصات في الإشارات إلى فروق النسخ الواردة في هوامش الصفحات ، ومع تقديم وتعليقات للدكتور « ألبير نصري نادر » ، الذي ضمن طبعته هذه ترجمة للمقدمة الإنجليزية التي كتبها حوراني لطبعة « ليدن » من هذا الكتاب . . .<sup>(٢)</sup>

(١) ص ٩ من المقدمة الإنجليزية لطبعة حوراني .

(٢) والتي بين يدينا هي الطبعة الثانية لهذه النشرة ، التي أعرجتها « دار المشرق » ببيروت



وبالرغم من أن هذه النشرة هي إعادة طبع نسخة الدكتور حوراني إلا أنها قد شابها ، في متن الكتاب ، الكثير من الأخطاء . . كما أن التعليقات التي كتبها الدكتور « نادر » اشتملت على بعض الأخطاء ، ونكتفى بأن نشير إلى أمثلة منها .  
( أ ) في ص ٣٣ يعلق الدكتور « نادر » على قول ابن رشد بعدم وقوع المناظرات في الفقه ببلاد المغرب ، قائلا :

إن دراسة أصول الفقه كانت مهجلة في أسبانيا الإسلامية وشمال أفريقيا قبل عصر الموحدين .

بينما حقيقة السبب في عدم وقوع المناظرات في الفقه في هذه البلاد، هو سيادة المذهب المالكي وحده في هذه البقاع ، وعدم وجود فقهاء آخرين لمذاهب أخرى هناك .

( ب ) في ص ٣٥ يعلق الدكتور « نادر » على تعريف ابن رشد للتأويل بأنه « هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية » ، فيقول : « والأصح : من الدلالة المجازية إلى الدلالة الحقيقية » . والحق مع ابن رشد في تعريفه للتأويل لا مع الدكتور « ألبير » .

( ج ) في ص ٣٦ يعلق الدكتور « نادر » على إشارة ابن رشد إلى « حديث التزول » فيقول : « حديث التزول : قد وردت الروايات المشهورة بأن جبريل ، عليه السلام ، كان ينزل على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، في صورة دحية الكلبي وأن ابن عباس رآه في صورته » .

والحقيقة أنه لا علاقة بين هذا الموضوع وبين مراد ابن رشد من حديث التزول ، لأن الكلام هنا عن تنزيه الذات الإلهية ، وعن التشبيه الذي يوحى به ظاهر بعض آيات القرآن ، وحديث التزول ، المشار إليه ، معناه كما روى عن الرسول ، عليه الصلاة والسلام : ينزل الله سبحانه إلى سماء الدنيا كل ليلة ، وينادي : هل من داع فأستجيب له ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟ هل من تائب فأتوب عليه ؟ إلخ . إلخ . إلخ .

٤ - في المكتبة « التيمورية » بدار الكتب المصرية مخطوط رقمه ١٣٣ ( حكمة تيمور ) منسوخ بقلم معتاد ، غير محدد تاريخ نسخه ، يضم النصوص الرشدية

الثلاثة : فصل المقال ( اللوحات ٢ - ٣٦ ) ومناهج الأدلة ( اللوحات ٣٧ - ١٧٥ ) وضميمة العلم الإلهي ( اللوحات ١٧٦ - ١٨٠ ) . وهذه المخطوطة هي التي اعتمد عليها الأستاذ الدكتور محمود قاسم في تحقيقه لمناهج الأدلة ، جاعلا منها النسخة الأم والأساسية في تحقيقه لهذا النص . . . أما الطبقات التي صدرت من قبل لفصل المقال وضميمة العلم الإلهي ، فإنها لم تستفد من هذا المخطوط ، ولذلك كان من بين ميزات الطبعة التي تقدم لها الآن أنها اعتمدت على هذا المخطوط إلى جانب اعتمادها على كل الجهود التي سبقت في تحقيق هذه النصوص .

ولقد اطلع الدكتور حوراني على نسخة « فوتوستات » لهذه المخطوطة ، ولكنه لم يستفد منها في تحقيقه ، لأنه فهم - خطأ - « أن هذه النسخة ما هي إلا نسخة حديثة لطبعة مللر بما فيها من أخطاء » (١) .

ونحن نقول إنه فهم خطأ ، لأن مراجعتنا لهذا المخطوط ، ومقابلتنا له على طبعة « موللر » ( مخطوط الأسكورريال ) وطبعة حوراني ( مخطوط المكتبة الأهلية ومخطوط الأسكورريال مجتمعين ) قد أثبتت - كما هو واضح من مراجعة فروق النسخ بهوامش هذه الطبعة - أن مخطوط التيمورية نسخة مستقلة عن مخطوط الأسكورريال وأيضاً عن مخطوط المكتبة الأهلية ، برغم التشابه الكبير بين نص « التيمورية » ونص « الأسكورريال » . .

وإذا كانت هذه الطبعة التي تقدم لها قد امتازت بكثير من التعليقات الضرورية لفهم النص وإبراز مرامييه وبالعناوين الفرعية التي وضعناها لفقرات النص وأغراضه ، كما امتازت باستفادتها من الجهود التي بذلت من قبل في تحقيق هذا النص ونشره ، فإننا نأمل أن تكون أقرب طبقات هذا الكتاب إلى الدقة والوفاء بالمطلوب .

\* \* \*

بقي أن ننبه القارئ ، في ختام هذا التقديم ، إلى أن الرموز التي اعتمدها للنسخ التي حققنا على أساسها هذا النص هي :

الرمز (١) لمخطوط المكتبة التيمورية .

(١) ص ٩ ، ١٠ من مقدمة حوراني الإنجليزية .

الرمز (ب) لطبعة الدكتور حوراني ( مخطوط المكتبة الأهلية ومخطوط  
الأسكوريال ) .

الرمز ( م ) لطبعة مولار ( مخطوط الأسكوريال ) .

الرمز (ص) لطبعة المكتبة المحمودية التجارية بالقاهرة .

وفرجو أن نكون قد وفقنا إلى تحقيق بعض ما نأمل . . والله ولي التوفيق .

القاهرة : نوفمبر سنة ١٩٦٩ م

د. محمد عمارة



كتاب

فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### [مُقَدِّمَةٌ]

[الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى  
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ] <sup>(١)</sup> .

قَالَ الْفَقِيهُ الْأَجَلُّ الْأَوْحَدُ <sup>(٢)</sup> ، الْعَلَامَةُ الصَّدْرُ الْكَبِيرُ ، الْقَاضِي  
الْأَعْدَلُ ، أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ [بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ] <sup>(٣)</sup>  
ابْنُ رُشْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ [تَعَالَى] <sup>(٤)</sup> عَنْهُ وَرَجَمَهُ <sup>(٥)</sup> :

أَمَّا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ بِجَمِيعِ مَحَامِدِهِ ، وَالصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ ، عَبْدِهِ  
الْمُعَلِّهِ <sup>(٦)</sup> الْمُصْطَفَى ، وَرَسُولِهِ .

(١) سقطت من م ، ص . وعبارة ب :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ»

(٢) لابن رشد الفيلسوف كتاب واحد في الفقه هو (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) ، أما الذي  
اشتهر من أسرته بالبراعة في الفقه فهو جده ، ولقد خلط البعض بينهما ، حتى لقد نسبت طبعة  
(فصل المقال) التي أخرجتها المطبعة الحسينية المصرية سنة ١٣١٩ هـ سنة ١٩٠١ م على نفقة صاحبها  
ومحمود البيطار الحلبي الكتيبي ، نسبت هذا الكتاب إلى «القاضي أحمد بن أحمد بن رشد الأندلسي  
المتوفى سنة ٥٩٥ هـ .. فالكتاب وتاريخ الوفاة لصاحبها أبي الوليد ، أما الاسم فلجده الأهل ، وهو  
الذي كان من أعلام الفقه المالكي ببلاد المغرب .

(٣) سقطت من ا ، ب .

(٤) سقطت من ا ، م .

(٥) عبارة ب : «قال الفقيه الإمام القاضي ، العلامة الأوسد ، أبو الوليد محمد بن أحمد

ابن رشد» .

(٦) سقطت من ب .

## [حُكْمُ دِرَاسَةِ الْفَلَسَفَةِ]

فَإِنَّ الْغَرَضَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنْ نَفْحَصَ ، عَلَى جِهَةِ النَّظَرِ الشَّرْعِيِّ ،  
 هَلِ النَّظَرُ فِي الْفَلَسَفَةِ وَعُلُومِ الْمَنْطِقِ مُبَاحٌ بِالشَّرْعِ ؟ . . . أَمْ مَحْظُورٌ ؟؟ ..  
 أَمْ مَأْمُورٌ بِهِ ، إِمَّا عَلَى جِهَةِ النَّدْبِ ، وَإِمَّا (١) عَلَى جِهَةِ الْوُجُوبِ ؟ ؟  
 فَنَقُولُ : إِنْ كَانَ فِعْلُ الْفَلَسَفَةِ لَيْسَ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنَ النَّظَرِ فِي الْمَوْجُودَاتِ ،  
 وَاعْتِبَارِهَا ، مِنْ جِهَةِ دِلَالَتِهَا عَلَى الصَّانِعِ ، أَغْنَى مِنْ جِهَةِ مَا هِيَ مَصْنُوعَاتٌ ،  
 فَإِنَّ الْمَوْجُودَاتِ إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى الصَّانِعِ بِمَعْرِفَةِ صَنْعَتِهَا (٢) ، وَأَنَّهُ كُلَّمَا  
 كَانَتْ الْمَعْرِفَةُ [بِصَنْعَتِهَا] (٣) أَتَمَّ كَانَتْ الْمَعْرِفَةُ بِالصَّانِعِ أَتَمَّ .  
 وَكَانَ الشَّرْعُ قَدْ نَدَبَ إِلَى اعْتِبَارِ الْمَوْجُودَاتِ ، وَحَثَّ عَلَى ذَلِكَ ،  
 فَبَيَّنَ أَنَّ مَا يَدُلُّ ٣ / عَلَيْهِ هَذَا الْاِسْمُ إِمَّا وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ ، وَإِمَّا مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ .  
 فَأَمَّا أَنَّ الشَّرْعَ دَعَا إِلَى اعْتِبَارِ الْمَوْجُودَاتِ بِالْعَقْلِ ، وَتَطَلَّبَ مَعْرِفَتَهَا  
 بِهِ ، فَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، مِثْلَ قَوْلِهِ  
 [تَعَالَى] (٤) (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ) (٥) ، وَهَذَا نَصٌّ عَلَى وُجُوبِ  
 اسْتِعْمَالِ الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ ، أَوْ الْعَقْلِ وَالشَّرْعِيِّ مَعًا .  
 وَمِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : (أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا  
 خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ) (٦) ، وَهَذَا نَصٌّ بِالْحَثِّ عَلَى النَّظَرِ فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ .

(١) فِي ب : أَوْ ،

(٢) فِي أ : لِمَعْرِفَةِ صَفَتِهَا .

(٣) فِي أ : بِصَفَتِهَا .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ أ ، م ، ع ، ص .

(٥) الْحَشْرُ (٥٩) : ٢ .

(٦) الْأَعْرَافُ (٧) : ١٨٥ .



وَأَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ مِمَّنْ خَصَّهُ بِهَذَا الْعِلْمِ وَشَرَّفَهُ بِهِ <sup>(١)</sup> إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ تَعَالَى : ( وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ) <sup>(٢)</sup> الآية . . . . وَقَالَ تَعَالَى : ( أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْرَاهِيمَ كَيْفَ خُلِقَ ، وَإِلَى الْمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ) <sup>(٣)</sup> وَقَالَ : ( وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ) <sup>(٤)</sup> إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي لَا تُحْصَى كَثْرَةً .

### [ ضرورة النظر ]

وَإِذَا <sup>(٥)</sup> تَقَرَّرَ أَنَّ الشَّرْعَ قَدْ أَوْجَبَ النَّظَرَ بِالْعَقْلِ فِي الْمَوْجُودَاتِ ، وَاعْتِبَارِهَا ، وَكَانَ الْأَعْتِبَارُ لَيْسَ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ : اسْتِنْبَاطِ الْمَجْهُولِ مِنَ الْمَعْلُومِ ، وَاسْتِخْرَاجِهِ مِنْهُ ، وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ ، أَوْ بِالْقِيَاسِ <sup>(٦)</sup> ، فَوَاجِبٌ أَنْ نَجْعَلَ نَظْرَنَا فِي الْمَوْجُودَاتِ بِالْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ .  
وَيَبِينُ أَنَّ هَذَا النَّحْوَ مِنَ النَّظْرِ ، الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ الشَّرْعُ وَحَثَّ عَلَيْهِ ، هُوَ أَنْوَاعُ النَّظْرِ بِأَنْوَاعِ الْقِيَاسِ <sup>(٧)</sup> ، وَهُوَ الْمُسَمَّى بِرُفْهَانًا .  
وَإِذَا كَانَ الشَّرْعُ قَدْ حَثَّ [ عَلَى ] <sup>(٨)</sup> مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى [ وَسَائِرًا ] <sup>(٩)</sup>

(١) عبارة من : « وأعلم أن من خصه بهذا العلم وشرفه إبراهيم ... » . وعبارة « م » : « وأعلم تعالى أن من خصه الله تعالى بهذا العلم وشرفه إبراهيم ... » .

(٢) الأنعام (٦) : ٧٥ .

(٣) الفاشية (٨٨) : ١٧ .

(٤) آل عمران (٣) : ١٩١ . والنسخة ١ تذكر هذه الآية خطأ هكذا :

(الَّذِينَ يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)

وتشاركها م في هذا الخطأ مع زيادة واو المطف قبل (الَّذِينَ) .

(٥) في م ، ص : وإذ .

(٦) أي أن القياس ، وهو أحد أدوات العقل في الاستنباط ، الذي هو الاعتبار ، إن لم يكن مرادفًا ومساويًا للاعتبار ، فإن الاعتبار لا يتم ولا يثمر إلا « بالقياس » ، أي باستخدام الإنسان لهذه الأداة .

(٧) عبارة « م ، ص » : بأنواع القياس .

(٨) سقطت من ص .

(٩) سقطت من « م ، ص » .

مَوْجُودَاتِهِ بِالْبُرْهَانِ ، [وَكَانَ] <sup>(١)</sup> مِنَ الْأَفْضَلِ ، أَوْ الْأَمْرِ الضَّرُورِيِّ ، لِحَيْثُ  
 أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَسَائِرَ الْمَوْجُودَاتِ ٤ / بِالْبُرْهَانِ ، أَنْ  
 يَتَقَدَّمَ أَوْلًا فَيَعْلَمَ أَنْوَاعَ الْبَرَاهِينِ وَشُرُوطَهَا ، وَبِمَاذَا يُخَالِفُ الْقِيَاسُ  
 الْبُرْهَانِي الْقِيَاسَ الْجَدَلِيَّ ، وَالْقِيَاسَ [الْخَطَائِيَّ] <sup>(٢)</sup> ، وَالْقِيَاسَ الْمُغَالِطِيَّ <sup>(٣)</sup>  
 وَكَانَ لَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ دُونَ أَنْ يَتَقَدَّمَ فَيَعْرِفَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا هُوَ الْقِيَاسُ الْمُطْلَقُ ،  
 وَكَمِ أَنْوَاعُهُ <sup>(٤)</sup> ، وَمَا مِنْهَا قِيَاسٌ وَمَا مِنْهَا <sup>(٥)</sup> لَيْسَ بِقِيَاسٍ ، وَذَلِكَ لَا  
 يُمَكِّنُ أَيْضًا [لِأَنَّ وَيَتَقَدَّمَ] <sup>(٦)</sup> فَيَعْرِفَ قَبْلَ ذَلِكَ أَجْزَاءَ الْقِيَاسِ الَّتِي مِنْهَا  
 [تُرَكِّبَتْ] <sup>(٧)</sup> ، أَعْنَى الْمُقَدِّمَاتِ وَأَنْوَاعِهَا .

فَقَدْ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بِالشَّرْعِ ، الْمُتَمَثِّلِ أَمْرُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْمَوْجُودَاتِ ،  
 أَنْ يَتَقَدَّمَ ، قَبْلَ النَّظَرِ ، فَيَعْرِفَ هَلِ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَنْزَلُ مِنَ النَّظَرِ مَنْزِلَةً  
 الْأَلَاتِ مِنَ الْعَمَلِ ، فَإِنَّهُ كَمَا أَنَّ الْفَقِيهَ يَسْتَنْبِطُ مِنَ الْأَمْرِ بِالتَّفَقُّهِ فِي  
 الْأَحْكَامِ ، وَجُوبَ مَعْرِفَةِ [المَقَائِسِ] <sup>(٨)</sup> الْفِقْهِيَّةِ عَلَى أَنْوَاعِهَا ، وَمَا مِنْهَا  
 قِيَاسٌ وَمَا مِنْهَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ ، كَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى الْعَارِفِ أَنْ يَسْتَنْبِطَ مِنَ  
 الْأَمْرِ بِالنَّظَرِ فِي الْمَوْجُودَاتِ وَجُوبَ مَعْرِفَةِ الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ ، وَأَنْوَاعِهِ ، بَلْ

(١) فيما عدا ب : كان ، بدون حرف العطف .

(٢) في ا ، م : الخطي ، بدلا من الخطاي ، وهو لفظ يطرده فيهما بدلا من لفظ الخطاي ،  
 والنسبة فيه إلى الخطب ، والخطاي نسبة إلى الخطابة .

(٣) القائم على المغالطة ، والذي لا يحتوي من القياس إلا على عناصر الشكل وظواهر التركيب .  
 وهذا التقسيم يفيد أن الفيصل في هذه القضية هو اختبار المقدمات من حيث الصدق وعدمه ، لأن الأقيسة  
 المختلفة قد تتفق شكلا . وفي النسخة نجد « الغالطي » بدلا من « المغالطي » .

(٤) لأن هناك من الأقيسة : البرهاني ، والجدلي ، والخطاي ، والمغالطي ، والشعري ، والفقهوي ..

الخ ..

(٥) في ب : منه .

(٦) فيما عدا ب : أو يتقدم .

(٧) فيما عدا ب : تقدمت .

(٨) في ا ، م : المقاييس ، وهو لفظ يطرده فيهما بدلا من : المقاييس .

هُوَ آخَرَى بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْفَقِيهُ يَسْتَنْبِطُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( فَاسْتَبْرُوا )  
يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ( ٧ ) ، وَجُوبَ مَعْرِفَةِ الْقِيَاسِ [ الْفِقْهِيَّ ] ( ٨ ) ، [ فَكَمْ  
بِالْحَرِيِّ وَالْأُولَى ] ( ٩ ) أَنْ يَسْتَنْبِطُ مِنْ ذَلِكَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ وَجُوبَ مَعْرِفَةِ  
الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ ؟ ؟

وَلَيْسَ لِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ النَّظَرِ فِي الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ  
بِدْعَةٌ ، إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ . فَإِنَّ النَّظَرَ أَيْضاً فِي الْقِيَاسِ الْفِقْهِيِّ ،  
وَأَنْوَاعِهِ ، هُوَ شَيْءٌ اسْتَنْبِطَ بَعْدَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ ، وَلَيْسَ يُرَى أَنَّهُ بَدْعَةٌ .  
٥ / فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ [ نَعْتَقِدَ ] ( ١٠ ) فِي النَّظَرِ فِي الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ ، وَلِهَذَا  
سَبَبٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ ذِكْرِهِ ( ١١ ) .

[ بَلْ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ هَذِهِ الْمِلَّةِ مُثَبِّتُونَ الْقِيَاسَ الْعَقْلِيَّ ، إِلَّا طَائِفَةً  
مِنَ الْحَشَوِيَّةِ قَلِيلَةً ، وَهُمْ مَخْجُوجُونَ بِالنُّصُوصِ ] ( ١٢ ) .

\*\*\*

[ فَإِذَا ] ( ١٣ ) تَقَرَّرَ أَنَّهُ يَجِبُ ، بِالشَّرْحِ ، النَّظَرُ فِي الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ ،  
وَأَنْوَاعِهِ ، كَمَا يَجِبُ النَّظَرُ فِي الْقِيَاسِ الْفِقْهِيِّ ، فَبَيَّنُّ أَنَّهُ إِنْ كَانَ لَمْ  
يَتَقَدَّمْ أَحَدٌ مِمَّنْ قَبْلَنَا يَفْخِصُ عَنِ الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ وَأَنْوَاعِهِ ، أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا  
أَنْ نَبْتَدِيَ بِالْفَخْصِ عَنْهُ ، وَأَنْ يَسْتَعِينَ فِي ذَلِكَ [ الْمَتَأَخِّرُ بِالْمُتَقَدِّمِ ] ( ١٤ ) ،

( ١ ) الحشر ( ٥٩ ) : ٢ .

( ٢ ) في ١ : العقل .

( ٣ ) فيما عدا ب : فبالحرى .

( ٤ ) في ١ ، م : يعتقد .

( ٥ ) لأن موضعه هو كتب « الصنعة » غير « الجمهورية » التي لا يستطيع تناولها سوى الخاصة  
من أهل البرهان .

( ٦ ) سقطت من ١ ، م ، ص .

( ٧ ) في ١ ، م : وإذا . وفي ص : وإذا .

( ٨ ) في ص : المتأخر بالتأخر .

حَتَّى تَكْمَلَ الْمَعْرِفَةُ بِهِ ، فَإِنَّهُ عَسِيرٌ ، أَوْ غَيْرُ مُمَكِّنٍ أَنْ يَقِفَ وَاحِدٌ مِنَ  
النَّاسِ ، مِنْ تَلْفَاقِهِ ، وَابْتِدَآءِهِ ، عَلَى جَمِيعِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ .  
كَمَا أَنَّهُ عَسِيرٌ أَنْ يَسْتَنْبِطَ وَاحِدٌ جَمِيعَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ  
الْقِيَاسِ الْفِقْهِيِّ ، بَلْ مَعْرِفَةَ الْقِيَاسِ الْعَمَلِيِّ أُخْرَى بِذَلِكَ .

وَإِنْ كَانَ غَيْرُنَا قَدْ فَحَصَ عَنْ ذَلِكَ ، فَبَيَّنَّ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ  
نَسْتَعِينَ عَلَى مَا نَحْنُ بِسَبِيلِهِ بِمَا قَالَهُ مَنْ تَقَدَّمَآ فِي ذَلِكَ .

وَسَوَاءُ [أَكَانَ] (١) ذَلِكَ الْغَيْرُ مُشَارِكًا لَنَا أَوْ غَيْرَ مُشَارِكٍ فِي  
الْمِلَّةِ (٢) ، فَإِنَّ الآلَةَ الَّتِي تَصِحُّ بِهَا [التَّذْكِيَةُ] (٣) لَا يُعْتَبَرُ فِي صِحِّهِ  
التَّذْكِيَةُ بِهَا كَوْنُهَا آلَةً لِمُشَارِكٍ لَنَا فِي الْمِلَّةِ أَوْ غَيْرَ مُشَارِكٍ ، إِذَا كَانَتْ  
فِيهَا شُرُوطُ الصَّحَّةِ . وَأَعْنَى بَغْيَرِ الْمُشَارِكِ : مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِنَ  
الْقَدَمَاءِ قَبْلَ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ .

وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا ، وَكَانَ كُلُّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ النَّظَرِ فِي أَمْرِ  
الْمَقَاسِيِسِ الْعَقْلِيَّةِ قَدْ فَحَصَ عَنْهُ الْقَدَمَاءُ أَتَمَّ فَحِصَ ، فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ /  
نَضْرِبَ بِأَيْدِينَا إِلَى كَثِيرِهِمْ ، فَنَنْظُرَ فِيمَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنْ كَانَ كُلُّهُ  
صَوَابًا قَبْلَتَاهُ مِنْهُمْ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا لَيْسَ بِصَوَابٍ نَبَّهْنَا عَلَيْهِ .

فَإِذَا فَرَعْنَا مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنَ النَّظَرِ ، وَحَصَلَتْ عِنْدَنَا الْآلَاتُ الَّتِي  
بِهَا نَقْدِرُ عَلَى الْأَخْتِيَارِ فِي الْمَوْجُودَاتِ ، وَدِلَالَةِ الصَّنْعَةِ فِيهَا - فَإِنَّ مَنْ  
لَا يَعْرِفُ الصَّنْعَةَ لَا يَعْرِفُ الْمَصْنُوعَ ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الْمَصْنُوعَ لَا يَعْرِفُ  
الصَّانِعَ - فَقَدْ يَجِبُ أَنْ نَشْرَعَ فِي الْفَحْصِ عَنِ الْمَوْجُودَاتِ ، عَلَى التَّرْتِيبِ  
وَالنَّجْوِ الَّذِي اسْتَفَدْنَاهُ مِنْ صِنَاعَةِ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَقَاسِيِسِ الْبُرْهَانِيَّةِ .

(١) فِي ب : كَانَ .

(٢) عِبَارَةٌ ب : « مُشَارِكًا لَنَا فِي الْمِلَّةِ أَوْ غَيْرَ مُشَارِكٍ » .

(٣) فِي ص : التَّذْكِيَةُ .

وَيَبِينُ<sup>(١)</sup> أَيْضاً أَنَّ هَذَا الْغَرَضَ إِنَّمَا يَتِمُّ لَنَا فِي الْمَوْجُودَاتِ بِتَدَاوُلِ  
 الْفَحْصِ عَنْهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَسْتَوِينَ فِي ذَلِكَ الْمُتَأَخَّرُ بِالْمُتَقَدِّمِ ،  
 عَلَى مِثَالِ مَا عَرَضَ فِي عُلُومِ التَّعَالِيمِ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّهُ لَوْ قَرَضْنَا صِنَاعَةَ الْهَيْئَةِ ،  
 فِي وَقْتِنَا هَذَا ، مَعْدُومَةً ، وَكَذَلِكَ صِنَاعَةَ عِلْمِ الْهَيْئَةِ ، وَرَامَ إِنْسَانٌ وَاحِدٌ ،  
 مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ ، أَنْ يُدْرِكَ مَقَادِيرَ الْأَجْرَامِ السَّائِيَةِ ، وَأَشْكَالَهَا ، وَأَبْعَادَ  
 بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ، لَمَا أَمَكَّنَهُ ذَلِكَ . مِثْلَ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ الشَّمْسِ مِنْ  
 الْأَرْضِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ [مَقَادِيرِ]<sup>(٣)</sup> الْكَوَاكِبِ ، وَلَوْ كَانَ [أَذْكَى]<sup>(٤)</sup>  
 النَّاسِ طَبْعًا ، إِلَّا بِوَحْيٍ أَوْ شَيْءٍ يُشْبِهُ الْوَحْيَ .

بَلْ لَوْ قِيلَ لَهُ : إِنَّ الشَّمْسَ أَكْبَرُ مِنَ الْأَرْضِ بِنَحْوِ مِائَةِ وَخَمْسِينَ  
 ضِعْفًا ، أَوْ سِتِينَ ، لَعَدَّ هَذَا الْقَوْلَ جُنُونًا مِنْ قَائِلِهِ ، وَهَذَا شَيْءٌ قَدْ قَامَ  
 عَلَيْهِ الْبُرْهَانُ فِي عِلْمِ الْهَيْئَةِ قِيَامًا لَا [يَشْكُ]<sup>(٥)</sup> فِيهِ مَنْ هُوَ مِنْ [أَهْلِ]<sup>(٦)</sup>  
 ذَلِكَ الْعِلْمِ .

وَأَمَّا الَّذِي أَخْرَجَ ٧ / فِي هَذَا إِلَى التَّمْثِيلِ بِصِنَاعَةِ التَّعَالِيمِ ، فَهَلْهِ  
 صِنَاعَةُ أَصُولِ الْفِقْهِ ، وَالْفِقْهِ نَفْسِهِ ، لَمْ يَكُنْ النَّظْرُ فِيهَا إِلَّا فِي زَمَنِ  
 طَوِيلٍ ، وَلَوْ رَامَ إِنْسَانٌ الْيَوْمَ ، مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ ، أَنْ يَعْرِفَ عَلَى جَمِيعِ  
 الْحُجَجِ الَّتِي اسْتَنْبَطَهَا النَّظَارُ مِنْ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ الَّتِي  
 وَضِعَتْ<sup>(٧)</sup> الْمُنَاطَرَةُ فِيهَا بَيْنَهُمْ فِي مُعْظَمِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ ، مَا عَدَا الْمَغْرِبَ<sup>(٨)</sup>

(١) في ١ : وبيِّن .

(٢) أي الرياضيات .

(٣) في ١ : تقادير .

(٤) في ص : أذكى .

(٥) في ١ : شك .

(٦) في ١ ، م ، ص : أصحاب .

(٧) وضعت هنا بمعنى : وضعت .

(٨) ولعل السبب في عدم وقوع المناظرات الفقهية في المغرب ، كما حدث في باقي أنحاء العالم -

لَكَانَ أَهْلًا أَنْ يُضْحَكَ مِنْهُ ، لِكَوْنِ ذَلِكَ مُتَتَبِعًا [ فِي حَقِّهِ ] (١) ، مَعَ وُجُودِ ذَلِكَ مَقْرُوعًا مِنْهُ ، وَهَذَا أَمْرٌ بَيْنُ بِنْفَيْهِ ، لَيْسَ فِي الصَّنَائِعِ الْعِلْمِيَّةِ فَقَطْ ، بَلْ وَ [ فِي ] (٢) الْعَمَلِيَّةِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا صِنَاعَةٌ يَقْدِرُ أَنْ يُنْشِئَهَا (٣) وَاحِدٌ بِعَيْنِهِ ، فَكَيْفَ بِصِنَاعَةِ الصَّنَائِعِ ، وَهِيَ الْحِكْمَةُ .

وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا ، فَقَدْ بَجِبَ عَلَيْنَا إِنْ أَلْفَيْنَا لِمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ نَظْرًا فِي الْمَوْجُودَاتِ ، وَاعْتِبَارًا لَهَا ، بِحَسَبِ مَا اقْتَضَتْهُ شُرَايِطُ الْبُرْهَانِ ، أَنْ نَنْظُرَ فِي الَّذِي قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَمَا أَثْبَتُوهُ فِي كُتُبِهِمْ ، فَمَا كَانَ مِنْهَا مُوَافِقًا لِلْحَقِّ قَبْلِنَا مِنْهُمْ ، وَسُرْرْنَا بِهِ ، وَشَكَرْنَاهُمْ عَلَيْهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا غَيْرَ مُوَافِقٍ لِلْحَقِّ نَبَّهْنَا عَلَيْهِ ، وَحَدَّرْنَا مِنْهُ ، وَعَدَّرْنَاهُمْ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا أَنَّ التَّنْظَرَ فِي كُتُبِ الْقُدَمَاءِ وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ ، [ إِذ ] (٤) كَانَ مَغْرَاهُمْ فِي كُتُبِهِمْ وَمَقْصِدُهُمْ هُوَ الْمَقْصِدُ الَّذِي حَتَّنَا الشَّرْعُ عَلَيْهِ ، وَأَنْ مَنْ نَهَى عَنِ النَّظْرِ فِيهَا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِلنَّظْرِ فِيهَا - وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ أَمْرَيْنِ :

أَحَدِهِمَا : ذِكَاةُ الْفِطْرَةِ .

وَالثَّانِي : الْعَدَالَةُ الشَّرْعِيَّةُ ، وَالْفَضِيلَةُ [ الْعِلْمِيَّةُ وَ ] (٥) الْخُلُقِيَّةُ .

=الإسلامي ، هو سيادة المذهب المالكي في الفقه لكل أنحاء ، والسيطرة الكبرى التي كانت لفقهاء هذا المذهب على الحياة الفكرية بهذه البلاد ، وخاصة في عصرهم الذهبي أيام دولة المرابطين ( ١٠٩٠ - ١١٤٦ م ) ، وهي الفترة الزمنية التي سبقت مجيء دولة الموحدين ( ١١٤٦ - ١٢٦٩ م ) التي عاش فيها ابن رشد .

( ١ ) سقطت من ا ، م ، ص .

( ٢ ) سقطت من ا ، م ، ص .

( ٣ ) رسها في أقرب إل : ينبتها .

( ٤ ) ا : إن .

( ٥ ) موجودة في ص فقط ، وسقطت بما حادها .

فَقَدْ صَدَّ النَّاسَ عَنِ الْبَابِ الَّذِي دَعَا الشَّرْعُ مِنْهُ النَّاسَ / ٨ ، إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ ،  
وَهُوَ بَابُ النَّظَرِ الْمُؤَدَّى إِلَى مَعْرِفَتِهِ حَتَّى الْمَعْرِفَةِ . وَذَلِكَ غَايَةُ الْجَهْلِ وَالْبُعْدِ  
عَنِ اللَّهِ تَعَالَى .

### [ شُرُوطُ النَّظَرِ ]

وَلَيْسَ يَلْزَمُ مِنْ أَنَّهُ إِنْ غَوَى غَاوٍ بِالنَّظَرِ فِيهَا ، [ وَزَلَّ زَالًا ، إِمَّا مِنْ  
قِبَلِ نَقْصِ فِطْرَتِهِ ، وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ سُوءِ تَرْتِيبِ نَظَرِهِ فِيهَا ] <sup>(١)</sup> ، أَوْ مِنْ قِبَلِ  
غَلَبَةِ شَهَوَاتِهِ عَلَيْهِ ، أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ مُعَلِّمًا يُرْشِدُهُ إِلَى فَهْمِ مَا فِيهَا ، أَوْ مِنْ  
قِبَلِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ فِيهِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهَا ، أَنْ [ نَمْنَعَهَا ] <sup>(٢)</sup>  
عَنِ الَّذِي هُوَ أَهْلٌ لِلنَّظَرِ فِيهَا ، فَإِنَّ هَذَا النَّحْوَ مِنَ الضَّرَرِ الدَّاخِلِ مِنْ  
قِبَلِهَا هُوَ شَيْءٌ لَحِقَ بِهَا بِالْعَرَضِ لَا بِالذَّاتِ <sup>(٣)</sup> ، وَلَيْسَ يَجِبُ فِيهَا مَا كَانَ  
نَافِعًا بِطَبَاعِهِ وَذَاتِهِ أَنْ يُتْرَكَ لِمَكَانٍ مَضْرُوبَةٍ مَوْجُودَةٍ فِيهِ بِالْعَرَضِ ، وَلِلذَلِكَ  
قَالَ عَلَيْهِ [ الصَّلَاةُ ] <sup>(٤)</sup> السَّلَامُ لِلَّذِي أَمَرَهُ بِسَقْمِي الْعَسَلِ أَخَاهُ لِإِسْهَالِ  
كَانَ [ بِهِ ] <sup>(٥)</sup> [ فَتَزِيدُ ] <sup>(٦)</sup> الْإِسْهَالَ بِهِ لَمَّا سَقَاهُ الْعَسَلَ ، وَشَكَكَ ذَلِكَ  
إِلَيْهِ : وَصَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَّبَ بَطْنُ أَخِيكَ .

بَلْ نَقُولُ : إِنْ مَثَلَ مَنْ مَنَعَ النَّظَرَ فِي كُتُبِ الْحِكْمَةِ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لَهَا ،

(١) سقطت من ص .

(٢) في ب : يمنها .

(٣) ذات الشيء هي ماهيته ، أو جزء من ماهيته ، وهي مقابل العرض .

(٤) سقطت من ب .

(٥) في ا ، م ، ص : فيه .

(٦) في ص : فتزايد .

مِنْ أَجْلِ أَنْ قَوْمًا مِنْ أَرَاذِلِ النَّاسِ قَدْ يُظَنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ ضَلُّوا مِنْ قِبَلِ نَظَرِهِمْ فِيهَا ، مَثَلٌ مَنْ مَنَعَ الْعَطْشَانَ شُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ الْعَذِيبِ حَتَّى مَاتَ [مِنْ الْعَطْشِ] (١) ، لِأَنَّ قَوْمًا شَرَفُوا بِهِ فَمَاتُوا ، فَإِنَّ الْمَوْتَ عَنِ الْمَاءِ بِالشَّرْقِ أَمْرٌ عَارِضٌ ، وَعَنِ الْعَطْشِ [أَمْرٌ] (٢) ذَائِي وَضَرُورِيٌّ .

وَهَذَا الَّذِي عَرَضَ لِهَلِيهِ الصَّنَاعَةِ هُوَ شَيْءٌ عَارِضٌ لِسَائِرِ الصَّنَائِعِ ، فَكَمْ مِنْ فقيهٍ كَانَ الْفِقْهُ سَبَبًا لِقَلَّةِ تَوَرُّعِهِ ، وَخَوْضِهِ فِي الدُّنْيَا ، بَلْ أَكْثَرَ الْفُقَهَاءِ [هَكَذَا] (٣) نَجِدُهُمْ ، وَصِنَاعَتُهُمْ إِنَّمَا تَقْتَضِي ٩٠ / بِالذَّاتِ الْفَضِيلَةَ الْعَمَلِيَّةَ .

فَإِذَا لَا يَبْعُدُ أَنْ يَعْضُدَ فِي الصَّنَاعَةِ الَّتِي تَقْتَضِي الْفَضِيلَةَ [الْعِلْمِيَّةَ] (٤) مَا [عَرَضٌ] (٥) فِي الصَّنَاعَةِ الَّتِي تَقْتَضِي [الْعَمَلِيَّةَ] (٦) .

### [مَرَاتِبُ النَّاسِ]

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا كُلُّهُ ، وَكُنَّا نَعْتَقِدُ ، مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أَنَّ شَرِيْعَتَنَا ، هَذِهِ الْإِلَهِيَّةَ ، حَقٌّ ، وَأَنَّهَا الَّتِي نَبَّهَتْ عَلَيَّ هَلِيهِ السَّعَادَةِ ، وَدَعَتُ إِلَيْهَا ، الَّتِي هِيَ الْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (٧) ، وَبِمَخْلُوقَاتِهِ ، [فَإِنَّ] (٨) ذَلِكَ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَ كُلِّ مُسْلِمٍ مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي اقْتَضَتْهُ جِبِلَّتُهُ وَطَبِيعَتُهُ مِنَ التَّصْلِيْقِ ،

(١) سقطت من ا ، م ، ع ، ص .

(٢) سقطت من ا ، م ، ع ، ص .

(٣) في ب : كذلك .

(٤) في ا ، م ، ع ، ص : العملية .

(٥) في ا : عدا .

(٦) في ا ، م ، ع ، ص : العلمية .

(٧) في ا ، م ، ع ، ص : جل وعز .

(٨) في ا ، م ، ع ، ص : وأن .



وَذَلِكَ أَنَّ طِبَاعَ النَّاسِ مُتَفَاضِلَةٌ فِي التَّضَلُّيقِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُصَدِّقُ بِالْبُرْهَانِ ،  
وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَدِّقُ بِالْأَقَاوِيلِ الْجَدَلِيَّةِ تَضَلُّيقَ صَاحِبِ الْبُرْهَانِ [بِالْبُرْهَانِ] (١)  
إِذْ لَيْسَ فِي طِبَاعِهِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَدِّقُ [بِالْأَقَاوِيلِ] (٢)  
الْحَطَّابِيَّةِ كَتَضَلُّيقِ صَاحِبِ الْبُرْهَانِ بِالْأَقَاوِيلِ الْبُرْهَانِيَّةِ .

وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ شَرِيحَتُنَا ، هَلِيهِ الْإِلَهِيَّةُ ، قَدْ دَعَتِ النَّاسَ مِنْ  
هَلِيهِ الطَّرِيقِ الثَّلَاثِ ، عَمَّ التَّضَلُّيقُ بِهَا كُلَّ إِنْسَانٍ ، إِلَّا مَنْ [جَحَدَهَا] (٣)  
عِنَادًا بِلِسَانِهِ ، أَوْ لَمْ تَتَقَرَّرْ عِنْدَهُ طُرُقُ الدُّعَاءِ فِيهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، لِإِغْفَالِهِ  
ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ .

وَلِذَلِكَ خُصَّ عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ وَ] (٤) السَّلَامُ بِالْبَعْثِ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ  
أَعْنَى لِتَضَمُّنِ شَرِيحَتِهِ طُرُقَ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَذَلِكَ صَرِيحٌ فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى : (أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ، وَجَادِلْهُمْ  
بِالنَّبِيِّ هِيَ أَحْسَنُ) (٥) .

### [عِلَاقَةُ الْحِكْمَةِ بِالشَّرِيعَةِ]

وَإِذَا كَانَتْ هَلِيهِ [الشَّرِيعَةُ] (٦) حَصًّا ، وَدَاعِيَةً إِلَى النَّظَرِ الْمُوَدِّيِّ  
إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ ، فَإِنَّا ، مَعَشَرُ ١٠ / الْمُسْلِمِينَ ، نَعْلَمُ ، عَلَى الْقَطْعِ ، أَنَّهُ  
لَا يُودَى النَّظَرُ الْبُرْهَانِيُّ إِلَى مُخَالَفَةِ مَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ ، فَإِنَّ الْحَقَّ لَا يُضَادُّ

(١) سقطت من أ ، م ، ص .

(٢) في أ ، م ، ص : بِالْأَقْوَالِ .

(٣) في أ ، م ، ص : بِجَحْدِهَا .

(٤) سقطت من أ ، ب .

(٥) النحل (١٦) : ١٢٥ .

(٦) في أ ، م ، ص : الشَّرَائِعُ .

الْحَقِّ ، بَلْ يُوَافِقُهُ وَيَشْهَدُ لَهُ .

وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا ، فَإِنَّ أَدَى النَّظَرِ الْبُرْهَانِي إِلَى نَحْوِ مَا مِنَ الْمَعْرِفَةِ  
بِمَوْجُودٍ مَا ، فَلَا يَخْلُو ذَلِكَ الْمَوْجُودُ أَنْ يَكُونَ : قَدْ سَكَتَ عَنْهُ [الْشَّرْعُ] <sup>(١)</sup>  
أَوْ عَرَّفَ بِهِ .

فَإِنَّ كَانَ [قَدْ سَكَتَ] <sup>(٢)</sup> عَنْهُ ، فَلَا تَعَارُضَ [هُنَالِكَ] <sup>(٣)</sup> ، وَهُوَ  
يَسْتَنْزِلُ مَا سَكَتَ عَنْهُ مِنَ الْأَحْكَامِ ، فَاسْتَنْبَطَهَا الْفَقِيهُ بِالْقِيَاسِ الشَّرْعِيِّ .  
وَإِنْ كَانَتْ الشَّرِيعَةُ نَطَقَتْ بِهِ ، فَلَا يَخْلُو ظَاهِرُ النُّطْقِ أَنْ يَكُونَ مُوَافِقاً  
لِمَا أَدَى إِلَيْهِ الْبُرْهَانُ فِيهِ ، أَوْ مُخَالِفاً ، فَإِنْ كَانَ مُوَافِقاً فَلَا قَوْلَ  
[هُنَالِكَ] <sup>(٤)</sup> ، وَإِنْ كَانَ مُخَالِفاً طُلِبَ [هُنَالِكَ] <sup>(٥)</sup> تَأْوِيلُهُ .

### [التَّأْوِيلُ]

وَمَعْنَى التَّأْوِيلِ : هُوَ إِخْرَاجُ دِلَالَةِ اللَّفْظِ مِنَ الدَّلَالَةِ الْحَقِيقِيَّةِ إِلَى  
الدَّلَالَةِ الْمَجَازِيَّةِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخِلَّ ذَلِكَ بِعَادَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ فِي التَّجَوُّزِ ،  
مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِشَبِيهِهِ أَوْ [بَسْبَبِهِ] <sup>(٦)</sup> أَوْ لَا حِقِّهِ أَوْ مُقَارِنِهِ ، أَوْ غَيْرِ  
ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي [عُدَّتْ] <sup>(٧)</sup> فِي تَعْرِيفِ أَصْنَافِ الْكَلَامِ الْمَجَازِيِّ  
وَإِذَا كَانَ الْفَقِيهُ يَفْعَلُ هَذَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ، فَكَمْ

(١) في ب : في الشرع .

(٢) في ا ، م ، ص : مما سكت .

(٣) في ا عدا ب : هناك .

(٤) في ا عدا ب : هناك .

(٥) في ا عدا ب : هناك .

(٦) في ا عدا ب : سببه .

(٧) في ا عدا ب : عودت .

بِالْحَرِيِّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ صَاحِبُ [عِلْمِ الْبُرْهَانِ] (١) ؟ ؟ فَإِنَّ الْفَقِيهَ  
إِنَّمَا عِنْدَهُ قِيَاسٌ ظَنِّيٌّ ، وَالْعَارِفُ عِنْدَهُ قِيَاسٌ يَقِينِيٌّ .

وَنَحْنُ نَقْطَعُ قَطْعًا أَنْ كُلَّ مَا أَدَّى إِلَيْهِ الْبُرْهَانُ ، وَخَالَفَهُ ظَاهِرُ  
الشَّرْعِ ، أَنْ ذَلِكَ الظَّاهِرَ يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ عَلَى قَانُونِ التَّأْوِيلِ الْعَرَبِيِّ . وَهَذِهِ  
الْقَضِيَّةُ ١١ / لَا يَشْكُ فِيهَا مُسْلِمٌ ، وَلَا يَرْتَابُ بِهَا مُؤْمِنٌ ، وَمَا أَغْظَمَ ازْدِيَادَ  
الْيَقِينِ بِهَا عِنْدَ مَنْ زَاوَلَ هَذَا الْمَعْنَى وَجَرَّبَهُ ، وَقَصَدَ هَذَا الْمَقْصِدَ مِنَ  
الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ .

بَلْ نَقُولُ : إِنَّهُ مَا مِنْ مَنْطُوقٍ بِهِ فِي الشَّرْعِ ، مُخَالِفٍ بِظَاهِرِهِ لِمَا أَدَّى  
إِلَيْهِ الْبُرْهَانُ [إِلَّا] (٢) إِذَا اغْتَبِرَ وَتُصَفِّحَتْ سَائِرُ أَجْزَائِهِ ، وَوُجِدَ فِي الْقَاطِئِ  
الشَّرْعِ مَا يَشْهَدُ بِظَاهِرِهِ لِذَلِكَ التَّأْوِيلِ ، أَوْ يُقَارِبُ أَنْ يَشْهَدَ ، وَلِهَذَا  
الْمَعْنَى أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ يَجِبُ أَنْ تُحْمَلَ الْقَاطِئُ الشَّرْعِ  
كُلُّهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَلَا أَنْ تُخْرَجَ كُلُّهَا [عَنْ] (٣) ظَاهِرِهَا بِالتَّأْوِيلِ ،  
وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَأْوِلِ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ [الْمَأْوِلِ] (٤) ، فَالْأَشْعَرِيُّونَ ، مَثَلًا ،  
يَتَأْوَلُونَ آيَةَ الْأَسْتِوَاءِ (٥) ، وَحَدِيثَ النَّزُولِ (٦) ، وَالْحَنَابِلَةُ تَحْوِيلَ ذَلِكَ  
عَلَى ظَاهِرِهِ .

وَالسَّبَبُ فِي وُرُودِ الشَّرْعِ فِيهِ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ هُوَ اخْتِلَافُ [نَظَرِ] (٧)

(١) فيما عدا ب : العلم بالبرهان .

(٢) سقطت من ص .

(٣) فيما عدا ب : من .

(٤) في أ : التأويل .

(٥) وهي قوله تعالى : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) « طه (٢٠) : ٥ » .

(٦) ومعناه : ينزل الله كل ليلة إلى سماء الدنيا ، فيقول : هل من سائل فأعطيه ؟ .. هل من

داع فأستجيب له ؟ .. هل من مستغفر فأغفر له ؟ ؟

(٧) في ب ، م ، ص : نظر .

النَّاسِ وَتَبَايُنُ [قَرَائِحِهِمْ<sup>(١)</sup>] فِي التَّصْدِيقِ ، وَالسَّبَبُ فِي وُرُودِ الظَّوَاهِرِ<sup>(٢)</sup>  
الْمُتَعَارِضَةِ فِيهِ ، هُوَ تَنْبِيهُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ عَلَى التَّأْوِيلِ الْجَامِعِ [بَيْنَهَا]<sup>(٣)</sup>  
[وَأِلَى]<sup>(٤)</sup> هَذَا الْمَعْنَى وَرَدَّتْ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ  
عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ) إِلَى قَوْلِهِ : (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ)<sup>(٥)</sup>

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ فِي الشَّرْعِ أَشْيَاءَ قَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى حَمْلِهَا عَلَى  
ظَوَاهِرِهَا ، وَأَشْيَاءَ عَلَى تَأْوِيلِهَا ، وَأَشْيَاءَ اخْتَلَفُوا فِيهَا ... فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ  
يُودَى الْبُرْهَانَ إِلَى تَأْوِيلِ مَا أَجْمَعُوا عَلَى ظَاهِرِهِ ٢٢ . . أَوْ ظَاهِرِ مَا أَجْمَعُوا عَلَى  
تَأْوِيلِهِ ٢٢ . .

قُلْنَا : أَمَّا لَوْ ثَبِتَ الْأَجْمَاعُ بِطَرِيقِ ١٢ / يَعْنِي [لَمْ]<sup>(٦)</sup> يَصِحَّ ، وَإِنْ  
كَانَ الْإِجْمَاعُ فِيهَا ظَنِّيًّا فَقَدْ يَصِحُّ<sup>(٧)</sup> .

وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو حَامِدٍ<sup>(٨)</sup> ، وَأَبُو الْمَعَالِي<sup>(٩)</sup> ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ

(١) في ا ، م : مزايجهم .

(٢) جمع ظاهر ، لا ظاهرة ، لأن الحديث هنا عن ظاهر التصوص وباطنها .

(٣) فيها عدا ب : بينهما .

(٤) فيها عدا ب : قلى .

(٥) آل عمران (٣) : ٧ . وجملة الآية : (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ

الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ، هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ، فَأَمَّا  
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زِينَةٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ  
وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) .

(٦) في ب : قلم .

(٧) « قد » هنا مستعملة لإفادة التحقيق ، لا التقليل .

(٨) أبو حامد بن محمد النزال (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ ١٠٥٩ - ١١١٢ م) .

(٩) هو إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف الجوفى ، الفقيه الشافى ،

وهو أستاذ النزال ، ونسبته إلى « جون » إحدى نواحي « نيسابور » . توفي سنة ٤٧٨ هـ .

أَيُّمَةُ النَّظَرِ ، إِنَّهُ لَا يُقَطَّعُ بِكُفْرٍ مَنْ خَرَقَ الْإِجْمَاعَ فِي التَّأْوِيلِ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ .

\*\*\*

وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَتَقَرَّرُ فِي النَّظَرِيَّاتِ<sup>(١)</sup> بِطَرِيقِ يَقِينِيٍّ ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَقَرَّرَ فِي الْعَمَلِيَّاتِ ، أَنَّهُ لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَقَرَّرَ الْإِجْمَاعُ فِي مَسْأَلَةٍ مَا فِي عَصْرِ مَا ، إِلَّا بِأَنَّ يَكُونَ ذَلِكَ الْعَصْرُ عِنْدَنَا مَحْضُورًا ، وَأَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ الْمَوْجُودِينَ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ مَعْلُومِينَ عِنْدَنَا ، أَعْنِي مَعْلُومًا أَشْخَاصُهُمْ ، وَمَبْلُغٌ عِنْدِهِمْ ، وَأَنْ يُنْقَلَ إِلَيْنَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَذْهَبٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ [فِيهَا]<sup>(٢)</sup> نَقْلَ تَوَاتُرٍ<sup>(٣)</sup> ، وَيَكُونَ مَعَ هَذَا كُلِّهِ قَدْ صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ الْمَوْجُودِينَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الشَّرْعِ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ ، وَأَنَّ الْعِلْمَ بِكُلِّ مَسْأَلَةٍ يَجِبُ أَنْ لَا يُكْتَمَ عَنْ أَحَدٍ ، وَأَنَّ النَّاسَ طَرِيقُهُمْ وَاحِدٌ فِي عِلْمِ الشَّرِيعَةِ .

[وَأَمَّا وَكَثِيرٌ]<sup>(٤)</sup> مِنْ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ [قَدْ]<sup>(٥)</sup> نُقِلَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ لِلشَّرْعِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ بِالْبَاطِنِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى فَهْمِهِ ، مِثْلُ مَا رَوَى عَنِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَلِيِّ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ]<sup>(٦)</sup> ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ ، وَمِثْلُ مَا رَوَى مِنْ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ .

(١) أي العلوم النظرية .

(٢) سقطت من ب .

(٣) التواتر في اصطلاح الأصوليين هو خبر الجماعة الذي يفيد بنفسه العلم بصحته . راجع كشاف اصطلاحات الفنون . ص ١٤٧١ .

(٤) في ب : وَأَمَّا كَثِيرٌ .

(٥) في ب : قَدْ .

(٦) سقطت من أ ، م ، ص .

فَكَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ إِجْمَاعٌ مَنقُولٌ إِلَيْنَا عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ  
النَّظَرِيَّةِ ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُ لَا يَخْلُو عَصْرٌ مِنَ الْأَعْصَارِ مِنْ عُلَمَاءَ يَرَوْنَ  
أَنَّ فِي الشَّرْعِ ١٣ / أَشْيَاءَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ [بِتَحْقِيقِهَا] <sup>(١)</sup> جَمِيعُ النَّاسِ ؟؟  
وَذَلِكَ بِخِلَافِ مَا عَرَّضَ فِي الْعَمَلِيَّاتِ ، فَإِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَرَوْنَ  
إِفْتِئَاءَهَا لِجَمِيعِ النَّاسِ عَلَى السَّوَاءِ ، وَ [يُكْتَفَى] <sup>(٢)</sup> [فِي] <sup>(٣)</sup> حُصُولِ  
الْإِجْمَاعِ فِيهَا بِأَنَّ تَنْتَشِيرَ الْمَسْأَلَةِ ، فَلَا يُنْقَلُ إِلَيْنَا فِيهَا خِلَافٌ ، فَإِنَّ  
هَذَا كَافٍ فِي حُصُولِ الْإِجْمَاعِ فِي الْعَمَلِيَّاتِ ، بِخِلَافِ الْأَمْرِ فِي الْعِلْمِيَّاتِ .

### [الغزالي والفلاسفة]

فَإِنْ قُلْتَ : [فَإِذَا] <sup>(٤)</sup> لَمْ يَجِبِ التَّكْفِيرُ بِخَرَقِ الْإِجْمَاعِ فِي التَّأْوِيلِ ،  
إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ [فِي ذَلِكَ إِجْمَاعٌ] <sup>(٥)</sup> ، فَمَا تَقُولُ فِي الْفَلَّاسِفَةِ مِنْ أَهْلِ  
الْإِسْلَامِ ، كَأَبِي نَضْرٍ <sup>(٦)</sup> ، وَابْنِ سِينَا <sup>(٧)</sup> ، فَإِنَّ أَبَا حَامِدٍ قَدْ قَطَعَ بِتَكْفِيرِهِمَا  
فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِالتَّهَافُتِ ، فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ :  
فِي الْقَوْلِ بِقَدَمِ الْعَالَمِ <sup>(٨)</sup>  
وَبَيِّنُهُ ، تَعَالَى ، لَا يَعْلَمُ الْجُزْئِيَّاتِ ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ <sup>(٩)</sup> .

(١) في ب : بحقيقتها .

(٢) في ب : نكتفى .

(٣) سقطت من أ ، م ، ص .

(٤) في أ ، م ، ص : وإذا .

(٥) في أ ، م ، ص : ذلك في إجماع .

(٦) محمد بن طرخان ، الملقب بالمعلم الثاني ، والمنسوب إلى « فاراب » من بلاد تركستان

(٧) (٣٢٩ هـ - ٩٥٠ م) .

(٨) أبو علي الحسين بن عبد الله ، الشهير بالشيخ الرئيس (٣٧٠ - ٤٢٩ هـ - ٩٨٠ م - ١٠٣٧ م) .

(٩) راجع (تهافت الفلاسفة) للغزالي . ص ٦ وما بعدها .

(٩) المصدر السابق . ص ٥٣ وما بعدها .

وَفِي تَأْوِيلِ مَا جَاءَ فِي حَشْرِ الْأَجْسَادِ وَأَحْوَالِ الْمَعَادِ<sup>(١)</sup> .  
 قُلْنَا : الظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ فِي ذَلِكَ ، أَنَّهُ لَيْسَ تَكْفِيرُهُ إِيَّاهُمَا فِي ذَلِكَ  
 قَطْعًا ، إِذْ قَدْ صَرَّحَ فِي كِتَابِ التَّفْرِيقَةِ أَنَّ التَّكْفِيرَ بِخَرَقِ الْإِجْمَاعِ فِيهِ  
 اِحْتِمَالٌ<sup>(٢)</sup> .

وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ قَوْلِنَا أَنَّهُ لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَقَرَّرَ إِجْمَاعٌ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ  
 الْمَسَائِلِ ، لِمَا رُوِيَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ الْأَوَّلِ ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ ، أَنَّ  
 مَا هُنَا تَأْوِيلَاتٌ لَا يَجِبُ أَنْ يُفْصَحَ بِهَا إِلَّا لِمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ  
 وَهُمْ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ، لِأَنَّ الْأَخْتِيَارَ عِنْدَنَا هُوَ الْوُقُوفُ<sup>(٣)</sup> عَلَى قَوْلِهِ  
 تَعَالَى : (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) ، لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلُ الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ التَّأْوِيلَ ،  
 لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مَزِيَّةٌ تَضَلِّيْقِي تُوجِبُ لَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ مَا لَا يُوجَدُ عِنْدَ  
 غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ [تَعَالَى] [١٤]<sup>(٤)</sup> بِأَنَّهُمْ الْمُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَهَذَا  
 إِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى الْإِيمَانِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْبُرْهَانِ ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا

(١) المصدر السابق . ص ٨١ وما بعدها .

(٢) والإشارة هنا إلى قول الغزالي ، بعد تكفيره مُكذِّبَ الرِّسُولِ ، عَلَيْهِ

الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ، وَنُكِرَ التَّنَوُّاتِرُ :

« . . . نَعَمْ ، لَوْ أَنْكَرَ مَا ثَبَتَ بِأَخْبَارِ الْأَحَادِ فَلَا يَلْزِمُهُ بِهِ الْكُفْرُ ،  
 وَلَوْ أَنْكَرَ مَا ثَبَتَ بِالْإِجْمَاعِ فَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ ، لِأَنَّ مَعْرِفَةَ كَوْنِ الْإِجْمَاعِ  
 حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ فِيهِ غُمُوضٌ يَعْرِفُهُ الْمُحْصِلُونَ لِعِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ ، وَأَنْكَرَ  
 النِّظَامُ كَوْنِ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً أَصْلًا ، فَصَارَ كَوْنُ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً مُخْتَلَفٌ فِيهِ ،  
 رَاجِعٌ ( فَيُصَلِّ التَّفْرِيقَةَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزُّنْدَقَةِ ) ص ١٦ . طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ ،

الْأُولَى ، سَنَةِ ١٩٠٧ م .

(٣) فِي ١ : الْوُقُوفُ .

(٤) سَقَطَتْ مِنْ أ ، ب .

مَعَ الْعِلْمِ بِالتَّأْوِيلِ ، فَإِنَّ غَيْرَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ هُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ [به] (١)  
لَا مِنْ قِبَلِ الْبُرْهَانِ .

فَإِنْ كَانَ مَدَا الْإِيمَانِ الَّذِي وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْعُلَمَاءَ خَاصًّا بِهِمْ ، فَيَجِبُ  
أَنْ يَكُونَ بِالْبُرْهَانِ ، [وَأِنْ] (٢) كَانَ بِالْبُرْهَانِ فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ [الْعِلْمِ  
بِالتَّأْوِيلِ] (٣) ، لِأَنَّ اللَّهَ ، [عَزَّ وَجَلَّ] (٤) قَدْ أَخْبَرَ أَنَّ لَهَا تَأْوِيلًا هُوَ  
الْحَقِيقَةُ ، وَالْبُرْهَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الْحَقِيقَةِ .

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ [يَتَقَرَّرَ] (٥) فِي التَّأْوِيلَاتِ ،  
الَّتِي خَصَّ اللَّهُ الْعُلَمَاءَ بِهَا ، إِجْمَاعٌ مُسْتَفِيضٌ ، وَهَذَا بَيِّنٌ بِنَفْسِهِ عِنْدَ  
مَنْ أَنْصَفَ .

### [ الْعِلْمُ الْإِلَهِيُّ ]

وَأِلَى هَذَا كُلِّهِ ، فَقَدْ نَرَى أَنَّ أَبَا حَامِدٍ قَدْ غَلَطَ . عَلَى الْحُكَمَاءِ الْمَشَائِبِينَ (٦)  
فِيمَا نُسِبَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّهُ ، تَقَدَّسَ وَتَعَالَى ، لَا يَعْلَمُ  
الْجُزْئِيَّاتِ أَصْلًا ، بَلْ يَرَوْنَ أَنَّهُ [تَعَالَى ، يَعْلَمُهَا] (٧) يَعْلَمُ غَيْرَ مُجَانِبِينَ

(١) فيما عدا ب : بها .

(٢) فيما عدا ب : وإذا .

(٣) في ا ، ب : علم التأويل .

(٤) في ب : تعال .

(٥) فيما عدا ب : يقرر .

(٦) هم أتباع أرسطو ، ويكونون مدرسة متميزة في الفلسفة الإسلامية عن المتصوفة وأصحاب  
فلسفة الإشراق . وفي النسخة ا : المشارين .

(٧) في ب : يعلمها تعال .



لِعِلْمِنَا [بِهَا] <sup>(١)</sup> ، وَذَلِكَ أَنَّ عَلِمْنَا [بِهَا] <sup>(٢)</sup> مَعْلُومٌ لِمَعْلُومٍ بِهِ ،  
 فَهُوَ مُخَدَّثٌ بِخُدُوثِهِ ، وَمُتَغَيَّرٌ بِتَغْيِيرِهِ ، وَعِلْمُ اللَّهِ ، سُبْحَانَهُ [بِالْوُجُودِ] <sup>(٣)</sup>  
 عَلَى مُقَابِلِ هَذَا ، فَإِنَّهُ عِلَّةٌ لِمَعْلُومٍ الَّذِي هُوَ [الْمَوْجُودُ] <sup>(٤)</sup> ، فَمَنْ شَبَّهَ  
 الْعِلْمَيْنِ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ ، فَقَدْ جَعَلَ ذَوَاتَ [الْمُتَقَابِلَاتِ] <sup>(٥)</sup> وَخَوَاصَّهَا  
 وَاحِدَةً ، وَذَلِكَ غَايَةُ الْجَهْلِ .

فَاسْمُ الْعِلْمِ إِذَا قِيلَ عَلَى الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ وَالْعِلْمِ الْقَدِيمِ ، فَهُوَ مَقُولٌ  
 بِاشْتِرَاكِ الْأَسْمِ الْمَخْصِصِ ، كَمَا [يُقَالُ] <sup>(٦)</sup> ، كَثِيرٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمُتَقَابِلَاتِ  
 مِثْلُ : الْجَلَلِ ، الْمَقُولِ عَلَى الْعَظِيمِ وَالصَّغِيرِ ، وَالصَّرِيمِ ١٥ / الْمَقُولِ عَلَى  
 الضَّوِّ وَالظُّلْمَةِ . وَلِهَذَا لَيْسَ هَا هُنَا حَدٌّ <sup>(٧)</sup> [يَشْمَلُ] <sup>(٨)</sup> الْعِلْمَيْنِ جَمِيعاً  
 كَمَا تَوَهَّمَهُ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا .

وَقَدْ أَفْرَدْنَا فِي هَلِيهِ الْمَسْأَلَةَ قَوْلًا حَرَكْنَا إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا <sup>(٩)</sup> . وَكَيْفَ  
 يَتَوَهَّمُ عَلَى الْمَشَائِينِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّهُ سُبْحَانَهُ ، لَا يَعْلَمُ بِالْعِلْمِ الْقَدِيمِ  
 الْجُزْئِيَّاتِ ، وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ تَتَّصِفُ بِالْإِنْذَارَاتِ بِالْجُزْئِيَّاتِ  
 الْحَادِثَةِ فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ الْمُنْدَرِ يَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ فِي  
 النَّوْمِ مِنْ قِبَلِ الْعِلْمِ الْأَرْزِيِّ الْمُدَبَّرِ لِلْكَلِّ ، وَالْمُسْتَوَلِي عَلَيْهِ .

(١) سقطت من أ ، م ، ص .

(٢) سقطت من أ ، م ، ص .

(٣) في أ ، م ، ص : بالوجود . وفي ب : في الموجود .

(٤) فيها عدا ب : الوجود .

(٥) في أ : المتقات .

(٦) في ص : تقال .

(٧) أي تعريف ، وهو القول الدال على ماهية الشيء .

(٨) في ب : يشتمل .

(٩) والإشارة هنا إلى الرسالة الصغيرة التي ضمنها أبو الوليد رأيه في العلم الإلهي ، وهي التي

سئل (فصل المقال) في هذا الكتاب .

وَلَيْسَ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْجُزْئِيَّاتِ ، فَقَطُّ ، عَلَى النَّحْوِ الَّذِي نَعَلَّمَهُ  
نَحْنُ ، بَلْ وَلَا الْكَلِّيَّاتِ ، فَإِنَّ الْكَلِّيَّاتِ الْمَعْلُومَةَ عِنْدَنَا مَعْلُومَةٌ أَيْضاً عَنْ  
طَبِيعَةِ الْمَوْجُودِ ، وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ [ الْعِلْمُ ] <sup>(١)</sup> بِالْعَكْسِ ، وَلِذَلِكَ مَا قَدْ  
أَدَّى إِلَيْنَا الْبُرْهَانَ أَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يُوصَفَ بِكُلِّ أَوْ بِجُزْئِيٍّ ،  
فَلَا مَعْنَى لِلِاخْتِلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، أَعْنَى فِي تَكْفِيرِهِمْ أَوْ لَا تَكْفِيرِهِمْ .

### [ الْعَالَمُ بَيْنَ الْقِدَمِ وَالْحُدُوثِ ]

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ قِدَمِ الْعَالَمِ ، أَوْ حُدُوثِهِ ، فَإِنَّ الْاخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدِي بَيْنَ  
الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَبَيْنَ الْحُكَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ يَكَادُ [ أَنْ ] <sup>(٢)</sup> يَكُونَ  
رَاجِعاً لِلِاخْتِلَافِ فِي التَّسْمِيَةِ ، وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ بَعْضِ الْقَدَمَاءِ .  
وَذَلِكَ أَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مَا هُنَا ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ .  
طَرَفَانِ ، وَوَاسِطَةٌ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ . فَاتَّفَقُوا فِي تَسْمِيَةِ الطَّرَفَيْنِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي  
الْوَاسِطَةِ :

فَأَمَّا ١٦ / الطَّرْفُ الْوَاحِدُ <sup>(٣)</sup> : فَهُوَ مَوْجُودٌ وَجِدَ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِهِ ، وَعَنْ  
شَيْءٍ ، أَعْنَى عَنْ سَبَبٍ فَاعِلٍ ، وَمِنْ مَادَّةٍ ، وَالزَّمَانُ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ ، أَعْنَى  
عَلَى وُجُودِهِ .

وَهَذِهِ هِيَ حَالُ الْأَجْسَامِ الَّتِي يُدْرِكُ تَكْوَنُهَا بِالْحِسِّ ، مِثْلُ تَكْوَنِ الْمَاءِ  
[ وَالْهَوَاءِ ] <sup>(٤)</sup> ، [ وَالْأَرْضِ ] <sup>(٥)</sup> ، وَالْحَيَوَانَ ، وَالنَّبَاتِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

(١) سقطت من ص .

(٢) سقطت من ص .

(٣) أي الأول .

(٤) رسمها في أ هكذا : والسر .

(٥) في أ : أو الأرض .

[فَهَذَا] <sup>(١)</sup> الصَّنْفُ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ اتَّفَقَ الْجَمِيعُ ، مِنَ الْقَدَمَاءِ وَالْأَشْعَرِيِّينَ عَلَى تَسْمِيَتِهَا مُخَدَّتَةً .

وَأَمَّا الطَّرْفُ الْمُقَابِلُ لِهَذَا ، فَهُوَ : بِمَوْجُودٍ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ ، وَلَا عَنْ شَيْءٍ ، وَلَا تَقَدَّمَ زَمَانٌ .

وَهَذَا ، أَيْضاً ، اتَّفَقَ الْجَمِيعُ ، مِنَ الْفِرَقَتَيْنِ ، عَلَى تَسْمِيَتِهِ قَدِماً . وَهَذَا الْمَوْجُودُ مُدْرَكٌ بِالْبُرْهَانِ ، وَهُوَ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، الَّذِي هُوَ فَاعِلُ الْكُلِّ ، وَمُوجِدُهُ ، وَالْحَافِظُ لَهُ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْرُهُ .

وَأَمَّا الصَّنْفُ مِنَ [الْمَوْجُودِ] <sup>(٢)</sup> الَّذِي بَيْنَ هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ : فَهُوَ مَوْجُودٌ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ ، وَلَا تَقَدَّمَ زَمَانٌ ، وَلَكِنَّهُ مَوْجُودٌ عَنْ شَيْءٍ ، أَعْنَى عَنْ فَاعِلٍ ، وَهَذَا هُوَ الْعَالَمُ [بِأَسْرِهِ] <sup>(٣)</sup> .

وَالْكُلُّ مِنْهُمْ مُتَّفِقٌ عَلَى وُجُودِ هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثِ لِلْعَالَمِ ، فَإِنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ يُسَلِّمُونَ أَنَّ الزَّمَانَ غَيْرٌ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ ، أَوْ يَلْزَمُهُمْ ذَلِكَ ، إِذِ الزَّمَانُ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مُقَارِنٌ لِلْحَرَكَاتِ وَالْأَجْسَامِ <sup>(٤)</sup> ، وَهُمْ أَيْضاً مُتَّفِقُونَ مَعَ الْقَدَمَاءِ عَلَى أَنَّ الزَّمَانَ الْمُسْتَقْبَلَ غَيْرٌ مُتَنَاهٍ ، وَكَذَلِكَ الْوُجُودُ الْمُسْتَقْبَلُ . وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُونَ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي ، وَالْوُجُودِ الْمَاضِي ، فَالْمُتَكَلِّمُونَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مُتَنَاهٍ ، وَهَذَا هُوَ ١٧ / مَذْهَبُ أَفْلَاطُونٍ وَشَيْعَتِهِ ، وَأَرِسْطُو وَفِرْقَتُهُ يَرَوْنَ أَنَّهُ غَيْرٌ مُتَنَاهٍ كَالْحَالِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ .

(١) في ب : وهذا .

(٢) في أ ، ص : الموجودات .

(٣) في ب : فقط ، بدلا من : بأسره .

(٤) أي أن وجود الجسم والحركة مصحوب - دون ما فاصل - بوجود الزمان ، فليس هناك زمان سابق على الوجود ، ولا وجود سابق على الزمان ، مما يفرض إلى إلزام المتكلمين بأنه ليس هناك زمان متقدم على وجود العالم .

فَهَذَا [الْوُجُودُ] <sup>(١)</sup> الْآخِرُ ، الْأَمْرُ فِيهِ بَيْنُ أَنَّهُ قَدْ [أَخَذَ] <sup>(٢)</sup> شَبَهَا  
 مِنَ الْوُجُودِ الْكَائِنِ <sup>(٣)</sup> الْحَقِيقِيِّ ، وَمِنَ الْوُجُودِ الْقَدِيمِ <sup>(٤)</sup> . فَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ  
 مَا فِيهِ مِنْ شَبهِ الْقَدِيمِ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ شَبهِ الْمُحْدَثِ ، سَاءَ قَدِيمًا ، وَمَنْ غَلَبَ  
 عَلَيْهِ مَا فِيهِ مِنْ شَبهِ الْمُحْدَثِ ، سَاءَ مُحْدَثًا . وَهُوَ ، فِي الْحَقِيقَةِ ، لَيْسَ  
 مُحْدَثًا حَقِيقِيًّا وَلَا قَدِيمًا حَقِيقِيًّا ؛ فَإِنَّ الْمُحْدَثَ الْحَقِيقِيَّ فَايِدُ ضَرُورَةً ،  
 وَالْقَدِيمَ الْحَقِيقِيَّ لَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ .

وَمِنْهُمْ مَنْ سَاءَ مُحْدَثًا أَرْبَابًا ، وَهُوَ أَفْلَاطُونُ وَشِبَعَةُ ، لِيَكُونَ الزَّمَانِ  
 [مُتَنَا هِيَا] <sup>(٥)</sup> عِنْدَهُمْ مِنَ الْمَاضِي .

فَالْمَذَاهِبُ فِي الْعَالَمِ لَيْسَتْ تَتَّبَعُدُ ، حَتَّى يُكْفَرَ بَعْضُهَا وَلَا يُكْفَرَ ،  
 فَإِنَّ الْأَرَآءَ [الَّتِي] <sup>(٦)</sup> شَأْنُهَا هَذَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي الْعَايَةِ مِنَ التَّبَاعُدِ ،  
 أَعْنِي أَنْ تَكُونَ مُتَقَابِلَةً ، كَمَا ظَنُّ الْمُتَكَلِّمُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، أَعْنِي  
 أَنَّ اسْمَ الْقَدِيمِ وَالْحُدُوثِ ، فِي الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ ، هُوَ مِنَ الْمُتَقَابِلَةِ . وَقَدْ تَبَيَّنَ  
 مِنْ قَوْلِنَا أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ .

وَهَذَا كُلُّهُ ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْأَرَآءَ فِي الْعَالَمِ لَيْسَتْ عَلَى ظَاهِرِ الشَّرْعِ ،  
 فَإِنَّ ظَاهِرَ الشَّرْعِ إِذَا تُصَفِّحَ ظَهَرَ مِنَ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْإِنْبَاءِ عَنْ إِيجَادِ  
 الْعَالَمِ أَنَّ صُورَتَهُ مُحْدَثَةٌ بِالْحَقِيقَةِ ، وَأَنَّ نَفْسَ الْوُجُودِ وَالزَّمَانَ مُسْتَمَرٌّ مِنَ  
 الطَّرْفَيْنِ ، أَعْنِي غَيْرُ مُنْقَطِعٍ . وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ

(١) في ص : الموجد .

(٢) في ب : أخذ .

(٣) أي الوجود المادي المحدود بالمكان والزمان .

(٤) هو عكس الوجود الكائن ، فن حيث الزمان هو الذي ليس له مبدأ زمني ، وبحسب الذات

هو الذي ليس له مبدأ يتعلق به .

(٥) فيا عدا ب : متناه .

(٦) سقطت من أ م .

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ<sup>(١)</sup> ١٨/يَقْتَضِي ،  
بِظَاهِرِهِ ، أَنَّ وُجُودًا قَبْلَ هَذَا الْوُجُودِ ، وَهُوَ الْعَرْشُ وَالْمَاءُ ، وَزَمَانًا قَبْلَ هَذَا  
الزَّمَانِ ، أَعْنِي الْمُقْتَرِنَ بِصُورَةِ هَذَا الْوُجُودِ الَّذِي هُوَ عَدَدُ حَرَكَةِ الْفَلَكَ ،  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ)<sup>(٢)</sup> ، يَقْتَضِي  
أَيْضًا ، بِظَاهِرِهِ ، أَنَّ وُجُودًا ثَانِيًا بَعْدَ هَذَا الْوُجُودِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (ثُمَّ  
اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ)<sup>(٣)</sup> ، يَقْتَضِي ، بِظَاهِرِهِ ، أَنَّ السَّمَوَاتِ  
خُلِقَتْ مِنْ شَيْءٍ .

وَالْمَتَكَلِّمُونَ لَيَسُوا فِي قَوْلِهِمْ أَيْضًا ، فِي الْعَالَمِ ، عَلَى ظَاهِرِ الشَّرْعِ ،  
بَلْ مُتَأَوِّلُونَ ، فَإِنَّهُ لَيَسَّ فِي الشَّرْعِ أَنَّ اللَّهَ كَانَ مَوْجُودًا مَعَ الْعَدَمِ الْمُخْصِ ،  
وَلَا يُوجَدُ هَذَا فِيهِ نَصًّا أَبَدًا ، فَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ فِي تَأْوِيلِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي  
هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّ الْإِجْمَاعَ انْعَقَدَ عَلَيْهِ ؟ !

وَالظَّاهِرُ ، الَّذِي قُلْنَا ، مِنَ الشَّرْعِ ، فِي وُجُودِ الْعَالَمِ ، قَدْ قَالَ بِهِ  
فِرْقَةٌ مِنَ الْحُكَمَاءِ ، وَيُشْبِهُ [أَنْ يَكُونَ]<sup>(٤)</sup> الْمُخْتَلِفُونَ فِي [تَأْوِيلِ]<sup>(٥)</sup>  
هَذِهِ الْمَسَائِلِ [الْعَوِيصَةِ]<sup>(٦)</sup> : إِمَّا [مُصِيبِينَ مَاجُورِينَ ، وَإِمَّا مُخْطِئِينَ  
مَعْدُورِينَ]<sup>(٧)</sup> ، فَإِنَّ التَّصْدِيقَ بِالشَّيْءِ مِنْ قِبَلِ الدَّلِيلِ الْقَائِمِ فِي النَّفْسِ  
هُوَ شَيْءٌ اضْطِرَّارِيٌّ لَا اخْتِيَارِيٌّ ، أَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ لَا نُصَدِّقَ ، أَوْ  
نُصَدِّقَ ، كَمَا لَنَا أَنْ نَقُومَ أَوْ لَا نَقُومَ .

(١) هود (١١) : ٧ .

(٢) إبراهيم (١٤) : ٤٨ .

(٣) فصلت (٤١) : ١١ .

(٤) سقطت من م .

(٥) سقطت من ا ، م ، س .

(٦) في ا : النويصة .

(٧) في ا ، م : « إِمَّا مُصِيبُونَ مَاجُورُونَ ، وَإِمَّا مُخْطِئُونَ مَعْدُورُونَ » و « مصيبون »

في ا : « مصيبون » .

## [الظاهر والباطن]

وَإِذَا كَانَ مِنْ شَرْطِ التَّكْلِيفِ الْاِخْتِيَارُ ، فَالْمُصَدِّقُ بِالْخَطَا مِنْ قِبَلِ  
 شِبْهِهِ عَرَضَتْ لَهُ ، إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْتُورٌ ، وَلِلذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ  
 السَّلَامُ : « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَ [ إِذَا ]<sup>(١)</sup> / ١٩  
 أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ . وَ أَيْ حَاكِمٍ أَعْظَمُ مِنَ الَّذِي يَحْكُمُ عَلَى الْوُجُودِ بِأَنَّهُ  
 كَذَا ، أَوْ لَيْسَ بِكَذَا ؟ . .

وَهَوْلَاءَ الْحُكَّامُ هُمُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ خَصَّهُمُ اللَّهُ بِالتَّوْبِيلِ ، وَهَذَا الْخَطَأُ  
 الْمَصْفُوحُ عَنْهُ فِي الشَّرْعِ إِنَّمَا هُوَ الْخَطَأُ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِذَا نَظَرُوا  
 فِي الْأَشْيَاءِ [ الْعَوِيصَةِ ]<sup>(٢)</sup> الَّتِي كَلَّفَهُمُ الشَّرْعُ [ النَّظَرَ ]<sup>(٣)</sup> فِيهَا .  
 وَأَمَّا الْخَطَأُ الَّذِي يَقَعُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ ، فَهُوَ إِثْمٌ  
 مَحْضٌ ، وَسِوَاهُ أَكَّانَ الْخَطَأُ فِي الْأُمُورِ النَّظَرِيَّةِ أَوْ الْعَمَلِيَّةِ .

[ فَكَمَا أَنْ ]<sup>(٤)</sup> الْحَاكِمَ الْجَاهِلَ بِالسُّنَّةِ<sup>(٥)</sup> إِذَا أَخْطَأَ فِي الْحُكْمِ لَمْ  
 يَكُنْ مَعْتُورًا ، كَذَلِكَ الْحَاكِمُ عَلَى الْمَوْجُودَاتِ إِذَا لَمْ تَوْجَدْ فِيهِ شَرْطُ  
 الْحُكْمِ فَلَيْسَ بِمَعْتُورٍ ، بَلْ هُوَ لِأَمَّا آثِمٌ وَلِأَمَّا كَافِرٌ .

وَإِذَا كَانَ يُشْتَرَطُ فِي الْحَاكِمِ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ أَنْ [ تَجْتَمَعَ ]<sup>(٦)</sup> لَهُ

- 
- (١) فيما عدا ب : وإن .  
 (٢) في أ : الفريضة .  
 (٣) في أ ، ص : بالنظر .  
 (٤) في أ ، م : فكان .  
 (٥) أي القانون .  
 (٦) في أ ، م : تجميع .

أَسْبَابُ الاجْتِهَادِ [وَهِيَ] (١) : مَعْرِفَةُ الْأُصُولِ ، وَمَعْرِفَةُ الْأَسْتِنْبَاطِ مِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ بِالْقِيَاسِ ، فَكَمْ بِالْحَرِيِّ أَنْ يُشْتَرَطَ ذَلِكَ فِي الْحَاكِمِ عَلَى الْمَوْجُودَاتِ ، أَعْنِي أَنْ يَعْرِفَ الْأَوَائِلَ الْعَقْلِيَّةَ ، وَوَجْهَ الْأَسْتِنْبَاطِ مِنْهَا .

وَبِالْجُمْلَةِ . . فَالْخَطَأُ فِي الشَّرْعِ عَلَى صَرِيحَيْنِ :

إِمَّا خَطَأً يُعْتَدَرُ فِيهِ مَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْخَطَأُ ، كَمَا يُعْتَدَرُ الطَّبِيبُ الْمَاهِرُ إِذَا أَخْطَأَ فِي صِنَاعَةِ الطَّبِّ ، وَالْحَاكِمُ الْمَاهِرُ إِذَا أَخْطَأَ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا يُعْتَدَرُ فِيهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ الشَّانِ . وَإِمَّا خَطَأً لَيْسَ يُعْتَدَرُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، بَلْ إِنْ وَقَعَ فِي مَبَادِي الشَّرِيعَةِ فَهُوَ كُفْرٌ ، وَإِنْ وَقَعَ فِيمَا بَعْدَ الْمَبَادِي فَهُوَ يَدْعَةٌ ، وَهَذَا الْخَطَأُ هُوَ الْخَطَأُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُفْضِي جَمِيعَ أَصْنَافِ طُرُقِ الدَّلَائِلِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا ، فَتَكُونُ مَعْرِفَةُ ٢٠ / ذَلِكَ الشَّيْءِ بِهَذِهِ الْجِهَةِ ، مُمَكِّنَةً لِلْجَمِيعِ ، وَهَذَا مِثْلُ الْإِقْرَارِ بِاللَّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَبِالنُّبُوتِ ، وَبِالسَّعَادَةِ الْآخِرَوِيَّةِ وَالشَّقَاءِ الْآخِرَوِيِّ (٢) .

وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ [ثَوْدِي] (٣) إِلَيْهَا أَصْنَافُ الدَّلَائِلِ الثَّلَاثَةِ ، الَّتِي لَا يَعْرِى أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَنْ وَقُوعِ التَّصْدِيقِ لَهُ مِنْ قِبَلِهَا بِالَّذِي كُتِبَ مَعْرِفَتُهُ ، أَعْنِي : الدَّلَائِلَ الْخَطَابِيَّةَ ، وَالْجَدَلِيَّةَ ، وَالْبُرْهَانِيَّةَ . فَالْجَاهِدُ لِأَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، إِذَا كَانَتْ أَضْلًا مِنْ أُصُولِ الشَّرْعِ ، كَافِرٌ ، مُعَانِدٌ بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ ، أَوْ بَخْفَلْتِهِ عَنِ التَّعَرُّضِ إِلَى مَعْرِفَةِ دَلِيلِهَا ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبُرْهَانِ ، فَقَدْ جُعِلَ لَهُ سَبِيلٌ إِلَى التَّصْدِيقِ بِهَا

(١) فيما عدا ص : وهو .

(٢) في النسخة ب : الأخرافية ، والأخراوي ، وهو مطرد فيها .

(٣) في ١ ، م : يثوي .

بِالْبُرْهَانِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَدَلِ فَيُجَادِلُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَوْعِظَةِ فَيُالْمَوْعِظَةَ . وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيُؤْمِنُوا بِي » . يُرِيدُ بِأَيِّ طَرِيقٍ اتَّفَقَ لَهُمْ مِنْ طَرِيقِ الْإِيمَانِ [الثَّلَاثَةِ] <sup>(١)</sup>

وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي لِحُفَايَاهَا لَا تُعَلَّمُ إِلَّا بِالْبُرْهَانِ ، فَقَدْ تَلَطَّفَ اللَّهُ فِيهَا لِعِبَادِهِ الَّذِينَ لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى الْبُرْهَانِ ، إِمَّا مِنْ قِبَلِ قَطْرِهِمْ ، وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ عَادَتِهِمْ ، وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ عَدَمِهِمْ أَسْبَابَ [التَّعَلُّمِ] <sup>(٢)</sup> ، بِأَنْ ضَرَبَ لَهُمْ أَمْثَالَهَا وَأَشْبَاهَهَا ، وَدَعَاهُمْ إِلَى التَّصْدِيقِ بِتِلْكَ الْأَمْثَالِ ، إِذْ كَانَتْ تِلْكَ الْأَمْثَالُ يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّصْدِيقُ بِهَا بِالْأَدْلَةِ الْمُشْتَرَكَةِ لِلْجَمِيعِ ، أَعْنَى الْجَدَلِيَّةَ وَالْخَطَائِيَّةَ .

وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي أَنْ انْقَسَمَ الشَّرْعُ إِلَى : ظَاهِرٍ ، وَبَاطِنٍ ، فَإِنَّ الظَّاهِرَ هُوَ ٢١ / تِلْكَ الْأَمْثَالُ الْمَضْرُوبَةُ لِتِلْكَ الْمَعَانِي ، وَالْبَاطِنُ هُوَ تِلْكَ الْمَعَانِي الَّتِي لَا تَنْجَلِي إِلَّا لِأَهْلِ الْبُرْهَانِ .

وَهَذِهِ هِيَ أَصْنَافُ تِلْكَ الْمَوْجُودَاتِ الْأَرْبَعَةِ أَوْ الْخَمْسَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو حَامِدٍ فِي كِتَابِ التَّفْرِيقَةِ <sup>(٣)</sup> .

(١) فيما عدا ١ : الثلاث .

(٢) فيما عدا ب : التعليم .

(٣) والنزاع قد ذكرها خمسة في (فيصل التفرقة) ، وسماها مراتب الوجود ، وذلك عندما قال :

[إِنَّ لِلْمَوْجُودِ خَمْسَ مَرَاتِبَ ... فَإِنَّ الْوُجُودَ : ذَاتِيٌّ ، وَجِسِّيٌّ ، وَخَيَالِيٌّ ، وَعَقْلِيٌّ ، وَشَبْهِيٌّ . فَمَنْ اعْتَرَفَ بِوُجُودِ مَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، عَنْ وُجُودِهِ ، بِوَجْهِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الْخَمْسَةِ ، فَلَيْسَ بِمُكْتَلَبٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ ] .

والوجود الذاتي هو : « الْوُجُودُ الْحَقِيقِيُّ الثَّابِتُ خَارِجَ الْحِسِّ وَالْعَقْلِ » =



وَ [إِذَا] <sup>(١)</sup> اتَّفَقَ ، كَمَا قُلْنَا ، أَنْ نَعْلَمَ الشَّيْءَ بِنَفْسِهِ ، بِالطَّرِيقِ  
الثَّلَاثِ ، لَمْ نَحْتِجْ أَنْ نَضْرِبَ لَهُ أَمْثَالَ ، وَكَانَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، لَا يَتَطَرَّقُ  
إِلَيْهِ تَأْوِيلٌ ، وَهَذَا النُّحُومِنَ الظَّاهِرِ إِنْ كَانَ فِي الْأَصُولِ فَالْمُتَّأَوِّلُ لَهُ كَافِرٌ ،  
مِثْلُ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا سَعَادَةَ أُخْرَوِيَّةَ هَاهُنَا وَلَا شَقَاءَ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا قُصِدَ  
بِهَذَا الْقَوْلِ أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي أَبْدَانِهِمْ وَحَوَاسِنِهِمْ ، وَأَنَّهَا  
حِيلَةٌ ، وَأَنَّهُ لَا غَايَةَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا وَجُودَهُ الْمَحْسُوسُ فَقَطْ .

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا ، فَقَدْ ظَهَرَ لَكَ مِنْ قَوْلِنَا أَنَّ هَاهُنَا ظَاهِرًا مِنَ الشَّرْعِ

والوجود الحسى هو : « مَا يَتَمَثَّلُ فِي الْقُوَّةِ الْبَاصِرَةِ مِنَ الْعَيْنِ ، مِمَّا لَا وَجُودَ  
لَهُ خَارِجَ الْعَيْنِ » ، والوجود الخيالى هو : « صُورَةٌ هَذِهِ الْمَحْسُوسَاتِ إِذَا  
غَابَتْ عَنِ حِسِّكَ » فاخترعت صورة لها ، والوجود العقلى هو : « أَنْ يَكُونَ  
لِلشَّيْءِ رُوحٌ ، وَحَقِيقَةٌ ، وَمَعْنَى ، فَيَتَلَقَّى الْعَقْلُ مُجَرَّدَ مَعْنَاهُ ، دُونَ أَنْ  
يُثْبِتَ صُورَتَهُ فِي خِيَالٍ أَوْ جِسٍّ أَوْ خَارِجٍ » ، والوجود الشبهى هو :  
« أَلَا يَكُونَ نَفْسُ الشَّيْءِ مَوْجُودًا ، لَا بِصُورَتِهِ وَلَا بِحَقِيقَتِهِ ، لَا فِي الْخَارِجِ  
وَلَا فِي الْجِسِّ وَلَا فِي الْخِيَالِ وَلَا فِي الْعَقْلِ ، وَلَكِنْ يَكُونُ الْمَوْجُودُ شَيْئًا  
آخَرَ يُشْبِهُهُ فِي خَاصَّةٍ مِنْ خَوَاصِّهِ وَصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ » .

ولقد تناول الغزالي هذه المراتب بالتفصيل ، بعد أن خاطب قارئه فقال :

« وَسَتَفْهَمُ هَذَا إِذَا ذَكَرْتُ لَكَ مِثَالَهُ فِي التَّأْوِيلَاتِ » . راجع في فصل التفرقة

بين الإسلام والزندقة ( . ص ٥ - ٩ .

وفي (إلجام العوام عن علم الكلام) ذكرها أربعة عند ما قال : « اعْلَمْ  
أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ قَلَّةٌ فِي الْوُجُودِ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ : وَجُودٌ فِي الْأَعْيَانِ ، وَوُجُودٌ فِي  
الْأَذْهَانِ ، وَوُجُودٌ فِي اللِّسَانِ ، وَوُجُودٌ فِي الْبَيَاضِ الْمَكْتُوبِ عَلَيْهِ . . . [ . . . ]  
ص ٢٩٠ « ضمن مجموعة » .

لَا يَجُوزُ تَأْوِيلُهُ ، فَإِنْ كَانَ تَأْوِيلُهُ فِي الْمَبَادِي فَهُوَ كُفْرٌ ، وَإِنْ كَانَ فِيمَا بَعْدَ الْمَبَادِي فَهُوَ بِدْعَةٌ .

وَ [هَا هُنَا] <sup>(١)</sup> أَيْضاً ظَاهِرٌ يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْبِرّهَانِ تَأْوِيلُهُ ، وَحَمْلُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى ظَاهِرِهِ كُفْرٌ ، وَتَأْوِيلُ غَيْرِ أَهْلِ الْبِرّهَانِ لَهُ وَإِخْرَاجُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ كُفْرٌ ، فِي حَقِّهِمْ ، أَوْ بِدْعَةٌ ، وَمِنْ هَذَا الصَّنْفِ آيَةُ الْأَسْتِوَاءِ ، وَحَدِيثُ النَّزُولِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ وَ] <sup>(٢)</sup> السَّلَامُ فِي السُّودَاءِ [إِذْ] <sup>(٣)</sup> أَخْبَرْتَهُ أَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ : «اعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» . [إِذْ] <sup>(٤)</sup> كَانَتْ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ الْبِرّهَانِ <sup>(٥)</sup> .

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّنْفَ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا يَقَعُ لَهُمُ التَّصْدِيقُ ٢٢ / إِلَّا مِنْ قِبَلِ التَّخْيِيلِ ، أَعْنِي [أَنْهُمْ] <sup>(٦)</sup> لَا يُصَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ مَا يَتَخَيَّلُونَهُ ، يَغْسِرُ وَقُوعُ التَّصْدِيقِ لَهُمْ بِمَوْجُودٍ لَيْسَ مَنْسُوباً إِلَى شَيْءٍ مُتَخَيَّلٍ .

(١) في أ ، م : هنا .

(٢) سقطت من ب .

(٣) في أ : إن

(٤) في م : إذا .

(٥) يشير إلى حديث «يسار بن معاوية بن الحكم» قال : «قلت يا رسول الله ، كانت لي جارية كانت ترمي غنماً لي قسيلاً أحمد ، فلذهب اللئيب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم آسف كما تأسفون ، لكنني غضبت فسكتها صكة . قال : فمظم ذلك على النبي ، صل الله عليه وآله ، قال ، قلت : يا رسول الله ، أفلا اعتقها ؟ قال : «التي بها» ، فأتيته بها ، فقال لها : «أين الله ؟» فقالت في السماء ، قال : «من أنا ؟» قالت : أنت رسول الله ، فقال عليه السلام : «اعتقها فإنها مؤمنة» .

والذين يتزهون الله عن الجهة والمكانية والتشبيه ، يفسرون السماء هنا بمعنى «الارتفاع والعلو» ، فمضى ذلك أنه تعالى عال في قدرته ، عزيز في سلطانه ، لا يُسَلَّحُ ولا يُدْرَكُ ...» راجع الشريف المرتضى (أسأل المرتضى) القسم الثاني ص ١٦٧ ، ١٦٨ . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . مطبعة القاهرة سنة ١٩٥٤ م .

(٦) في أ ، م : أنه .

وَيَدْخُلُ أَيْضاً عَلَى مَنْ لَا يَفْقَهُمْ مِنْ هَلِيهِ النَّسَبِ إِلَّا الْمَكَانُ ، وَهُمْ  
 الَّذِينَ سَنَوْا<sup>(١)</sup> عَلَى رُتْبَةِ الصَّنْفِ الْأَوَّلِ قَلِيلاً فِي النَّظَرِ [بِإِنْكَارِ اعْتِقَادِ]<sup>(٢)</sup>  
 الْجِسْمِيَّةِ ، وَلِلذَلِكَ كَانَ الْجَوَابُ لِهَوْلَاءِ فِي أَمْثَالِ هَلِيهِ ، إِنَّهَا مِنْ  
 [الْمُتَشَابِهَاتِ]<sup>(٣)</sup> ، وَإِنَّ الْوَقْفَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا  
 اللَّهُ )<sup>(٤)</sup> .

وَأَهْلُ الْبُرْهَانِ ، مَعَ أَنَّهُمْ مُجْمِعُونَ ، فِي هَذَا الصَّنْفِ ، أَنَّهُ مِنَ الْمُؤَوَّلِ ،  
 فَقَدْ يَخْتَلِفُونَ فِي تَأْوِيلِهِ ، وَذَلِكَ بِحَسَبِ مَرْتَبَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَعْرِفَةِ  
 الْبُرْهَانِ .

وَهَذَا هُنَا صِنْفٌ ثَالِثٌ مِنَ الشَّرْعِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ هَلِيْنِ الصَّنْفَيْنِ ، يَقَعُ  
 فِيهِ شَكٌّ ، فَيُلْحِقُهُ قَوْمٌ مِمَّنْ يَتَعَاطَى النَّظَرَ بِالظَّاهِرِ الَّذِي لَا يَجُوزُ تَأْوِيلُهُ  
 وَيُلْحِقُهُ آخَرُونَ بِالْبَاطِنِ الَّذِي لَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الظَّاهِرِ لِلْعُلَمَاءِ ، وَذَلِكَ  
 [لِعَوَاصِةِ]<sup>(٥)</sup> هَذَا الصَّنْفِ وَاشْتِبَاهِهِ ، وَالْمُخْطِئُ فِي هَذَا مَعْنُورٌ ، أَعْنَى  
 مِنَ الْعُلَمَاءِ .

### [الْمَعَادُ]

فَإِنْ قِيلَ : فَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ الشَّرْعَ فِي هَذَا عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ ، فَبِمَنْ أَيْ  
 [هَلِيهِ]<sup>(٦)</sup> الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ هُوَ عِنْدَكُمْ مَا جَاءَ فِي صِفَاتِ الْمَعَادِ وَأَحْوَالِهِ ؟؟  
 فَتَقُولُ : إِنَّ هَلِيهِ الْمَسْأَلَةَ ، الْأَمْرُ فِيهَا بَيِّنٌ أَنَّهَا مِنَ الصَّنْفِ الْمُخْتَلَفِ

(١) أي تجاوزوا قليلا. رتبة الصنف الأول .

(٢) في ١ : اعتقاد ، وق م ، ص : باعتقاد .

(٣) فينا حدا ب : المتشابهة .

(٤) آل عمران (٣) : ٧ .

(٥) في ١ : لعواصة .

(٦) سقطت من ١ م ، ص .

فِيهِ ، وَذَلِكَ أَنَا نَرَى قَوْمًا يَنْسُبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى الْبُرْهَانِ ، يَقُولُونَ : إِنَّ  
الْوَاجِبَ حَمْلَهَا عَلَى [ظَوَاهِرِهَا] <sup>(١)</sup> إِذْ كَانَ لَيْسَ هَا هُنَا بُرْهَانٌ يُؤَدِّي إِلَى  
اسْتِحْصَالِ الظَّاهِرِ فِيهَا ، وَهَلِيبِهِ طَرِيقَةَ الْأَشْعَرِيَّةِ .

وَقَوْمٌ [آخَرُونَ] [٢٣ / أَيْضًا] <sup>(٢)</sup> مِمَّنْ يَتَعَاطَى الْبُرْهَانَ يَتَأَوَّلُونَهَا ،  
وَهَوْلَاءُ يَخْتَلِفُونَ فِي تَأْوِيلِهَا اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، وَفِي هَذَا الصَّنْفِ <sup>(٣)</sup>  
أَبُو حَامِدٍ مَعْدُودٌ هُوَ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْمَعُ فِيهَا التَّأْوِيلَيْنِ ،  
كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ أَبُو حَامِدٍ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ <sup>(٤)</sup> .

(١) فيما عدا ب : ظاهرها .

(٢) في أ : آخر . و « أَيْضًا » غير موجود في غير ب .

(٣) في ب : هو أبو حامد .

(٤) وستأتي إشارة ابن رشد إلى أن النزاع «صوفي» مع «المتصوفة»... ولكن الأمر الجدير بالملاحظة  
والاعتبار هو ذلك الاتهام الذي يسوقه ابن رشد هنا للنزاع ، عندما يقول : إنه قد تأول الآيات التي يتحدث  
ظاهرها عن «البحث الجسدي والجزء الحسي» ، ولقد راجعت للنزاع أكثر من خمسة عشر كتاباً ورسالة ،  
فلم أجد له فيها شيئاً من ذلك ، بل إنه في كثير من صفحات هذه الكتب والرسائل يكفر صراحة ، وبلا  
تردد من يقول بالبحث الروحي وينكر الصفات الحسية للمعاد والجزء ، مما يكاد يقطع بنى احتمال قوله  
بهذا الرأي في هذا الموضوع ، راجع على سبيل المثال : (فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة) ص ١٤ ،  
و (المفنون به على غير أهل) «الكبير» ص ٣٣٠ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٩ ، و (رسالة العقائد  
والوسط إلى ملك شاه) ص ٦٣ ، و (المنقذ من الضلال) ص ١٧ ، و (فضائح الباطنية) ص ١٥١ -  
١٥٤ ، ولعلنا نقرب من الحقيقة بصدد التحقق من صحة هذا الاتهام ، ونكون أكثر إنصافاً ، إذا نحن  
أشرنا إلى أن النزاع لم يرق في آيات المعاد والجزء أدلة يمكن أن نستخلص منها «وجوب» حسية المعاد والجزء ،  
بل «إمكانية» ذلك فقط ، وهو يصرح بذلك في ص ١٢٢ من (الاقتصاد في الاعتقاد) عندما يقول :

[فَإِنْ قِيلَ : فَمَاذَا تَقُولُونَ ، أُنْعَدُّمُ الْجَوَاهِرُ وَالْأَعْرَاضُ ثُمَّ يَعَادَانِ  
جَمِيعاً ؟ أَوْ تُعَدُّمُ الْأَعْرَاضُ دُونَ الْجَوَاهِرِ ، وَإِنَّمَا تَعَادُ الْأَعْرَاضُ ؟ ؟ ،  
قُلْنَا : كُلُّ ذَلِكَ مُمَكِّنٌ ، وَلَيْسَ فِي الشَّرْعِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى تَعْيِينِ أَحَدِهِ  
هَلِيهِ الْمُمَكِّنَاتِ . وكذلك عندما يقول في ص ١٥٥ من (فضائح الباطنية) :

إِنَّ «دَلِيلَ الْعَقْلِ لَا يُجِيلُ وَقُوعَ مَا وَعَدَ بِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ .  
وَهِيَ أُمُورٌ مُمَكِّنَةٌ فِي نَفْسِهَا ، وَلَا تَتَقَاصِرُ الْقُدْرَةُ الْأَزَلِيَّةُ عَنْ مَالِهِ نَعْتُهُ

وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْمُخْطِئُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، مِنْ الْعُلَمَاءِ ، مَعْلُورًا ،  
وَالْمُصِيبُ مَشْكُورًا ، أَوْ مَأْجُورًا ، وَذَلِكَ إِذَا اعْتَرَفَ [بِالْوُجُودِ] <sup>(١)</sup> ،  
وَتَأَوَّلَ فِيهَا نَحْوًا مِنْ أَنْحَاءِ التَّأْوِيلِ ، أَعْنَى فِي صِفَةِ الْمَعَادِ ، [لَا] <sup>(٢)</sup>  
فِي وُجُودِهِ ، إِذَا كَانَ التَّأْوِيلُ لَا يُؤَدِّي إِلَى نَفْيِ الْوُجُودِ ، وَإِنَّمَا كَانَ جَعْدُ  
الْوُجُودِ فِي هَلِيهِ كُفْرًا ، لِأَنَّهُ [فِي] <sup>(٣)</sup> أَصْلٍ مِنْ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ ، وَهُوَ  
مِمَّا يَقَعُ التَّصْدِيقُ بِهِ [بِالطَّرِيقِ] <sup>(٤)</sup> [الثَّلَاثَةِ] <sup>(٥)</sup> [الْمُشْتَرَكَةِ] <sup>(٦)</sup> لِلْأَحْمَرِ  
وَالْأَسْوَدِ .

وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، فَالْوَاجِبُ [فِي حَقِّهِ] <sup>(٧)</sup> حَمْلُهَا  
عَلَى [ظَاهِرِهَا] <sup>(٨)</sup> ، وَتَأْوِيلُهَا فِي حَقِّهِ كُفْرًا ، لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ .  
وَلِذَلِكَ [مَا نَرَى] <sup>(٩)</sup> أَنَّ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ فَرَضَهُ الْإِيمَانَ بِالظَّاهِرِ ،  
فَالْتَّأْوِيلُ فِي حَقِّهِ كُفْرًا ، لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ ، فَمَنْ أَفْشَاهُ لَهُ مِنْ أَهْلِ

الإِتِّكَانِ فِي ذَاتِهِ . وهذا أقصى ما يمكن أن يؤخذ من كلام الغزالي في هذا  
الموضوع . وهو في (فيصل التفرقة) يعتبر القول بالمعاد الروحي «زندقةً  
مقيدةً بنوع اعترافٍ بصِدْقِ الأنبياء» ومن ثم فإن القائلين به داخلون في  
أمة محمد برغم هذه الزندقة المقيدة غير المطلقة ص [١٥] .

(١) في أ ، ب : بالوجود .

(٢) في أ ، م : ولا .

(٣) سقطت من ص .

(٤) في أ ، م : في الطرق ، وفي ص : في بعض الطرق .

(٥) في أ ، ب : الثلاث .

(٦) في أ : المشتركة .

(٧) سقطت من أ ، م . وفي ب : عليه .

(٨) فيما عدا ب : الظاهر .

(٩) في ص : نرى .

التأويل فَعَدَّ دَعَاهُ إِلَى الْكُفْرِ ، وَالنَّاهِي إِلَى الْكُفْرِ كَافِرٌ ، وَلِهَذَا [يَجِبُ] (١) أَنْ لَا تُثَبَّتَ التَّأْوِيلَاتُ إِلَّا فِي كُتُبِ الْبَرَاهِينِ ، لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ فِي كُتُبِ الْبَرَاهِينِ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ هُوَ [مِنْ] (٢) أَهْلِ الْبُرْهَانِ ، [فَأَمَّا] (٣) إِذَا أُثْبِتَتْ فِي غَيْرِ كُتُبِ الْبُرْهَانِ ، وَاسْتَعْمِلَ فِيهَا الطَّرِيقُ الشَّرْعِيَّةُ وَالخَطَابِيَّةُ أَوْ الْجَدَلِيَّةُ ، كَمَا يَصْنَعُهُ أَبُو حَامِدٍ ، [فَخَطَرٌ] (٤) عَلَى الشَّرْعِ وَعَلَى الْحِكْمَةِ ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ إِتْمَا قَصَدَ خَيْرًا ، وَذَلِكَ ٢٤ / أَنَّهُ رَامَ أَنْ يُكْثِرَ أَهْلَ الْعِلْمِ بِذَلِكَ ، [وَلَكِنَّهُ] (٥) كَثَرَ بِذَلِكَ [أَهْلَ] (٦) الْفَسَادِ (٧) بِدُونِ كَثْرَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَتَطَرَّقَ بِذَلِكَ قَوْمٌ إِلَى [ثَلْبِ] (٨) الْحِكْمَةِ ، وَقَوْمٌ إِلَى ثَلْبِ الشَّرِيعَةِ ، وَقَوْمٌ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا أَحَدَ مَقَاصِدِهِ بِكُتُبِهِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ رَامَ بِذَلِكَ تَنْبِيهَ الْفِطْرِ أَنَّهُ لَمْ يَلْزَمْ مَذْهَبًا مِنَ الْمَذَاهِبِ فِي كِتَابِهِ ، بَلْ هُوَ مَعَ [الْأَشْعَرِيَّةِ] (٩) أَشْعَرِيٌّ ، وَمَعَ الصُّوفِيَّةِ صُوفِيٌّ ، وَمَعَ الْفَلَاسِفَةِ فَيْلَسُوفٌ (١٠) ، وَحَتَّى أَنَّهُ كَمَا قِيلَ :

(١) في أ ، م : ما لا يجب .

(٢) سقطت من ص .

(٣) فيها عدا ب : وأما .

(٤) في أ ، ب ، م : فخطأ .

(٥) في أ ، م : ولكن .

(٦) سقطت من أ ، م ، ص .

(٧) في أ ، م : ليس بدون .

(٨) سقطت من أ .

(٩) فيها عدا ب : الأشاعرة .

(١٠) وابن رشد يتحدث عن كتاب النزالي (مشكاة الأنوار) - الذي يراه الحق كتبه به -

فيرى أن النزالي في هذا الكتاب قد رأى رأى الفلاسفة ، و [أَنَّهُ عَوَّلَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي الْمَبْدَأِ الْأَوَّلِ] كما يعطل تقلبه هذا بأنه ربما كان مداراة للعامة وه لعل أهل زمانه اضطروه إلى هذا الكتاب (تهافت الفلاسفة) لِيُنْفِي عَنِ نَفْسِهِ الظَّنَّ بِأَنَّهُ يَرَى رَأْيَ الْحُكَمَاءِ . راجع (تهافت التهافت) ص ٦٥ ، ٣٣ ، ٤٣ .

يَوْمًا يَمَانٍ إِذَا لَقِيتُ ذَا يَمَنٍ وَإِنْ لَقِيتُ مَعَدِيًّا فَعَدَنَانُ  
 وَالَّذِي يَجِبُ عَلَى أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ : أَنْ يَنْهَوْا عَنْ كُتْبِهِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ  
 [هَذَا] <sup>(١)</sup> الْعِلْمَ ، إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، كَمَا يَجِبُ [عَلَيْهِمْ] <sup>(٢)</sup>  
 أَنْ يَنْهَوْا عَنْ كُتْبِ الْبُرْهَانِ مَنْ لَيْسَ أَهْلًا لَهَا ، وَإِنْ كَانَ الضَّررُ الدَّاخِلُ  
 عَلَى النَّاسِ مِنْ كُتْبِ [الْبُرْهَانِ] <sup>(٣)</sup> أَخْفَ ، لِأَنَّهُ لَا يَقِفُ عَلَى كُتْبِ  
 الْبُرْهَانِ ، فِي الْأَكْثَرِ ، إِلَّا أَهْلُ الْفِطْرِ الْفَائِقَةِ ، وَإِنَّمَا هَذَا الصَّنْفُ مِنْ  
 عَدَمِ الْفَضِيلَةِ [الْعِلْمِيَّةِ] <sup>(٤)</sup> ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيبٍ ، وَأَخْلِيهَا مِنْ  
 غَيْرِ مُعَلِّمٍ ، وَلَكِنَّ [مَنْعَهَا] <sup>(٥)</sup> ، بِالْجُمْلَةِ ، صَادِدًا لِمَا دَعَا إِلَيْهِ الشَّرْعُ ،  
 لِأَنَّهُ ظَلَمٌ لِأَفْضَلِ أَصْنَافِ النَّاسِ ، وَ [لِأَفْضَلِ] <sup>(٦)</sup> أَصْنَافِ [الْمَوْجُودَاتِ] <sup>(٧)</sup> .

وَإِذَا كَانَ الْعَدْلُ فِي أَفْضَلِ أَصْنَافِ [الْمَوْجُودَاتِ] <sup>(٨)</sup> أَنْ يَعْرِفَهَا عَلَى  
 كُنْهَيْهَا مَنْ كَانَ مُعَدًّا لِمَعْرِفَتِهَا عَلَى كُنْهَيْهَا ، وَهَمَّ أَفْضَلُ أَصْنَافِ النَّاسِ ،  
 فَإِنَّهُ عَلَى قَدْرِ عِظَمِ [الْمَوْجُودِ] <sup>(٩)</sup> يَعْظُمُ الْجَوْرُ فِي حَقِّهِ . الَّذِي هُوَ الْجَهْلُ  
 بِهِ ، وَلِلذَلِكَ قَالَ تَعَالَى : ( إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ) <sup>(١٠)</sup> .

\*\*\*

فَهَذَا مَا رَأَيْنَاهُ ٢٥ / أَنْ نُشِبَّتْ فِي هَذَا الْجِنْسِ مِنَ النَّظْرِ ، أَعْنِي التَّكَلُّمَ

(١) سقطت من ا ، ب ، م .

(٢) في ا : لم .

(٣) في ا عدا ب : البراهين .

(٤) في ب : العملية .

(٥) في ا عدا ب : سمها .

(٦) في ا عدا ب : أفضل .

(٧) في ا : الوجودات .

(٨) في ا : الوجودات .

(٩) في ا : الوجود .

(١٠) لقمان (٣١) : ١٣ .

بَيْنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحِكْمَةِ وَأَحْكَامِ التَّأْوِيلِ فِي الشَّرِيعَةِ .  
 وَكَلِمَاتٌ شَهْرَةٌ ذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ ، وَشَهْرَةٌ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا ،  
 لَمَّا [اسْتَجْرْنَا] (١) أَنْ نَكْتُبَ فِي ذَلِكَ حَرْفًا ، وَلَا أَنْ نَعْتَدِرَ فِي ذَلِكَ  
 لِأَهْلِ التَّأْوِيلِ بَعْتَرٍ ، لِأَنَّ شَأْنَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ أَنْ تُذَكَرَ فِي كُتُبِ الْبُرْهَانِ ..  
 وَاللَّهُ الْهَادِي وَالْمُوفِّقُ لِلصَّوَابِ .

### [مَقْصُودُ الشَّرْعِ]

وَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مَقْصُودَ الشَّرْعِ إِنَّمَا هُوَ [تَعْلِيمٌ] (٢) الْعِلْمِ  
 الْحَقِّ ، وَالْعَمَلِ الْحَقِّ .

وَالْعِلْمُ الْحَقُّ هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] (٣) وَسَائِرِ الْمَوْجُودَاتِ عَلَى  
 مَا هِيَ عَلَيْهِ ، وَبِخَاصَّةِ الشَّرِيفَةِ مِنْهَا ، وَمَعْرِفَةُ السَّعَادَةِ الْآخِرَوِيَّةِ وَالشَّقَاءِ  
 الْآخِرَوِيِّ .

وَالْعَمَلُ الْحَقُّ هُوَ امْتِثَالُ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُفِيدُ السَّعَادَةَ ، وَتَجَنُّبُ الْأَفْعَالِ  
 الَّتِي تُفِيدُ الشَّقَاءَ ، وَالْمَعْرِفَةُ بِهِذِهِ الْأَفْعَالِ [هِيَ الَّتِي تُسَمَّى] (٤) الْعِلْمَ  
 الْعَمَلِيَّ . وَهَذِهِ تَنْقِيمٌ قِسْمَيْنِ :

أَحَدِهِمَا : أفعالٌ ظَاهِرَةٌ بَدَنِيَّةٌ ، وَالْعِلْمُ بِهِذِهِ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْفِقْهَ .  
 وَالثَّانِي : أفعالٌ نَفْسَانِيَّةٌ ، مِثْلُ الشُّكْرِ وَالصَّبْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ  
 الْأَخْلَاقِ الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا الشَّرْعُ أَوْ نَهَى عَنْهَا ، وَالْعِلْمُ بِهِذِهِ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى

(١) فِيمَا عدا ب : اسْتَجْرْنَا .

(٢) فِيمَا عدا ب : تَعْلَمُ .

(٣) فِيمَا عدا ب : تَعَالَى .

(٤) فِي ب : هُوَ الَّذِي يُسَمَّى .



الرُّهْدَ وَعُلُومَ الْآخِرَةِ ، وَإِلَى هَذَا نَحَا أَبُو حَامِدٍ فِي كِتَابِهِ <sup>(١)</sup> .  
 وَلَمَّا كَانَ النَّاسُ قَدْ أَضْرَبُوا عَنْ هَذَا الْجِنْسِ ، وَخَاضُوا فِي الْجِنْسِ  
 الثَّانِي ، وَكَانَ هَذَا الْجِنْسُ أَمْلَكَ بِالتَّقْوَى ، الَّتِي هِيَ سَبَبُ السَّعَادَةِ ،  
 سَمَى كِتَابَهُ : (إِحْيَاءُ عُلُومِ ٢٦ / الدِّينِ) .  
 وَقَدْ خَرَجْنَا عَمَّا كُنَّا بِسَبِيلِهِ ، فَتَرَجَعُ ، فَتَقُولُ :

### [ طُرُقُ التَّضْدِيقِ ]

لَمَّا كَانَ مَقْصُودُ الشَّرْعِ تَعْلِيمَ الْعِلْمِ الْحَقِّ ، وَالْعَمَلَ الْحَقَّ ، وَكَانَ التَّعْلِيمُ  
 صِنْفَيْنِ : تَصَوُّرًا ، وَتَضْدِيقًا ، كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْكَلامِ ،  
 وَكَانَتْ طُرُقُ التَّضْدِيقِ الْمَوْجُودَةَ لِلنَّاسِ [ثَلَاثَةً] <sup>(٢)</sup> :

الْبُرْهَانِيَّةُ . . .

وَالْجَدَلِيَّةُ . . .

وَالْخَطَابِيَّةُ . . .

وَطُرُقُ التَّصَوُّرِ [اِثْنَتَيْنِ] <sup>(٣)</sup>

إِمَّا الشَّيْءُ نَفْسُهُ . . .

وَأَمَّا مِثَالُهُ . . .

وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لَيْسَ فِي طِبَاعِهِمْ أَنْ يَقْبَلُوا الْبُرَاهِينَ ، وَلَا  
 الْأَقَاوِيلَ الْجَدَلِيَّةَ ، فَضَلَّ عَنْ الْبُرْهَانِيَّةِ ، مَعَ مَا فِي [تَعْلُمِ] <sup>(٤)</sup> الْأَقَاوِيلِ

(١) أى كتاب (إحياء علوم الدين) ، كما سيأتى بعد .

(٢) فى ١ ، : ثلاث . وفى ب : ثلاثا .

(٣) فى ب : اثنين ، وفى ص : اثنتان .

(٤) فيها عدا ب : تعليم .

البرهانية من العسر ، والمحاجة في ذلك إلى طول الزمان ، لِمَنْ هُوَ أَهْلٌ  
لِتَعْلُمِهَا ، وَكَانَ الشَّرْعُ إِنَّمَا هُوَ مَقْصُودُهُ تَعْلِيمُ الْجَمِيعِ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ  
الشَّرْعُ يَشْتَمِلُ عَلَى جَمِيعِ أَنْحَاءِ طُرُقِ التَّضَدِّيقِ وَأَنْحَاءِ طُرُقِ التَّصَوُّرِ .

وَلَمَّا كَانَتْ طُرُقُ التَّضَدِّيقِ ، مِنْهَا مَا هِيَ عَامَّةٌ لِأَكْثَرِ النَّاسِ ، أَعْنَى  
وُقُوعَ التَّضَدِّيقِ مِنْ قِبَلِهَا ، وَهِيَ الْخَطَابِيَّةُ ، وَالْجَدَلِيَّةُ ، وَالْخَطَابِيَّةُ أَعْمُ  
مِنَ الْجَدَلِيَّةِ . وَمِنْهَا مَا هِيَ خَاصَّةٌ [بِأَقْلٍ] <sup>(١)</sup> النَّاسِ ، وَهِيَ الْبَرْهَانِيَّةُ ،  
وَكَانَ الشَّرْعُ مَقْصُودُهُ الْأَوَّلُ : الْعِنَايَةُ بِالْأَكْثَرِ ، مِنْ غَيْرِ إِغْفَالٍ [تَنْبِيهِ] <sup>(٢)</sup>  
الْخَوَاصِّ ، كَانَتْ أَكْثَرُ الطَّرِيقِ الْمُضْرَحِ بِهَا فِي الشَّرِيعَةِ هِيَ الطَّرِيقُ  
الْمُشْتَرَكَةُ لِلْأَكْثَرِ فِي وَقُوعِ التَّصَوُّرِ وَالتَّضَدِّيقِ .

وَهَذِهِ الطَّرِيقُ [هِيَ] <sup>(٣)</sup> فِي الشَّرِيعَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَصْنَافٍ :

أَحَدِيهَا : أَنْ تَكُونَ ، مَعَ أَنَّهَا مُشْتَرَكَةٌ ، خَاصَّةٌ [بِالْأَمْرَيْنِ] <sup>(٤)</sup> جَمِيعًا ،  
أَعْنَى أَنْ تَكُونَ فِي التَّصَوُّرِ وَالتَّضَدِّيقِ يَقِينِيَّةً ، مَعَ أَنَّهَا ٢٧/خَطَابِيَّةٌ أَوْ جَدَلِيَّةٌ ،  
وَهَذِهِ الْمَقَابِيضُ هِيَ الْمَقَابِيضُ الَّتِي عَرَّضَ لِمُقَدِّمَاتِهَا ، مَعَ كَوْنِهَا مَشْهُورَةٌ  
أَوْ مَظْنُونَةٌ ، أَنْ تَكُونَ يَقِينِيَّةً ، وَعَرَّضَ لِنتائجها أَنْ أُخِذَتْ أَنْفُسُهَا دُونَ  
بِشَائِلِهَا .

وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشَّرْعِيَّةِ لَيْسَ لَهُ تَأْوِيلٌ ، وَالْجَاحِدُ لَهُ ،  
أَوْ الْمَتَاوَلُّ ، كَافِرٌ .

وَالصَّنْفُ الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ الْمُقَدِّمَاتُ ، مَعَ كَوْنِهَا مَشْهُورَةٌ أَوْ مَظْنُونَةٌ ،

(١) في ا ، : ولأقل ، وفي ب : لأقل .

(٢) فيها حدا ب : لتنبيه .

(٣) سقطت من ا ، م ، ص .

(٤) ا ، ب ، : في الأمرين .

بِقِيْنِيَّةٍ ، وَتَكُونُ النَّتَائِجُ مِثَالَاتٍ لِلْأُمُورِ الَّتِي قُصِدَ إِنتَاجُهَا ، وَهَذَا يَتَطَرَّقُ  
إِلَيْهِ التَّأْوِيلُ ، أَغْنَى لِنَتَائِجِهِ .

وَالثَّالِثُ : عَكْسٌ هَذَا ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ النَّتَائِجُ هِيَ الْأُمُورُ الَّتِي قُصِدَ  
إِنْتِاجُهَا نَفْسُهَا ، وَتَكُونُ الْمَقْدَمَاتُ مَشْهُورَةً أَوْ مَظْنُونَةً ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِضَ  
لَهَا أَنْ تَكُونَ بِقِيْنِيَّةٍ ، وَهَذَا أَيْضًا ، لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ تَأْوِيلٌ ، أَغْنَى لِنَتَائِجِهِ ،  
وَقَدْ يَتَطَرَّقُ لِمَقْدَمَاتِهِ .

وَالرَّابِعُ : أَنْ [تَكُونَ] <sup>(١)</sup> مُقْدَمَاتُهُ مَشْهُورَةً أَوْ مَظْنُونَةً ، مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَعْرِضَ لَهَا أَنْ تَكُونَ بِقِيْنِيَّةٍ ، وَتَكُونَ نَتَائِجُهُ مِثَالَاتٍ لِمَا قُصِدَ إِنتِاجُهُ .  
وَهَذِهِ فَرَضُ الْخَوَاصِّ فِيهَا التَّأْوِيلُ ، وَفَرَضُ الْجُمْهُورِ لِمَرَارَتِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا .  
وَبِالْجُمْلَةِ ... فَكُلُّ مَا يَتَطَرَّقُ [إِلَيْهِ] <sup>(٢)</sup> مِنْ هَذِهِ [تَأْوِيلٌ] <sup>(٣)</sup> ،  
لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْبُرْهَانِ ، فَفَرَضُ الْخَوَاصِّ فِيهِ هُوَ ذَلِكَ التَّأْوِيلُ ، وَفَرَضُ  
الْجُمْهُورِ هُوَ حَمْلُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا فِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، أَغْنَى فِي التَّصَوُّرِ  
وَالتَّصْدِيقِ ، إِذْ كَانَ لَيْسَ فِي طِبَاعِهِمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَدْ يَعْرِضُ لِلنُّظَارِ فِي الشَّرِيعَةِ تَأْوِيلَاتٌ مِنْ قِبَلِ تَفَاضُلِ الطَّرِيقِ  
الْمُشْتَرَكَةِ ٢٨ / بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي التَّصْدِيقِ ، أَغْنَى إِذَا كَانَ دَلِيلُ التَّأْوِيلِ  
أَنْتُمْ إِقْنَاعًا مِنْ دَلِيلِ الظَّاهِرِ ، وَأَمْثَالُ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ هِيَ جُمْهُورِيَّةٌ <sup>(٤)</sup> ،  
وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ فَرَضٌ مَنْ بَلَغَتْ قُوَاهُمْ النَّظْرِيَّةُ إِلَى الْقُوَّةِ الْجَدَلِيَّةِ ، وَفِي  
هَذَا الْجَنَسِ يَدْخُلُ بَعْضُ تَأْوِيلَاتِ الْأَشْعَرِيَّةِ ، وَالْمُعْتَزَلَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ  
الْمُعْتَزَلَةُ ، فِي الْأَكْثَرِ ، أَوْثَقُ أَقْوَالًا .

(١) في أ : يكون .

(٢) في ب : له .

(٣) في ص : التأويل .

(٤) نسبة للجهور ، في مقابل الخاصة .

وَأَمَّا الْجُمْهُورُ ، الَّذِينَ لَا يَغْدِرُونَ عَلَى أَكْثَرِ مِنَ الْأَقْوَابِلِ الْخَطَائِيَّةِ ،  
فَفَرَضُهُمْ إِمْرَارَهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمُوا ذَلِكَ التَّأْوِيلَ أَصْلًا .  
[مَرَاتِبُ النَّاسِ]

فَإِذَا ، النَّاسُ [فِي الشَّرِيعَةِ] <sup>(١)</sup> عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ :  
صِنْفٍ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ أَصْلًا ، وَهُمْ الْخَطَائِيُونَ ، الَّذِينَ  
هُمْ الْجُمْهُورُ [الْغَالِبُ] <sup>(٢)</sup> ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ يُوجَدُ أَحَدٌ سَلِيمٌ الْعَقْلِ يَعْرِى  
مِنْ هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّصْديقِ .

وَصِنْفٍ هُوَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ [الْجَدَلِي] <sup>(٣)</sup> ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْجَدَلِيُّونَ ،  
بِالطَّبَعِ فَقَطْ ، أَوْ بِالطَّبَعِ وَالْعَادَةِ .  
وَصِنْفٍ هُوَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ الْيَقِينِي ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْبُرْهَانِيُّونَ ، بِالطَّبَعِ  
وَالصَّنَاعَةِ ، أَغْنَى صِنَاعَةَ الْحِكْمَةِ .

وَهَذَا التَّأْوِيلُ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُصْرَحَ بِهِ لِأَهْلِ الْجَدَلِ ، فَضْلًا عَنِ  
الْجُمْهُورِ ، وَمَتَى صُرِّحَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ لِمَنْ هُوَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا ،  
وَبِخَاصَّةِ التَّأْوِيلَاتِ الْبُرْهَانِيَّةِ ، لِبُعْدِهَا عَنِ الْمَعَارِفِ الْمُشْتَرَكَةِ ، أَفْضَى ذَلِكَ  
بِالْمُصْرَحِ لَهُ وَالْمُصْرَحِ <sup>(٤)</sup> إِلَى الْكُفْرِ ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ مَقْصُودَهُ  
إِبْطَالُ الظَّاهِرِ ، وَإِثْبَاتُ الْمُؤَوَّلِ ، فَإِذَا [بَطَلَ] <sup>(٥)</sup> الظَّاهِرُ ٢٩ / عِنْدَ مَنْ هُوَ  
مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ ، وَلَمْ يَثْبُتِ الْمُؤَوَّلُ عِنْدَهُ ، آدَاهُ ذَلِكَ إِلَى الْكُفْرِ ، إِنْ  
كَانَ فِي أَصُولِ الشَّرِيعَةِ .

(١) سقطت من ا ، م ، ص .

(٢) سقطت من ا .

(٣) في ا : وهؤلاء الجدلي .

(٤) في ب : « بالمرشح به والمرشح له » .

(٥) فيما عدا ب : ا بطل .

فالتأويلات لَيْسَ يَتَّبَعِي أَنْ يُصْرَحَ بِهَا لِلْجُمْهُورِ ، وَلَا [أَنْ] <sup>(١)</sup> تُثَبَّتَ فِي الْكُتُبِ الْخَطَابِيَّةِ أَوْ الْجَدَلِيَّةِ ، أَعْنَى الْكُتُبِ الَّتِي الْأَقْوِيلُ الْمَوْضُوعَةُ فِيهَا مِنْ هَذَيْنِ [الْجِنْسَيْنِ] <sup>(٢)</sup> ، كَمَا صَنَعَ ذَلِكَ أَبُو حَامِدٍ .

وَلِهَذَا الْجِنْسِ [لَا] يَجِبُ أَنْ يُصْرَحَ [بِهَا] <sup>(٣)</sup> ، وَيُقَالُ فِي الظَّاهِرِ الَّذِي الْأَشْكَالُ فِي كَوْنِهِ ظَاهِرًا بِنَفْسِهِ لِلْجَمِيعِ ، وَكَوْنِ مَعْرِفَةِ تَأْوِيلِهِ غَيْرُ مُمَكِّنٍ فِيهِمْ ، إِنَّهُ مُتَشَابِهٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِنَّ الْوَقْفَ يَجِبُ هُنَا فِي قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] <sup>(٤)</sup> : ( وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ) <sup>(٥)</sup> . وَيُمَثِّلُ هَذَا بِأَيِّ الْجَوَابِ [أَيْضًا] <sup>(٦)</sup> فِي السُّؤَالِ عَنِ الْأُمُورِ الْغَامِضَةِ الَّتِي لَا سَبِيلَ لِلْجُمْهُورِ إِلَى فَهْمِهَا ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ) <sup>(٧)</sup> .

وَأَمَّا الْمُصْرَحُ بِهَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ لِغَيْرِ أَهْلِهَا فَكَافِرٌ ، لِمَكَانِ دُعَائِهِ [لِلنَّاسِ] <sup>(٨)</sup> إِلَى الْكُفْرِ ، وَهُوَ [ضِدٌّ] <sup>(٩)</sup> [دَعْوَةٌ] <sup>(١٠)</sup> الشَّارِعِ ، وَبِخَاصَّةٍ مَتَى كَانَتْ تَأْوِيلَاتٍ فَامِدَّةٍ ، فِي أَصُولِ الشَّرِيعَةِ ، كَمَا عَرَّضَ ذَلِكَ لِقَوْمٍ مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا ، فَإِنَّا قَدْ [شَاهَدْنَا] <sup>(١١)</sup> مِنْهُمْ أَقْوَامًا ظَنُّوا أَنَّهُمْ تَفَلَّسَفُوا ، وَأَنَّهَمْ قَدْ أَدْرَكُوا بِحِكْمَتِهِمْ الْعَجِيبَةَ أَشْيَاءَ مُخَالِفَةً لِلشَّرْعِ مِنْ جَمِيعِ

(١) سقطت من ا ، م ، ص .

(٢) في ب : الصنفين

(٣) العبارة فيما عدا ب : « ولهذا يجب أن يصرح ويقال ... » .

(٤) في ب : تعال .

(٥) آل عمران (٣) : ٧ .

(٦) سقطت من ا ، م ، ص .

(٧) الإسراء (١٧) : ٨٥ .

(٨) في ب : الناس .

(٩) في ا ، م : ضد ، بالصاد المهملة .

(١٠) فيما عدا : دعوى .

(١١) فيما عدا ب : شهدنا .

الْوَجُوهَ ، أَعْنَى لَا تَقْبَلُ تَأْوِيلًا ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ هُوَ التَّضْرِيحُ بِهِهِ الْأَشْيَاءُ لِلْجُنُحُورِ ، فَصَارُوا يَتَضْرِيحُهُمْ لِلْجُنُحُورِ بِتِلْكَ الْأَعْتِقَادَاتِ الْفَاسِدَةِ سَبَبًا لِهَلَاكِ الْجُنُحُورِ ، وَهَلَاكِهِمْ ٣٠٪ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَمِثَالُ مَقْصِدٍ هُوَ لَاءَ مَعَ مَقْصِدِ الشَّارِعِ مِثَالُ مَنْ قَصَدَ إِلَى طَبِيبٍ مَاهِرٍ ، قَصَدَ [إِلَى] (١) حِفْظَ صِحَّةِ جَمِيعِ النَّاسِ وَإِزَالَةَ الْأَمْرَاضِ عَنْهُمْ ، بَيَانٌ وَضَعَ لَهُمْ أَقَاوِيلَ مُشْتَرَكَةً التَّضْدِيقِ فِي وُجُوبِ اسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَحْفَظُ صِحَّتَهُمْ وَتُزِيلُ أَمْرَاضَهُمْ ، وَتَجْنِبُ أَضْدَادَهَا ، إِذْ لَمْ يُمْكِنُ فِيهِمْ أَنْ يُصَيِّرَ جَمِيعَهُمْ أَطِبَاءً ، لِأَنَّ الَّذِي يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ الْحَافِظَةَ لِلصَّحَّةِ وَالْمُزِيلَةَ لِلْمَرَضِ ، بِالطَّرِيقِ الْبُرْهَانِيَّةِ ، هُوَ الطَّبِيبُ ، [فَتَصَدَّى] (٢) هَذَا إِلَى النَّاسِ ، وَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَ الَّتِي [وَضَعَهَا] (٣) لَكُمْ هَذَا الطَّبِيبُ لَيْسَتْ بِحَقٍّ ، وَشَرَعَ فِي إِبْطَالِهَا ، حَتَّى [بَطَلَتْ] (٤) عِنْدَهُمْ ، أَوْ قَالَ : إِنَّ لَهَا تَأْوِيلَاتٍ ، فَلَمْ يَفْهَمُوهَا ، وَلَا وَقَعَ لَهُمْ مِنْ قِبَلِهَا تَضْدِيقٌ فِي الْعَمَلِ . أَفْتَرَى النَّاسَ الَّذِينَ خَالَهُمْ هَذِهِ الْحَالُ يَفْعَلُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ فِي [حِفْظِ] (٥) الصَّحَّةِ ، وَإِزَالَةِ الْمَرَضِ ١٩٩ ، أَوْ يَقْدِرُ هَذَا الْمُصْرَحُ لَهُمْ بِإِبْطَالِ مَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِيهَا أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا مَعَهُمْ ، أَعْنَى حِفْظَ الصَّحَّةِ ٩٩ ، لَا .. بَلْ مَا يَقْدِرُ هُوَ (٦) عَلَى [اسْتِعْمَالِهَا] (٧) مَعَهُمْ ، وَلَا هُمْ يَسْتَعْمِلُونَهَا ، فَيَشْمَلُهُمُ الْهَلَاكُ .

(١) سقطت من ا ، م ، ص .

(٢) في ب : فتهى .

(٣) في ا ، ب ، م : وضع .

(٤) في م ، ص : أبطلت .

(٥) سقطت من ا ، م ، ص .

(٦) في ب : لا على .

(٧) في ص : استعماله .

هَذَا إِنْ صَرَّحَ لَهُمْ بِتَأْوِيلَاتٍ صَحِيحَةٍ فِي تِلْكَ الْأَشْيَاءِ ، لِيَكُونَهُمْ لَا يَفْهَمُونَ ذَلِكَ [التأويل] (١) ، فَضْلاً إِنْ صَرَّحَ لَهُمْ بِتَأْوِيلَاتٍ فَاسِدَةٍ ، [لِأَنَّهُمْ] (٢) يَتَوَلَّوْنَ بِهِمُ الْأَمْرَ [إِلَى] (٣) أَنْ لَا يَرَوْا أَنَّ هَا هُنَا [صِحَّةٌ يَجِبُ أَنْ تُحْفَظَ] ، وَلَا مَرَضًا يَجِبُ أَنْ يُزَالَ ، فَضْلاً عَنِ أَنْ يَرَوْا أَنَّ هَا هُنَا (٤) أَشْيَاءَ تَحْفَظُ الصِّحَّةَ وَتُزِيلُ الْمَرَضَ .

وَهَذِهِ هِيَ حَالُ مَنْ يُصَرِّحُ ٣١/ بِالتَّأْوِيلِ لِلْجُمْهُورِ ، وَلَيْسَ لَيْسَ هُوَ بِأَهْلِ لَهُ مَعَ الشَّرْعِ ، وَلِلذَلِكَ هُوَ مُفْسِدٌ لَهُ ، وَصَادٌّ عَنْهُ ، وَالصَّادُّ عَنِ الشَّرْعِ كَافِرٌ .

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا التَّمثِيلُ يَقِينِيًّا ، وَلَيْسَ بِشِعْرِيٍّ ، كَمَا لِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ ، لِأَنَّهُ صَحِيحُ التَّنَاسُبِ ، وَذَلِكَ أَنْ نِسْبَةَ الطَّبِيبِ إِلَى صِحَّةِ الْأَبْدَانِ نِسْبَةُ الشَّارِعِ إِلَى صِحَّةِ الْأَنْفُسِ ، أَعْنِي [أَنَّ] (٥) الطَّبِيبَ هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ أَنْ يَحْفَظَ صِحَّةَ الْأَبْدَانِ ، إِذَا وَجِدَتْ ، وَيَسْتَرِدُّهَا إِذَا [ذَهَبَتْ] (٦) وَالشَّارِعُ هُوَ الَّذِي يَبْتَغِي هَذَا فِي صِحَّةِ الْأَنْفُسِ .

وَهَذِهِ الصِّحَّةُ هِيَ الْمُسَمَّاةُ [بِالتَّقْوَى] (٧) ، وَقَدْ صَرَّحَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ بِطَلْبِهَا بِالْأَفْعَالِ الشَّرْعِيَّةِ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ ، فَقَالَ تَعَالَى : ( كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ) (٨) ، وَقَالَ تَعَالَى :

(١) في ص : التأويل .

(٢) في ب : لأنه .

(٣) سقطت من أ ، م ، ص .

(٤) سقطت من أ .

(٥) سقطت من أ .

(٦) فيها عدا ب : عدت .

(٧) سقطت من أ . وهي في م ، ص : تقوى .

(٨) البقرة (٢) ١٨٣ .

(لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا ، وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) <sup>(١)</sup> ، وَقَالَ :  
 (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) <sup>(٢)</sup> ، إِيَّ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ  
 الَّتِي تَضَمَّنَهَا الْكِتَابُ الْعَزِيزُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى .

فَالشَّارِعُ إِنَّمَا يَطْلُبُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ [وَالْعَمَلِ] <sup>(٣)</sup> الشَّرْعِيَّ هَلِهُ  
 الصَّحَّةُ ، وَهَذِهِ الصَّحَّةُ هِيَ الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا السَّعَادَةُ الْآخِرِيَّةُ ، وَعَلَى ضِدِّهَا  
 الشَّقَاءُ الْآخِرِيُّ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ يَجِبُ أَنْ تُثَبَّتَ التَّأْوِيلَاتُ الصَّحِيحَةُ  
 فِي الْكُتُبِ الْجُنْهُورِيَّةِ ، فَضْلاً عَنِ الْفَاسِدَةِ ، وَالتَّأْوِيلُ الصَّحِيحُ هِيَ الْأَمَانَةُ  
 الَّتِي ٣٢ / حُمِّلَهَا الْإِنْسَانُ [فَحَمَلَهَا] <sup>(٤)</sup> ، وَأَشْفَقَ مِنْهَا جَمِيعُ الْمَوْجُودَاتِ ،  
 أَغْنَى الْمَذْكُورَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ) الْآيَةَ <sup>(٥)</sup> .

### [الْفِرْقُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالتَّأْوِيلُ]

وَمِنْ قِبَلِ التَّأْوِيلَاتِ ، وَالظَّنُّ بِأَنَّهَا يَجِبُ أَنْ يُصْرَحَ بِهَا فِي الشَّرْعِ .  
 [لِلْجَمِيعِ] <sup>(٦)</sup> ، نَشَأَتْ فِرْقُ الْإِسْلَامِ ، حَتَّى كَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً ، وَبَدَعَ

(١) الحج (٢٢) : ٢٧ .

(٢) المنكوت (٢٩) : ٤٥ .

(٣) فيما عدا ب : أو العمل .

(٤) فيما عدا ب : فأبى أن يحملها .

(٥) الأحزاب (٣٣) : ٧٢ . وجملة الآية : (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ

عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ، وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ،  
 وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) .

(٦) سقطت من ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ .



بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَبِخَاصَّةِ الْفَاسِدَةِ مِنْهَا .

[فَأَوْلَتْ] <sup>(١)</sup> الْمُعْتَزِلَةُ آيَاتٍ كَثِيرَةً ، وَأَحَادِيثَ كَثِيرَةً ، وَصَرَخُوا بِتَأْوِيلِهِمْ لِلْجُنْهُورِ ، وَكَذَلِكَ فَعَلَتِ الْأَشْعَرِيَّةُ ، وَإِنْ [كَانَتْ] <sup>(٢)</sup> أَقْلُ تَأْوِيلًا . فَأَوْقَعُوا النَّاسَ مِنْ قِبَلِ ذَلِكَ فِي شَنَانٍ <sup>(٣)</sup> وَتَبَاغُضٍ وَحُرُوبٍ ، وَمَزَقُوا الشَّرْعَ ، وَفَرَّقُوا النَّاسَ كُلَّ التَّفْرِيقِ .

وَزَانِدًا إِلَى هَذَا كُلِّهِ أَنَّ طُرُقَهُمُ الَّتِي سَلَكَوْهَا فِي إِثْبَاتِ تَأْوِيلَاتِهِمْ لَيْسُوا فِيهَا [لَا] <sup>(٤)</sup> مَعَ الْجُنْهُورِ وَلَا مَعَ الْخَوَاصِّ ، [أَمَّا مَعَ الْجُنْهُورِ فَلِكُونِهَا أَغْمَضُ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَشْتَرَكَةِ لِلْأَكْثَرِ ، وَأَمَّا مَعَ الْخَوَاصِّ] <sup>(٥)</sup> فَلِكُونِهَا إِذَا تَوَلَّمَتْ [وُجِدَتْ] <sup>(٦)</sup> نَاقِصَةً عَنِ شَرَايِطِ الْبُرْهَانِ . وَذَلِكَ يَقِفُ عَلَيْهِ ، بِأَذْنَى تَأْمَلِ ، مَنْ عَرَفَ شَرَايِطَ الْبُرْهَانِ .

بَلْ كَثِيرٌ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي بَنَتْ عَلَيْهَا الْأَشْعَرِيَّةُ مَعَارِفَهَا هِيَ سُوفِسْطَائِيَّةٌ ، فَإِنَّهَا تَجِدُّ كَثِيرًا مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ ، مِثْلِ ثُبُوتِ الْأَعْرَاضِ ، وَتَأْثِيرِ الْأَشْيَاءِ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ ، وَوُجُودِ الْأَسْبَابِ الضَّرُورِيَّةِ لِلْمُسَبَّبَاتِ <sup>(٧)</sup> ، وَالصُّورِ الْجَوْهَرِيَّةِ ، وَالْوَسَائِطِ ، وَلَقَدْ [بَلَغَ] <sup>(٨)</sup> تَعَدَّى نُظَارِهِمْ ، فِي هَذَا الْمَعْنَى ، عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، أَنْ فِرْقَةً مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ كَفَّرَتْ مَنْ لَيْسَ

(١) ق ب : فتأولت .

(٢) قبا عدا ب : كانوا .

(٣) أى عداوة .

(٤) سقطت من أ .

(٥) سقطت من أ ، م ، ع ، ص .

(٦) سقطت من أ ، م .

(٧) راجع في إنكار الغزالي ارتباط الأسباب بالمسببات على سبيل الفعل ، وحديثه الذى ينشئ فيه فعل النار للإحراق على سبيل الحقيقة ، وكذلك فعل الثلج للبرودة ، والسيف للقطع : (تهافت

الفلاسفة) ص ٢٤ وما بعدها .

(٨) سقطت من أ ، م .

يَعْرِفُ وُجُودَ الْبَارِي [سُبْحَانَهُ] <sup>(١)</sup> بِالطَّرِيقِ الَّتِي وَضَعُوهَا ٣٣/ لِمَعْرِفَتِهِ فِي كُتُبِهِمْ ، وَهُمْ الْكَافِرُونَ وَالضَّالُّونَ بِالْحَقِيقَةِ .

وَمِنْ [هُنَا] <sup>(٢)</sup> اخْتَلَفُوا ، فَقَالَ قَوْمٌ : أَوَّلُ الْوَاجِبَاتِ النَّظْرُ . وَقَالَ قَوْمٌ : الْإِيمَانُ ، أَغْنَى مِنْ قَبْلِ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا أَيَّ الطَّرِيقِ هِيَ الطَّرِيقُ الْمُشْتَرَكَةُ لِجَمِيعِ ، الَّتِي دَعَا الشَّرْعُ مِنْ أَبْوَابِهَا جَمِيعَ النَّاسِ ، وَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ طَرِيقٌ وَاحِدٌ ، فَأَخْطَأُوا مَقْصِدَ الشَّارِعِ ، وَضَلُّوا وَأَضَلُّوا .

### [طُرُقُ التَّعْلِيمِ الشَّرْعِيَّةِ]

فَإِنْ قِيلَ : فَإِذَا لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الطَّرِيقُ الَّتِي [سَلَكْنَاهَا] <sup>(٣)</sup> الْأَشْعَرِيَّةُ وَلَا غَيْرُهُمْ ، مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ ، هِيَ الطَّرِيقُ الْمُشْتَرَكَةُ [الَّتِي] <sup>(٤)</sup> قَصَدَ الشَّارِعُ [لِتَّعْلِيمِ] <sup>(٥)</sup> الْجُمْهُورِ بِهَا ، وَهِيَ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ تَعْلِيمُهُمْ بِغَيْرِهَا ، فَأَيُّ الطَّرِيقِ هِيَ هَذِهِ الطَّرِيقُ فِي شَرِيْعَتِنَا هَذِهِ ٢٢

قُلْنَا : هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، فَقَطْ .

فَإِنْ كَانَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ ، إِذَا تَوَمَّلَ ، وَجَدَتْ فِيهِ الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ الْمَوْجُودَةُ لِجَمِيعِ النَّاسِ ، وَ [هَذِهِ هِيَ] <sup>(٦)</sup> الطَّرِيقُ الْمُشْتَرَكَةُ لِتَّعْلِيمِ أَكْثَرِ النَّاسِ ، وَالْخَاصَّةُ ، وَإِذَا تَوَمَّلَ الْأَمْرُ فِيهَا ظَهَرَ أَنَّهُ لَيْسَ يُلْفَى طَرِيقٌ مُشْتَرَكَةٌ لِتَّعْلِيمِ الْجُمْهُورِ أَفْضَلَ مِنْ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ فِيهِ ، فَمَنْ حَرَّفَهَا

(١) سقطت من ا ، م ، ص .

(٢) ق ب : ها هنا .

(٣) فيما عدا ب : سلكها .

(٤) فيما عدا ب : إلى .

(٥) في ا ، م : لتعليم .

(٦) سقطت من ا ، م ، ص .

بِتَأْوِيلٍ لَا يَكُونُ ظَاهِرًا بِنَفْسِهِ ، أَوْ أَظْهَرَ مِنْهَا لِلْجَمِيعِ ، وَذَلِكَ شَيْءٌ غَيْرُ  
مَوْجُودٍ ، فَقَدْ أَبْطَلَ حِكْمَتَهَا ، وَأَبْطَلَ فِعْلَهَا الْمَقْصُودَ [ فِي ] (١) إِفَادَةَ  
السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ جِدًّا مِنْ حَالِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ ، وَحَالِ مَنْ  
أَتَى بَعْدَهُمْ ، فَإِنَّ الصَّدْرَ الْأَوَّلَ إِنَّمَا صَارَ إِلَى الْفَضِيلَةِ الْكَامِلَةِ وَالتَّقْوَى  
بِاسْتِعْمَالِ ٣٤ / هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ دُونَ تَأْوِيلَاتِ فِيهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ وَقَفَ  
عَلَى تَأْوِيلِ ، لَمْ يَرَ [ أَنْ ] (٢) يُصْرِّحَ بِهِ .

وَأَمَّا مَنْ أَتَى بَعْدَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ لَمَّا اسْتَعْمَلُوا التَّأْوِيلَ قَلَّ تَقْوَاهُمْ ، وَكَثُرَ  
اِخْتِلَافُهُمْ ، وَارْتَفَعَتْ (٣) مَحَبَّتُهُمْ ، وَتَفَرَّقُوا فِرْقًا .

فَيَجِبُ عَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ هَذِهِ الْبِدْعَةَ عَنِ الشَّرِيعَةِ ، أَنْ يَعْتَدَ  
إِلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ . فَيَلْتَقِطَ مِنْهُ الْأَسْتِدْلَالَاتِ الْمَوْجُودَةَ فِي شَيْءٍ شَيْءٍ  
مِمَّا كُلفْنَا اعْتِقَادَهُ ، وَيَجْتَهِدَ فِي نَظَرِهِ [ إِلَى ظَاهِرِهَا ] (٤) مَا أَمَكَّنَهُ مِنْ  
غَيْرِ أَنْ يَتَأَوَّلَ مِنْ ذَلِكَ تَسْيًا ، إِلَّا إِذَا كَانَ التَّأْوِيلُ ظَاهِرًا بِنَفْسِهِ ، أَعْنَى  
ظُهُورًا مُشْتَرَكًا لِلْجَمِيعِ .

فَإِنَّ الْأَقَاوِيلَ الْمَوْضُوعَةَ فِي الشَّرْعِ لِتَعْلِيمِ النَّاسِ ، إِذَا تَوَلَّيْتُ ،  
يُشْبِهُ أَنْ يَبْلُغَ مِنْ نُصْرَتِهَا إِلَى حَدٍّ لَا يَخْرُجُ عَنْ [ ظَاهِرِهَا ] (٥) مَا هُوَ  
مِنْهَا لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبُرْهَانِ ، وَهَذِهِ الْخَاصَّةُ  
لَيْسَتْ تُوجَدُ لِغَيْرِهَا مِنَ الْأَقَاوِيلِ ، فَإِنَّ الْأَقَاوِيلَ الشَّرْعِيَّةَ الْمُصْرَّحَ بِهَا فِي  
الْكِتَابِ الْعَزِيزِ لِلْجَمِيعِ لَهَا ثَلَاثُ خَوَاصِّ ، دَلَّتْ عَلَى الْإِعْجَازِ .

(١) سقطت من ص .

(٢) في ١ ، م : أنه .

(٣) أي انتفت وذهبت .

(٤) و ب : ظاهرا .

(٥) فيها عدا ب : ظاهر .

[إِحْدَاهَا] <sup>(١)</sup> : أَنَّهُ لَا يُوجَدُ أَسْمُ إِقْنَاعًا وَتَصْدِيقًا لِلْجَمِيعِ مِنْهَا .  
 وَالثَّانِيَةُ : أَنَّهَا تَقْبَلُ النُّصْرَةَ بِطَبْعِهَا ، إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى حَدٍّ لَا يَقِفُ  
 عَلَى التَّأْوِيلِ فِيهَا ، إِنْ كَانَتْ مِمَّا [فِيهَا] <sup>(٢)</sup> تَأْوِيلُ ، إِلَّا أَهْلُ الْبُرْهَانِ .  
 وَالثَّلَاثَةُ : أَنَّهَا تَتَّصِفُ بِالنُّسْبَةِ لِأَهْلِ الْحَقِّ عَلَى التَّأْوِيلِ الْحَقِّ .  
 وَهَذَا لَيْسَ يُوجَدُ لَّا فِي ٣٥/مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيَّةِ ، وَلَا فِي مَذَاهِبِ الْمُعْتَزِلِيَّةِ ،  
 أَعْنِي أَنَّ [تَأْوِيلَاتِهِمْ] <sup>(٣)</sup> لَا تَقْبَلُ النُّصْرَةَ ، وَلَا [تَتَّصِفُ] <sup>(٤)</sup> بِالنُّسْبَةِ  
 عَلَى الْحَقِّ ، وَلَا [هِيَ] <sup>(٥)</sup> حَقٌّ ، وَ [لِذَلِكَ] <sup>(٦)</sup> كَثُرَتْ الْبِدْعُ .

### [خَاتِمَةٌ]

وَبُودُنَا لَوْ تَفَرَّغْنَا لِهَذَا الْمَقْصِدِ ، وَقَدَرْنَا عَلَيْهِ ، وَإِنْ أَنْسَأَ <sup>(٧)</sup> اللَّهُ  
 فِي الْعُمُرِ ، فَسَنُنْقِطُ فِيهِ قَدْرًا مَّا [نَيْسِرَ] <sup>(٨)</sup> لَنَا مِنْهُ ، فَعَسَى أَنْ يَكُونَ  
 ذَلِكَ مَبْدَأً لِمَنْ يَأْتِي بَعْدُ ، فَإِنَّ النَّفْسَ مِمَّا تَخْلَلُ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ ، مِنْ  
 الْأَهْوَاءِ الْفَاسِدَةِ ، وَالْأَعْيُقَادَاتِ الْمُحْرِقَةِ ، فِي غَايَةِ الْحُزْنِ وَالتَّأَلُّمِ ،  
 وَيَخَاصَّةً مَا عَرَّضَ لَهَا مِنْ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ مَنْ يَنْسُبُ نَفْسَهُ إِلَى الْحِكْمَةِ ،  
 فَإِنَّ [الْأَذِيَّةَ] <sup>(٩)</sup> مِنَ الصُّلْبِ هِيَ [أَشَدُّ مِنَ الْأَذِيَّةِ] <sup>(١٠)</sup> مِنَ الْعَدُوِّ .

(١) في ص : أحدها .

(٢) في ص : فيه .

(٣) في ب : تأويلهم .

(٤) في ب : يتضمن .

(٥) في ب : هو .

(٦) فيما عدا ب : ولهذا .

(٧) أي آخر .

(٨) فيما عدا ب : يسر .

(٩) في ب : الأذايه ، وهو مطرد فيها بدلا من الأذية .

(١٠) في ص : أشد أذية .

أَعْنَى أَنَّ الْحِكْمَةَ هِيَ صَاحِبَةُ الشَّرِيعَةِ ، وَالْأَخْتُ الرُّضِيعَةُ ، فَلَاذِيَّةُ  
[مِمَّنْ] <sup>(١)</sup> يُنْسَبُ إِلَيْهَا [هِيَ] <sup>(٢)</sup> أَشَدُّ الْأَذْيَةِ ، مَعَ مَا [يَقَعُ] <sup>(٣)</sup> بَيْنَهُمَا  
مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَالْمُشَاجَرَةِ ، وَهَمَّا الْمُضْطَّحِبَتَانِ بِالطَّبْعِ ، الْمُتَحَابَّتَانِ  
بِالْجَوْهَرِ وَالْعَرِيزَةِ .

وَقَدْ آذَاهَا أَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ الْجُهَالِ ، مِمَّنْ يَتَسَبَّوْنَ أَنْفُسَهُمْ  
إِلَيْهَا ، وَهِيَ الْفِرْقُ الْمَوْجُودَةُ فِيهَا .

وَاللَّهُ يُسَدِّدُ الْكُلَّ ، وَيُوفِّقُ الْجَمِيعَ لِصَحْبَتِهِ ، وَيَجْمَعُ قُلُوبَهُمْ عَلَى  
تَقْوَاهُ ، وَيَرْفَعُ عَنْهُمْ الْبُغْضَ وَالشَّنَانَ بِفَضْلِهِ [وَرَحْمَتِهِ] <sup>(٤)</sup> .

وَقَدْ رَفَعَ اللَّهُ كَثِيرًا مِنْ هَلِيهِ الشُّرُورِ وَالْجَهَالَاتِ ، وَالْمَسَالِكِ الْمُضِلَّاتِ ،  
بِهَذَا الْأَمْرِ الْغَالِبِ ، وَطَرَّقَ بِهِ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ ، وَبِخَاصَّةٍ عَلَى  
الصَّنْفِ اللَّيِّنِ سَلَكُوا ٣٦ / [مَسَلَكًا] <sup>(٥)</sup> النَّظْرَ ، وَرَغِبُوا فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ ،  
وَذَلِكَ أَنَّهُ دَعَا الْجُمْهُورَ [إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ مِنْ] <sup>(٦)</sup> طَرِيقٍ وَسَطٍ ، اِرْتَفَعَ  
عَنْ حَظِيضِ الْمُقَلِّدِينَ ، وَأَنْحَطَ عَنْ تَشْغِيبِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَنَبَّهَ الْخَوَاصَّ  
عَلَى وَجُوبِ النَّظْرِ التَّامِّ فِي أَصْلِ الشَّرِيعَةِ . [وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] <sup>(٧)</sup> .

(١) فِي ص : مِمَّا .

(٢) سَقَطَتْ مِنْ أ ، م ، ص .

(٣) فِي ب : تَوَقَّعُ .

(٤) فِي ب ، ص : وَبِرَحْمَتِهِ .

(٥) فِي أ : سَلَكُ .

(٦) عِبَارَةٌ أ : « مِنْ مَعْرِفَةِ إِلَى طَرِيقٍ وَسَطٍ » . وَعِبَارَةٌ ب : « مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ ، سَبْحَانَهُ ، إِلَى

طَرِيقٍ وَسَطٍ » . وَعِبَارَةٌ م ، ص : « مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ إِلَى طَرِيقٍ وَسَطٍ » .

(٧) سَقَطَتْ مِنْ م ، ص . وَعِبَارَةٌ ب : « وَأَنَّ الْمَوْفِقَ وَالْهَادِيَ بِفَضْلِهِ » .



ضميمة العلم الإلهي





## المَسْأَلَةُ

الَّتِي ذَكَرَهَا [الشَّيْخُ] (١) أَبُو الْوَلِيدِ فِي فَصْلِ الْمَقَالِ  
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (٢)

أَدَامَ اللَّهُ [عِزَّتِكُمْ] (٣) ، وَأَبْقَى بَرَكَاتِكُمْ ، وَحَجَبَ عِيُونَ النَّوَائِبِ  
عَنْكُمْ ، لِمَا فُقِّتُمْ ، بِجَوْدَةِ ذُهْنِكُمْ ، وَكَرِيمِ طَبْعِكُمْ ، كَثِيرًا مِمَّنْ يَتَعَاطَى  
هَذِهِ الْعُلُومَ (٤) .

وَأَنْتَهَى نَظْرَكُمْ السَّيِّدُ إِلَى أَنْ وَقَفْتُمْ عَلَى الشَّكِّ الْعَارِضِ فِي عِلْمِ  
الْقَدِيمِ ، سُبْحَانَهُ ، مَعَ كَوْنِهِ مُتَعَلِّقًا بِالْأَشْيَاءِ الْمُحَدَّثَةِ [عَنْهُ] (٥) .  
وَجَبَّ عَلَيْنَا ، لِمَكَانِ الْحَقِّ ، وَلِمَكَانِ إِزَالَةِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ عَنْكُمْ ، أَنْ  
نَحُلَّ هَذَا الشَّكَّ بَعْدَ أَنْ نَقُولَ فِي تَقْرِيرِهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الرِّبْطَ . لَمْ  
يَقْدِرْ عَلَى الْحَلِّ .

(١) سقطت من أ .

(٢) سقطت من ب . والعنوان في م ، ص : ( غسيمة لمسألة العلم القديم التي ذكرها أبو الوليد  
في فصل المقال . رضى الله عنه ) .

(٣) في ص : عزكم .

(٤) لم يذكر ابن رشد ، صراحة ، لمن وجه هذه الرسالة التي ضمنها رأيه في العلم القديم .. ولكن  
هناك احتمالاً كبيراً أن يكون خطابه هنا للسلطان « أبو يعقوب يوسف » ، لا لأنفاظ التصليم في الخطاب  
فحسب ، ولكن لأن ابن رشد يتحدث عن تفوق الخطاب على كثير « ممن يتعاطى هذه العلوم » ، ونحن  
نجد المراكشي يحكي عن تلميذ ابن رشد « أبو بكر بندود بن يحيى القرطبي قوله : « سمعت الحكيم أبا الوليد  
يقول غير مرة : لما دخلت على أمير المؤمنين أبي يعقوب وجدته هو وأبو بكر بن طفيل ليس « مهتماً غيرهما »  
ثم يحكي كيف سأله السلطان عن رأى الفلاسفة في السماء ، أقديمة هي أم سادثة ؟ وكيف تخرج ابن رشد  
من ذكر رأيهم في ذلك ، ثم كيف اطمأن عندما سمع كلام السلطان في ذلك ، إذ « جعل يتكلم على  
المسألة التي سألت عنها ، ويذكر ما قاله أرسطوطاليس وأفلاطون وجميع الفلاسفة ، ويورد مع ذلك  
احتجاج أهل الإسلام عليهم ؛ فرأيت منه غزارة حفظ لم أظنها في أحد من المشتغلين بهذا الشأن المتفرغين

له .... » المسجب في تلخيص أخبار المغرب . ص ٣١٤ ، ٣١٥ .

(٥) سقطت من ص «

## [تَقْرِيرُ الشَّكِّ]

وَالشَّكُّ يَلْزِمُ هَكَذَا :

إِنْ كَانَتْ هَذِهِ كُلُّهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ ، سُبْحَانَهُ ، قَبْلَ أَنْ تَكُونَ ، فَهَلْ هِيَ فِي حَالِ كَوْنِهَا فِي عِلْمِهِ ، كَمَا كَانَتْ فِيهِ قَبْلَ كَوْنِهَا ؟؟ .. أَمْ هِيَ فِي عِلْمِهِ ، فِي حَالِ وُجُودِهَا ، عَلَى غَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ تُوجَدَ ؟؟ [فَإِنْ قُلْنَا : إِنَّهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ فِي حَالِ وُجُودِهَا عَلَى غَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ تُوجَدَ] <sup>(١)</sup> لَزِمَ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ الْقَدِيمُ مُتَغَيِّرًا ، وَأَنْ يَكُونَ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ <sup>(٢)</sup> قَدْ حَدَثَ هُنَالِكَ عِلْمٌ زَائِدٌ ، وَذَلِكَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى الْعِلْمِ الْقَدِيمِ .

وَإِنْ قُلْنَا : إِنَّ الْعِلْمَ بِهَا وَاحِدٌ فِي الْحَالَتَيْنِ ، قِيلَ : فَهَلْ هِيَ فِي نَفْسِهَا ، أَعْنَى الْمَوْجُودَاتِ الْحَادِثَةِ قَبْلَ أَنْ تُوجَدَ ، كَمَا هِيَ حِينَ <sup>(٣)</sup> وَجِدَتْ ؟ فَسَيَجِبُ أَنْ يُقَالَ : لَيْسَتْ فِي نَفْسِهَا قَبْلَ أَنْ تُوجَدَ كَمَا هِيَ حِينَ <sup>(٤)</sup> وَجِدَتْ ، وَإِلَّا كَانَ الْمَوْجُودُ وَالْمَعْدُومُ [وَاحِدًا] <sup>(٥)</sup> .

فَإِذَا سَلِمَ الْحُضْمُ هَذَا ، قِيلَ لَهُ : أَفَلَيْسَ الْعِلْمُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ مَعْرِفَةُ الْوُجُودِ عَلَى مَا هُوَ ١٧٧ / عَلَيْهِ ؟؟  
فَإِذَا قَالَ : نَعَمْ . . قِيلَ : فَيَجِبُ عَلَى هَذَا إِذَا اخْتَلَفَ الشَّيْءُ فِي نَفْسِهِ

(١) سقطت من أ .

(٢) راجع مذهب ابن رشد في « الوجود والعدم » ومعناها والعلاقة بينهما في (تهافت الفلاسفة)

ص ٣٢ .

(٣) في ب : ما وجدت .

(٤) في ب : ما وجدت .

(٥) في ص : واحد .

أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِهِ يَخْتَلِفُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَلِمَ عَلَى [غَيْرِ] <sup>(١)</sup> مَا هُوَ عَلَيْهِ .  
فَإِذَا ، يَجِبُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَخْتَلِفَ الْعِلْمُ فِي نَفْسِهِ ، أَوْ تَكُونَ  
الْحَادِثَاتُ غَيْرَ مَعْلُومَةٍ لَهُ . وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِ ، سُبْحَانَهُ .

وَيُؤَكِّدُ هَذَا الشُّكَّ مَا يَظْهَرُ مِنْ حَالِ الْإِنْسَانِ ، أَعْنَى مِنْ تَعَلُّقِ عِلْمِهِ  
بِالْأَشْيَاءِ الْمَعْنُومَةِ عَلَى تَقْدِيرِ الْوُجُودِ ، وَتَعَلُّقِ عِلْمِهِ بِهَا إِذَا وُجِدَتْ ،  
فَإِنَّهُ مِنَ الْبَيِّنِ [بِنَفْسِهِ] <sup>(٢)</sup> أَنَّ الْعِلْمَيْنِ مُتَغَايِرَانِ ، وَإِلَّا كَانَ جَاهِلًا بِوُجُودِهَا  
فِي الْوَقْتِ الَّذِي وُجِدَتْ فِيهِ .

وَلَيْسَ يُنْجِي مِنْ هَذَا مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْمُشَكِّكِينَ فِي الْجَوَابِ عَنْ  
هَذَا ، بِأَنَّهُ ، تَعَالَى ، يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ كَوْنِهَا عَلَى مَا تَكُونُ عَلَيْهِ فِي حِينِ  
كَوْنِهَا ، مِنْ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُخْتَصَّةِ [بِوُجُودِ] <sup>(٣)</sup>  
مَوْجُودٍ .

فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ : فَإِذَا وُجِدَتْ ، فَهَلْ حَدَّثَ هُنَاكَ تَغْيِيرٌ ؟ أَوْ لَمْ يَحْدُثْ ؟؟ ...  
وَهُوَ خُرُوجُ الشَّيْءِ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ ؟؟

فَإِنْ قَالُوا : لَمْ يَحْدُثْ ، فَقَدْ كَابَرُوا ، وَإِنْ قَالُوا : حَدَّثَ هُنَاكَ  
تَغْيِيرٌ ، قِيلَ لَهُمْ : فَهَلْ حُدِثَ هَذَا [التَّغْيِيرُ] <sup>(٤)</sup> مَعْلُومٌ لِلْعِلْمِ الْقَدِيمِ ؟  
أَمْ لَا ؟؟ .. فَيَلْتَزِمُ الشُّكُّ الْمَتَقَدِّمُ .

وبالجملة .. فَيَعْسُرُ أَنْ يَتَصَوَّرَ أَنَّ الْعِلْمَ بِالشَّيْءِ ، قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ ،  
وَالْعِلْمَ بِهِ بَعْدَ أَنْ وُجِدَ ، عِلْمٌ وَاحِدٌ بِعَيْنِهِ .

(١) في أ : غيرها .

(٢) في أ : في نفسه .

(٣) في ص : بوجود .

(٤) فيها عا ب : التغيير .

فَهَذَا هُوَ تَقْرِيرٌ [هَذَا] <sup>(١)</sup> الشُّكِّ ، عَلَى أَبْلَغِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَرَّرَ بِهِ ١٧٨ /  
عَلَى مَا فَاوَضْنَاكُمْ فِيهِ .

### [حَلُّ الشُّكِّ]

وَحَلُّ هَذَا الشُّكِّ يَسْتَدْعِي كَلَاماً طَوِيلاً . . . إِلَّا أَنَا مَا هُنَا [نَقْصِدُ] <sup>(٢)</sup>  
لِلنُّكْتَةِ <sup>(٣)</sup> الَّتِي بِهَا يَنْحَلُّ .

وَقَدْ رَامَ أَبُو حَامِدٍ حَلَّ هَذَا الشُّكِّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالتَّهَافُتِ ،  
بِشَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ مَقْنَعٌ <sup>(٤)</sup> ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ قَوْلًا مَعْنَاهُ هَذَا : وَهُوَ أَنَّهُ زَعَمَ  
أَنَّ الْعِلْمَ وَالْمَعْلُومَ مِنَ الْمُضَافِ ، وَأَنَّهُ قَدْ يَتَغَيَّرُ أَحَدُ الْمُضَافَيْنِ ، وَلَا  
يَتَغَيَّرُ الْمُضَافُ الْآخَرُ فِي نَفْسِهِ ، كَذَلِكَ يُشْبَهُ أَنْ يَغْرِضَ لِلْأَثِيَاءِ فِي  
عِلْمِ اللَّهِ ، سُبْحَانَهُ ، أَعْنَى أَنْ تَتَغَيَّرَ فِي أَنْفُسِهَا ، وَلَا يَتَغَيَّرَ عِلْمُهُ ،  
سُبْحَانَهُ [بِهَا] <sup>(٥)</sup> .

وَمِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمُضَافِ : أَنَّهُ قَدْ تَكُونُ الْأَسْطُوَانَةُ الْوَاحِدَةُ يَمْنَةً زَيْدٍ ،  
ثُمَّ تَعُودُ يَسْرَقُهُ ، وَزَيْدٌ بَعْدُ لَمْ يَتَغَيَّرْ فِي نَفْسِهِ .

(١) سقطت من ص .

(٢) في ١ : يقصد .

(٣) أصل النكته : النقطة السوداء في اللون الأبيض ، أو العكس ، أو شبه ذلك ، وهي هنا

مستخدمة في الجاز ، ومعناها المسألة اللغوية النابتة من إعمال دقيق للفكر .

(٤) في أساس البلاغة للزمخشري : فلان لنا مقنع ، وشاهد مقنع ، وشهود

مقانع ، وفي (لسان العرب) : المقنع هو الشاهد العدل ، أما المقنع فهو  
الرافع رأسه .

(٥) سقطت من ١ .

وَكَيْسَ بِصَادِقٍ . . فَإِنَّ الْإِضَافَةَ قَدْ تَغَيَّرَتْ فِي نَفْسِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ  
الْإِضَافَةَ الَّتِي كَانَتْ يَمْنَةً قَدْ عَادَتْ يَسْرَةً ، وَإِنَّمَا الَّذِي لَمْ يَتَغَيَّرْ هُوَ  
مَوْضُوعُ الْإِضَافَةِ ، أَغْنَى الْحَامِلَ لَهَا ، الَّذِي هُوَ زَيْدٌ .

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ الْعِلْمُ هُوَ نَفْسُ الْإِضَافَةِ ، فَقَدْ<sup>(١)</sup>  
يَجِبُ أَنْ يَتَغَيَّرَ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْمَعْلُومِ ، كَمَا تَتَغَيَّرُ إِضَافَةُ الْأَسْطُوَانَةِ إِلَى زَيْدٍ  
عِنْدَ تَغْيِيرِهَا ، وَذَلِكَ إِذَا [عَادَتْ] <sup>(٢)</sup> يَسْرَةً بَعْدَ أَنْ كَانَتْ يَمْنَةً .

وَالَّذِي يَنْحَلُّ بِهِ هَذَا الشُّكُّ عِنْدَنَا [هُوَ] <sup>(٣)</sup> أَنْ يُعْرَفَ [أَنَّ] <sup>(٤)</sup>  
الْحَالِ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ مَعَ الْمَوْجُودِ خِلَافُ الْحَالِ فِي الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ مَعَ  
الْمَوْجُودِ ، وَذَلِكَ أَنَّ وُجُودَ الْمَوْجُودِ هُوَ عِلَّةُ ١٧٩ / وَسَبَبٌ لِعِلْمِنَا ،  
وَالْعِلْمُ الْقَدِيمُ هُوَ عِلَّةٌ وَسَبَبٌ لِلْمَوْجُودِ .

فَلَوْ كَانَ إِذَا وُجِدَ الْمَوْجُودُ بَعْدَ أَنْ لَمْ يُوجَدْ حَدَثٌ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ  
عِلْمٌ زَائِدٌ ، كَمَا يَحْدُثُ ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ ، لَلزِمَ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ  
الْقَدِيمُ مَعْلُولًا لِلْمَوْجُودِ ، لَا عِلَّةَ لَهُ .

فَإِذَا ، وَاجِبٌ أَنْ لَا يَحْدُثَ هُنَالِكَ تَغْيِيرٌ كَمَا يَحْدُثُ فِي الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ  
وَإِنَّمَا آتَى هَذَا الْغَلَطُ مِنْ قِيَاسِ الْعِلْمِ الْقَدِيمِ عَلَى الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ ، وَهُوَ  
قِيَاسُ الْغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ ، وَقَدْ عُرِفَ فَسَادُ هَذَا الْقِيَاسِ .

وَكَمَا أَنَّهُ لَا يَحْدُثُ فِي الْفَاعِلِ تَغْيِيرٌ عِنْدَ وُجُودِ مَفْعُولِهِ ، أَغْنَى تَغْيِيرًا  
لَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ ، كَذَلِكَ لَا يَحْدُثُ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ ، سُبْحَانَهُ ،  
[تَغْيِيرٌ] <sup>(٥)</sup> عِنْدَ حُدُوثِ مَعْلُومِهِ عَنْهُ .

(١) قد : معناها هنا إفادة التحقيق .

(٢) في ص : عادل .

(٣) في أ ، م : فهو .

(٤) غير موجودة بالأصل .

(٥) في أ : تغيرا .

فَإِذَا ، قَدْ انْحَلَّ الشُّكُّ ، وَلَمْ يَلْزَمْنَا أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَخْدَثْ هُنَالِكَ  
[تَغْيِيرٌ] <sup>(١)</sup> ، أَعْنَى فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ ، فَلَيْسَ يَعْلَمُ الْمَوْجُودَ فِي حِينِ  
خُدُوثِهِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ لَا يَعْلَمَهُ بِعِلْمٍ مُخَدَّثٍ ، [بَلْ] <sup>(٢)</sup>  
بِعِلْمٍ قَدِيمٍ ، لِأَنَّ خُلُوتَ التَّغْيِيرِ فِي الْعِلْمِ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْمَوْجُودِ إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ  
فِي الْعِلْمِ الْمَعْلُولِ عَنِ الْمَوْجُودِ ، وَهُوَ الْعِلْمُ الْمُخَدَّثُ .

فَإِذَا ، الْعِلْمُ الْقَدِيمُ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ [بِالْمَوْجُودَاتِ] <sup>(٣)</sup> عَلَى صِفَةِ غَيْرِ  
الصِّفَةِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْعِلْمُ الْمُخَدَّثُ ، لَا أَنَّهُ غَيْرُ مُتَعَلِّقٍ أَصْلًا ، كَمَا  
حَكِيَ عَنِ الْفَلَسَفَةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ، لِمَوْضِعِ هَذَا الشُّكِّ ، أَنَّهُ ، سُبْحَانَهُ ،  
لَا يَعْلَمُ الْجُزْئِيَّاتِ ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا تُوهَمُ عَلَيْهِمْ <sup>(٤)</sup> ، بَلْ يَرَوْنَ أَنَّهُ  
لَا يَعْلَمُ ١٨٠ / الْجُزْئِيَّاتِ بِالْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ الَّذِي مِنْ شَرْطِهِ الْخُدُوتُ بِخُدُوتِهَا ،  
إِذْ كَانَ عَلَّةً لَهَا ، لَا مَعْلُولًا عَنْهَا ، كَالْحَالِ فِي الْعِلْمِ الْمُخَدَّثِ .

وَهَذَا هُوَ غَايَةُ التَّنْزِيهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُعْتَرَفَ بِهِ ، فَإِنَّهُ قَدْ اضْطَرَّ  
الْبُرْهَانُ إِلَى أَنَّهُ عَالِمٌ بِالْأَشْيَاءِ ، لِأَنَّ صُدُورَهَا عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ  
عَالِمٌ ، لَا مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فَقَطْ ، أَوْ مَوْجُودٌ بِصِفَةِ كَذَا ، بَلْ مِنْ جِهَةِ  
أَنَّهُ عَالِمٌ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) <sup>(٥)</sup>  
وَقَدْ اضْطَرَّ الْبُرْهَانُ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ عَالِمٍ بِهَا بِعِلْمٍ هُوَ عَلَى صِفَةِ الْعِلْمِ  
الْمُخَدَّثِ ، فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ هُنَالِكَ لِلْمَوْجُودَاتِ عِلْمٌ آخَرٌ لَا يُكَيِّفُ ، وَهُوَ  
الْعِلْمُ الْقَدِيمُ ، سُبْحَانَهُ .

وَكَيفَ يُمَكِّنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ أَنَّ الْمَشَائِينَ مِنَ الْحُكَمَاءِ يَرَوْنَ أَنَّ الْعِلْمَ

(١) في ١ : تغييراً ،

(٢) في ١ ، ب : إلا .

(٣) فيما عدا ب : بالموجود .

(٤) أي كما توهم الفزالي على الفلاسفة في (تهافت الفلاسفة) . راجع فيه ص ٥٣ وما بعدها .

(٥) الملك (٦٧) : ١٤ .

الْقَدِيمَ لَا يُحِيطُ بِالْجُزْئِيَّاتِ ، وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ سَبَبُ [الْإِنذَارِ] (١) فِي  
 الْمَنَامَاتِ ، وَالْوَحْيِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِلَهَامَاتِ ٢٢  
 فَهَذَا مَا ظَهَرَ لَنَا فِي وَجْهِ حَلِّ هَذَا الشُّكِّ ، وَهُوَ أَمْرٌ لَا مِرَّةَ فِيهِ وَلَا شَكَّ .  
 وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلصَّوَابِ ، وَالْمُرْشِدُ لِلْحَقِّ ، [بِلَا اِرْتِيَابٍ] (٢) ، وَالسَّلَامُ  
 [عَلَيْكُمْ] (٣) وَرَحْمَةُ اللَّهِ [تَعَالَى] (٤) وَبَرَكَاتُهُ .  
 [وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَتَابُ] (٥)  
 [تَمَّتِ الْمَسْأَلَةُ الْمَشَارُ إِلَيْهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ] (٦) .

---

(١) في ص : الإلذارات .  
 (٢) سقطت من ب ، م ، ص .  
 (٣) قبا عدا ب : عليك .  
 (٤) سقطت من ب ، م ، ص .  
 (٥) سقطت من ا ، ب ، م .  
 (٦) سقطت من ب ، م ، ص .





## كشاف

- ١ - المصطلحات .
- ٢ - المذاهب والفرق .
- ٣ - الأعلام .
- ٤ - الكتب .
- ٥ - الآيات القرآنية .
- ٦ - الأحاديث النبوية .
- ٧ - الأماكن .
- ٨ - المراجع .
- ٩ - الموضوعات .



## المصطلحات °

- ( ١ )
- أئمة ص : ٥٣ .  
أبدانهم ص : ٤٧ .  
أبعاد الأجرام السماوية ص : ٢٧ .  
أنواع القياس ص : ٢٣ .  
أنواع النظر ص : ٢٣ .  
أنم ص : ٤٤ .  
الاجتهاد ص : ٤٥ .  
أجزاء القياس ص : ٢٤ .  
الأجسام ص : ٤١ ، ٤٠ .  
الإجماع ص : ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٣ .  
الإجماع الظني ص : ٣٤ .  
الإجماع المستفيض ص : ٣٨ .  
الإجماع اليقيني ص : ٣٤ .  
احتمال ص : ٣٧ .  
الأحكام ص : ٢٤ ، ٣٢ .  
الأحكام الشرعية ص : ٣٢ .  
الأحمر ص : ٣١ .  
أحوال المعاد ص : ٣٧ .  
الإخاء ص : ٨ .  
الاختصار ص : ٧ .  
الاختيار ص : ٣٧ ، ٤٤ .  
اختياري ص : ٤٣ .  
الإداوية ص : ٥ .  
الأدب ( و : الآداب ) ص : ٦ ، ٧ .  
الأدلة المشتركة ص : ٤٦ .
- الأذهان ص : ٤٧ .  
أسباب التعلم ص : ٤٦ .  
الأسباب الضرورية ص : ٦٣ .  
استحالة ص : ٥٠ .  
الاستخراج ص : ٢٣ .  
الاستنباط ص : ٢٣ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٣٢ ، ٤٥ .  
الأسود ص : ٣١ .  
أشياء ص : ٤٦ .  
اشتراك الاسم ص : ٣٩ .  
أشعري ص : ٥٢ .  
أشكال الأجرام السماوية ص : ٢٧ .  
أصناف الدلائل ص : ٤٥ .  
الأصول ص : ٧ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٦٣ .  
أصول الشرع ص : ٤٥ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٧ .  
أصول الفقه ص : ١٥ ، ٣٧ .  
الإضافة ص : ٧٥ .  
اضطراري ص : ٤٣ .  
الاعتبار ص : ٩ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٣ ، ٥٠ .  
الاعتقادات المخرفة ص : ٦٦ .  
الإعجاز ص : ٦٥ .  
الإعراب ص : ٧ .  
الأعراض ص : ٥٠ ، ٦٣ .  
الأعيان ص : ٤٧ .

\* تكشف فهرس هذا الكتاب - على صفر حجمه - خصوصا فهرس المصطلحات ، عن أهميته  
فن خلال المصطلحات التي استخدمها ابن رشد في هذا النص يستطيع الباحث أن ييصر أشياء كثيرة  
يتميزها فكره في القضايا التي عرض لها في هذا الكتاب .

## (ب)

- الباطن ص : ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٩ .  
 بدعة ص : ٢٥ ، ٤٥ ، ٤٨ ، ٦٢ ، ٦٥ ، ٦٦ .  
 البرهان ص : ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٧٦ .  
 البرهانية ص : ٥٦ .  
 بتحقيقها ص : ٣٦ .  
 البعث ( الرسالة ) ص : ٣١ .  
 البعث الجسدي ص : ٥٠ .  
 البعث الروحي ص : ٥٠ .  
 يتبين بنفسه ص : ٣٥ ، ٣٨ ، ٧٣ .

## (ت)

- التأويل ص : ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٥ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٥ ، ٦٦ .  
 التأويلات البرهانية ص : ٥٨ .  
 التأويل الحق ص : ٦٦ .  
 التأويل الصحيح ص : ٦٢ .  
 التأويلات الفاسدة ص : ٦٢ .  
 التباعد ص : ٤٢ .  
 التجوز ص : ٣٢ .  
 تحقيق ص : ١٢ ، ١٦ ، ١٧ .  
 التحقيق ( ضد التقليل ) ص : ٣٤ .  
 التخيل ص : ٤٨ .  
 التذكية ص : ١٤ ، ٢٦ .  
 تذييل ص : ١٣ .  
 التسمية ص : ٤٠ .

- أفضل أصناف الموجودات ص : ٥٣ .  
 الأفعال الشرعية ص : ٦١ .  
 الأقاويل البرهانية ص : ١٠ ، ٣١ ، ٥٥ .  
 الأقاويل الجدلية ( و : الأدلة الجدلية ) ص : ١٠ ، ١١ ، ٣١ ، ٤٦ ، ٥٥ .  
 الأقاويل الخطائية ( و : الأدلة الخطائية ) ص : ١٠ ، ١١ ، ٣١ ، ٤٦ ، ٥٨ .  
 الأقاويل الشرعية ص : ٥٦ ، ٦٥ .  
 الأقاويل الشعرية ص : ١٠ .  
 الأقاويل المشتركة ص : ٦٠ .  
 الأقاويل الوعظية ص : ١٠ .  
 الأقيسة ص : ٢٤ .  
 الآلة ص : ٢٤ ، ٢٦ .  
 الإلهيات ص : ٦ ، ٧٧ .  
 الإلزام ص : ٤١ .  
 الإمام ( أمير المؤمنين ) ص : ٥ ، ٨ ، ٢١ ، ٧١ .  
 الإمامة ص : ٧ .  
 الأمثال ص : ٤٦ ، ٤٧ .  
 الإمكان في ذاته ص : ٥١ .  
 الأمور العملية ص : ٤٤ .  
 الأمور النظرية ص : ٤٤ .  
 الأنبياء ص : ٥١ .  
 الإنذار ص : ٧٧ .  
 أنفسها ص : ٥٦ .  
 أنواع البراهين ص : ٢٤ .  
 الأهواء الفاسدة ص : ٦٦ .  
 الأوائل العقلية ص : ٤٥ .  
 أوجب ص : ٢٣ .  
 آية الاستواء ص : ٣٣ ، ٤٨ .  
 إيجاد ص : ٤٢ .  
 لإيمان ص : ٨ ، ١٠ ، ١١ ، ٣٧ ، ٦٤ .  
 الإيمان بالظاهر ص : ٥١ .

- الجزئي ص : ٤٠ .
- الجزئيات ص : ١٠ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ،
- ٧٦ ، ٧٧ .
- الجسمية ص : ٤٩ .
- الجمهور ص : ١٠ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٠ ،
- ٦١ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٧ .
- الجمهورية ص : ٢٥ ، ٥٧ .
- الجنس ص : ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٩ .
- الجهة ص : ٢٢ ، ٤٨ .
- الجواز ص : ٩ ، ١٠ .
- الجور ص : ٥٣ .
- الجوهر ص : ٥٠ ، ٦٧ .

## (ح)

- حادثة ص : ٧١ ، ٧٣ .
- الحافظ ص : ٤١ .
- الحاكم ص : ٤٥ .
- الحدوث ص : ٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤٢ .
- حدوث العالم ص : ٤٠ .
- حديث النزول ص : ١٥ ، ٣٣ ، ٤٨ .
- الحركات ص : ٤١ .
- حركة الفلك ص : ٤٣ .
- الحساب ص : ٦ .
- الحس ( و : الحسى ) ص : ١٠ ، ٤٠ ،
- ٤٦ ، ٤٧ .
- حشر الأجساد ص : ٣٧ .
- حقائق البرهان ص : ٩ ، ١١ .
- الحقائق اليقينية ص : ٨ .
- الحق ص : ٢٨ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٦٠ ،
- ٦٦ ، ٧١ ، ٧٧ .
- حق المعرفة ص : ٢٩ .
- الحقيقة ص : ٣٨ ، ٥٠ ، ٦٣ ، ٦٤ .
- الحكمة ص : ٥ ، ٦ ، ٨ ، ٩ ، ٢٨ ،
- ٢٩ ، ٣١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٩ ، ٦٧ .
- حكيم ص : ٥ ، ٧١ .

- التشبيه ص : ١٥ ، ٤٨ .
- التصديق ص : ١٠ ، ١١ ، ٣٠ ، ٣١ ،
- ٣٤ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ ،
- ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦٦ .
- التصفح ص : ٩ ، ٣٣ ، ٤٢ .
- التصنيف ص : ٧ .
- التصور ص : ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ .
- التحريف ص : ١٥ ، ٣٩ .
- التغير ص : ٣٩ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٧٦ .
- التفاسير ص : ٦ .
- تفاضل ص : ٥٧ .
- التفقه ص : ٢٤ .
- التفلسف ص : ٥٩ .
- التوفيق بين الحكمة والشريعة ص : ٥ .
- التقليل ص : ٣٤ .
- التقوى ص : ٥٥ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٥ .
- التقييد ص : ٧ .
- التكفير ص : ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٠ .
- التكليف ص : ٤٤ .
- التكون ص : ٤٠ ، ٧٢ .
- التمثيل ص : ٢٧ ، ٦١ .
- التناسب ص : ٦١ .
- التنزيه ص : ١٥ ، ٧٦ .
- التهذيب ص : ٧ .
- التواتر ص : ٣٥ .
- التورع ص : ٣٠ .

## (ج)

- الجاحد ص : ٤٥ ، ٥٦ .
- جبله ص : ٣٠ .
- جحد الوجود ص : ٥١ .
- الجدل ص : ١٠ ، ١١ ، ٤٦ .
- الجدل ص : ٥٨ .
- الجدلية ص : ٥٦ .
- الجزاء الحسى ص : ٥٠ .

## ( ر )

- . الرؤيا الصادقة ص : ٣٩ .
- . الرواية ص : ٧ .
- . الروح ص : ٤٧ ، ٥٩ .
- . روي ص : ٨ .
- . الرياضيات ص : ٢٧ .

## ( ز )

- . الزمان ص : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٥٦ ، ٧٣ .
- . الزمان الماضي ص : ٤١ .
- . الزمان المستقبل ص : ٤١ .
- . الزندقة المقيدة ص : ٥١ .
- . الزهد ص : ٥٥ .

## ( س )

- . السبب ص : ٩ ، ٣٢ ، ٧٥ .
- . السبب الفاعل ص : ٤٠ .
- . السعادة ص : ٣٠ ، ٥٤ ، ٥٥ .
- . السعادة الأخروية ص : ١٠ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٥٤ ، ٦٢ .
- . السعادة الإنسانية ص : ٦٥ .
- . السنة ( القانون ) ص : ٤٤ .
- . سوفسطائية ص : ٦٣ .
- . السياسة ص : ٥ .
- . السياسة ص : ٥ .

## ( ش )

- . الشارع ص : ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٤ .
- . الشاهد ص : ٧٥ .
- . شبهة ص : ٤٤ ، ٧١ .
- . الشبهى ص : ١٠ ، ٤٦ .

حواس ص : ٧ .

الحياة الفكرية ص : ٢٨ .

## ( خ )

- . الخارج ص : ٤٧ .
- . خاص ص : ٣٨ .
- . الخطابة ص : ٢٤ .
- . الخطابية ص : ٥٦ .
- . الخطايون ص : ٥٨ .
- . الخطب ص : ٢٤ .
- . الخلق ص : ٢٣ .
- . خليفة ص : ٥ .
- . الخواص ص : ٣٩ ، ٤٧ ، ٥٦ ، ٥٧ .
- . الخيال ( و : الخيالي ) ص : ١٠ ، ٤٦ ، ٤٧ .

## ( د )

- . الدلائل الخطابية ص : ٤٥ .
- . الدلائل البرهانية ص : ٤٥ .
- . الدلائل الجدلية ص : ٤٥ .
- . الدلالة ص : ٩ ، ١٥ ، ٢٢ ، ٣٢ .
- . الدلالة الحقيقية ص : ٩ ، ١٥ ، ٣٢ .
- . دلالة الصنعة ص : ٢٦ .
- . الدلالة المجازية ص : ٩ ، ١٥ ، ٣٢ .
- . الدليل ص : ٤٣ .
- . دليل العقل ص : ٥٠ .

## ( ذ )

- . الذات ص : ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٩ ، ٤٢ .
- . الذات الإلهية ص : ١٥ .
- . الذائق ص : ١٠ ، ٣٠ ، ٤٦ .
- . ذكاء القطرة ص : ٢٨ .

- صحة النفس (التقوى) ص : ٦١ .
- الصدر الأول ص : ٦٥ .
- الصدق ص : ٢٤ ، ٣٥ ، ٥١ .
- الصفات الحسية للمعاد والجزاء ص : ٥٠
- الصنائع ص : ٣٠ .
- الصنائع العملية ص : ٢٨ .
- الصنائع العلمية ص : ٢٨ .
- الصناعة ص : ٢٨ ، ٣٠ ، ٥٨ .
- صناعة أصول الفقه ص : ٢٧ .
- صناعة التعامل ص : ٢٧ .
- صناعة الحكمة ص : ٩ ، ١١ ، ٥٨ .
- صناعة الصنائع ص : ٢٨ .
- صناعة علم الهيئة ص : ٢٧ .
- صناعة المعرفة ص : ٢٦ .
- صناعة الهندسة ص : ٢٧ .
- الصنعة ص : ٢٢ ، ٢٥ .
- الصور الجوهريّة ص : ٦٣ .
- الصورة ص : ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٧ .
- صوفي ص : ٥٠ ، ٥٢ .

## ( ض )

- ضرورة النظر ص : ٢٣ .
- الضروري ص : ٢٤ ، ٣٠ .
- الضروريات ص : ٦٣ .

## ( ط )

- الطبع ص : ١٠ ، ٢٧ ، ٢٩ ، ٣١ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧١ .
- طبيعة ص : ٣٠ .
- طبيعة الموجود ص : ٤٠ .
- الطرف المقابل ص : ٤١ .
- الطرف الواحد ص : ٤٠ .
- طرق الإيمان ص : ٤٦ .
- طرق التصديق ص : ٥٥ ، ٥٦ .

- الشيء ص : ٩ ، ٣٢ .
- شرائط البرهان ص : ٦٣ .
- الشراح ص : ٦ .
- الشرع ( و : الشريعة ) ص : ٥ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٩ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ .

## الشرك ص : ٥٣ .

- الشروح ص : ٦ ، ٨ ، ١٣ .
- شروط البراهين ص : ٢٤ ، ٢٨ .
- شروط الحكم ص : ٤٤ .
- شروط الصحة ص : ٢٦ .
- شروط النظر ص : ٢٩ .
- شريعتنا الإلهية ص : ٣٠ ، ٣١ .
- شعري ص : ٦١ .
- شقاء ص : ٤٧ ، ٥٤ .
- الشقاء الأخروي ص : ١٠ ، ٤٥ ، ٥٤ ، ٦٢ .

- الشك ص : ٢٧ ، ٤٩ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ .
- الشكل ص : ٢٤ .
- الشهوة ص : ٢٩ .
- الشيء بنفسه ص : ٤٧ .
- الشيء في نفسه ص : ٧٢ .
- الشيء مثاله ص : ٥٥ .
- الشيء نفسه ص : ٥٥ .

## ( ص )

- صاحب البرهان ص : ١٠ ، ٣١ ، ٣٣ .
- صادق ص : ٧٥ .
- الصانع ص : ٢٢ ، ٢٦ .
- صحة الأبدان ص : ٦١ .

- . العدل ص : ٥٣
- . العدم ص : ٧٣ ، ٧٢ ، ٥٠
- . العدم المحض ص : ٤٣
- . العرش ص : ٤٣
- . العرض ص : ٢٩
- . العصر الوسيط ص : ١٤
- . عقائد ص : ٦
- . العقل ص : ٢٢ ، ٢٣ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٨
- . العقلي ص : ١٠ ، ٤٦
- . العلة ص : ٩ ، ٤٢ ، ٧٥
- . العلم ص : ٣٩ ، ٤٠ ، ٥٩ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥
- . العمليات ص : ٣٦
- . العلم الأزلي ص : ٣٩
- . العلم الإلهي ص : ٨ ، ٣٩ ، ٦٩ ، ٧٢ ، ٧٤
- . العلم بالجزئيات ص : ٣٦
- . علم البرهان ص : ٩
- . العلم الحق ص : ٥٤ ، ٥٥ ، ٧٢
- . علم زائد ص : ٧٥
- . العلم الشرعي ص : ٦٢
- . العلم العملي ص : ٥٤
- . العلم في نفسه ص : ٧٣
- . العلم القديم ص : ١٠ ، ٣٩ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٦ ، ٧٥ ، ٧٣
- . علم الكلام ص : ٦ ، ٧
- . العلم المحدث ص : ٣٩ ، ٧٥ ، ٧٦
- . العلم المعلوم عن الموجود ص : ٧٦
- . العلم المنبسط ص : ٣٩
- . علم الهيئة ص : ٢٧
- . العلوم ص : ٦
- . علوم الآخرة ص : ٥٥
- . علوم الأوائل ص : ٧
- . علوم التعاليم ص : ٢٧

- . طرق التصديق البرهانية ص : ٥٥ ، ٦٠
- . طرق التصديق المشتركة ص : ١٤ ، ٣١ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٦٣ ، ٦٤
- . طرق التعليم الشرعية ص : ٦٤
- . طرق التصور ص : ٥٦
- . الطرق الجدلية ص : ٥٥ ، ٥٢
- . الطرق الخطائية ص : ٥٥ ، ٥٢
- . طرق الدعاء ص : ٣١
- . طرق الدلائل ص : ٤٥
- . الطرق الشعرية ص : ٥٢
- . طريق البرهان ص : ١١
- . طريق وسط ص : ٦٧

## ( ظ )

- . الظاهر ص : ٨ ، ١٥ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩
- . ظاهر بنفسه ص : ٥٩ ، ٦٥
- . ظاهر الشرع ص : ٩ ، ٣٣ ، ٤٢ ، ٤٣
- . الظن ص : ٦٢
- . ظواهر التركيب ص : ٢٤
- . الظواهر المتعارضة ص : ٣٤
- . ظواهر النصوص ص : ٩ ، ١٠

## ( ع )

- . العادة ص : ٤٦ ، ٥٨
- . العارف ص : ٢٤ ، ٣٣
- . العارف بالله ص : ٢٥
- . عارض ص : ٣٠
- . العالم ص : ٨ ، ١٠ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣
- . العامة ص : ١٠ ، ٥٢
- . العدالة الشرعية ص : ٢٨



في نفسه ص : ٧٤ ، ٧٥ .

( ق )

- القاضي ص : ٢١ .
- قاضي القضاة ص : ٦ .
- قانون التأويل العربي ص : ٩ ، ٣٣ .
- القدرة ص : ٥٠ .
- القدم ص : ٨ ، ٤٠ ، ٤٢ .
- قدم العالم ص : ٣٦ ، ٤٠ .
- قديم ص : ٨ ، ٤١ ، ٤٢ .
- قديمة ص : ٧١ .
- القديم الحقيقي ص : ٤٢ .
- القضاء ص : ٦ .
- قلم معناد ص : ١٥ .
- القوة الباصرة ص : ٤٧ .
- القوة الجدلالية ص : ٥٧ .
- القوى النظرية ص : ٥٧ .
- القياس ص : ٩ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٤٥ .
- ٧٥ .
- القياس البرهاني ص : ٢٤ .
- القياس الجدلي ص : ٢٤ .
- القياس الخطابي ص : ٢٤ .
- القياس الشرعي ص : ٢٢ ، ٣٢ .
- القياس الشعري ص : ٢٤ .
- القياس الظني ص : ٩ ، ٣٣ .
- القياس العقلي ص : ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ .
- القياس الفقهي ص : ٢٥ ، ٢٦ .
- القياس المطلق ص : ٢٤ .
- القياس المخالطي ص : ٢٤ .
- القياس اليقيني ص : ٩ ، ٣٣ .

( ك )

- كافر ص : ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٥٦ ، ٦١ .

- العلوم العقلية ص : ٥ ، ٧ .
- العلوم العملية ص : ٦ .
- علوم المخالفين في الملة ص : ١٤ .
- علوم المنطق ص : ٢٢ .
- العلوم النظرية ص : ٣٥ .
- العمل ص : ٢٤ .
- العمليات ص : ٣٥ ، ٣٦ .
- العمل الخلق ص : ٥٤ ، ٥٥ .
- العمل الشرعي ص : ٦٢ .

( غ )

- الغائب ص : ٤٢ ، ٦٧ ، ٧٥ .

( ف )

- الفاقد ضرورة ص : ٤٢ .
- فاعل ص : ٤١ ، ٧٥ .
- فاعل الكل ص : ٤١ .
- فتوى ص : ٧ .
- فحص ص : ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ .
- فرسخ ص : ٥ .
- فرض ( واجب ) ص : ٥٧ ، ٥٨ .
- فساد ص : ٧٥ .
- الفضيلة الخلقية ص : ٢٨ .
- الفضيلة العلمية ص : ٢٨ ، ٣٠ ، ٥٣ .
- الفضيلة العملية ص : ٣٠ .
- الفضيلة الكاملة ص : ٦٥ .
- القطرة : ٢٩ ، ٤٦ ، ٥٢ .
- اللقمة ص : ٦ ، ٧ ، ١٥ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٥٤ .
- الفقيه ص : ٩ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ .
- الفلسفة ص : ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٢٢ .
- الفلسفة الإسلامية ص : ٣٨ .
- فوتوستات ص : ١٦ .
- فيلسوف ص : ٦ ، ٢١ ، ٥٢ .

- . ٣١ : متفاضلة ص
- . ٤٢ ، ٣٩ : المتقابلات ص
- . ٤٢ ، ٣١ : متناه ( و : غير متناه ) ص
- . ٥٧ ، ٥٦ : مثالات ص
- . ٧٤ : المجاز ص
- . ٣٢ : المجازى ص
- . ٣٨ : مجانس ص
- . ٢٣ : مجهول ص
- . ٤٢ ، ٤١ ، ٣٩ ، ٨ : محدث ص
- . ٤٢ : محدث أزياء ص
- . ٧١ : المحدثات ص
- . ٤٢ : المحدث الحقيقي ص
- . ٤٧ : المحسوسات ص
- . ٢٢ : محظور ص
- . ٨ : محيط ص
- . ٣٠ : المخلوقات ص
- . ٥٢ ، ٤٢ ، ٣٥ : مذهب ص
- . ٣٠ ، ١٠ : مراتب الناس ص
- . ٤٦ ، ١٠ : مراتب الوجود ص
- . ٦ : مرحلة ص
- . ٣٦ : المسائل النظرية ص
- . ٦٣ : المسيات ص
- . ٧٣ ، ٧٢ : مستحيل ص
- . ١٣ ، ١٢ : المستشرق ص
- . ٤٢ : مستمر ص
- . ٥٧ ، ٥٦ : مشهورة ص
- . ٢٦ : المصنوع ص
- . ٢٢ : المصنوعات ص
- . ٧٤ : المضاف ص
- . ٥٧ ، ٥٦ : مظنونة ص
- . ٤٩ ، ١٠ ، ٨ : المعاد ص
- . ٥١ : المعاد الروحي ص
- . ٥٨ : المعارف المشتركة ص
- . ٤٥ : معائد ص
- . ٧٣ ، ٧٢ ، ٢٧ : المعلوم ص
- . ٥٤ ، ٥٣ ، ٥٢ : كتب البراهين ص
- . ٥٩ : الكتب الجدلانية ص
- . ٦٢ : الكتب الجمهورية ص
- . ٥٩ : الكتب الخطابية ص
- . ٢٨ : كتب القدمات ص
- . ٥١ ، ٤٨ ، ٤٥ ، ١٠ : كفر ص
- . ٦٢ ، ٥٩ ، ٥٨ ، ٥٢
- . ٤٠ ، ٨ : الكليات ص
- . ٧٣ : كون ص

## ( ل )

- . ٣٢ ، ٩ : اللاحق ص
- . ٤٧ : اللسان ص
- . ٣٢ ، ٩ : لسان العرب ص
- . ٦ : اللغة ص

## ( م )

- . ٤٨ : ما بعد المبادئ ص
- . ٤٠ : المادة ص
- . ٨ : مادي ص
- . ٤٢ : الماضي ص
- . ٣٣ ، ٢٤ ، ٩ : مؤمن ص
- . ٢٢ : مأمور به ص
- . ٣٩ ، ٢٩ : الماهية ص
- . ٢٢ : مباح ص
- . ٤٨ : المبادئ ص
- . ٤٥ : مبادئ الشريعة ص
- . ٥٢ : المبدأ الأول ص
- . ٤٢ : مبدأ زمني ص
- . ٥٢ : المبدأ الأول ص
- . ٤٢ : مبدأ زمني ص
- . ٤٨ : متخيل ص
- . ٥٩ ، ٤٩ : المتشابهات ص
- . ٧ : المتصوف ص
- . ٧٢ ، ٣٩ : متغير ص

- الموعظة ص : ٣١ ، ٤٦ .  
 موضوع الإضافة ص : ٧٥ .  
 الموجودات ص : ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ ،  
 ٢٧ ، ٣٢ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٣ ،  
 ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٣ ،  
 ٥٤ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٧٦ .  
 الموجودات الحادثة ص : ٧٢ .

## ( ن )

- النويات ص : ٤٥ .  
 النتائج ص : ٥٦ .  
 النجوم ص : ٦ .  
 النذب ص : ٢٢ .  
 النصوص ص : ٢٥ .  
 النُظَار ص : ٢٧ ، ٥٧ ، ٦٣ .  
 النظر ص : ٦ ، ٧ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ،  
 ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ،  
 ٣١ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٤٤ ، ٤٩ ، ٥٣ ،  
 ٦٤ ، ٦٥ ، ٧١ .  
 النظر البرهاني ص : ٣١ ، ٣٢ .  
 النظر الشرعي ص : ٢٢ .  
 النظر في الموجودات ص : ٢٢ .  
 النظريات ص : ٣٥ .  
 النفس ص : ٤٣ ، ٥٧ ، ٦٦ .  
 نفي الوجود ص : ٥١ .  
 النكته ص : ٧٤ .  
 النوع ص : ٢٥ .

## ( و )

- الواسطة ص : ٤٠ ، ٦٣ .  
 الوجوب ( و : واجب ) ص : ١٠ ، ٢٢ ،  
 ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٤٨ ،  
 ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٦ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٧٦ .  
 الوجود ص : ١٠ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ،

- المعرفة ص : ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ،  
 ٣٢ ، ٣٧ ، ٥٤ .  
 معرفة الحق ص : ٣١ ، ٦٧ .  
 معرفة الله ص : ٢٣ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٥٤ ،  
 ٦٧ .

- المقول ص : ٣٣ .  
 المعلم ص : ٢٩ ، ٥٣ .  
 معلول ص : ٣٩ ، ٤٠ ، ٧٥ ، ٧٦ .  
 المعلوم ص : ٢٣ ، ٧٤ ، ٧٥ .  
 معنى ص : ٤٧ .  
 المغالطة ص : ٢٤ .  
 المفسرون ص : ٦ .  
 مفعولة ص : ٧٥ .  
 مقابلة ص : ١٦ .  
 مقادير الأجرام السماوية ص : ٢٧ .  
 المقارن ص : ٩ ، ٣٢ ، ٤١ .  
 المقاييس البرهانية ص : ٢٦ .  
 المقاييس العقلية ص : ٢٦ .  
 المقاييس الفقهية ص : ٢٤ .  
 المقترن ص : ٤٣ .  
 المقدمات ص : ٢٤ ، ٥٦ ، ٥٧ .  
 المقول ص : ٣٩ .  
 المكان ص : ٤٢ ، ٤٩ ، ٧٣ .  
 المكانية ص : ٤٨ .  
 مكذب ص : ٤٦ .  
 المملوكوت ص : ٢٢ ، ٢٣ .  
 الممتنع ص : ٢٨ .  
 ممكن ص : ٢٦ ، ٤٦ ، ٥٠ ، ٥٧ ،  
 ٥٩ .

- ممكنة ص : ٤٥ .  
 ممكنة في نفسها ص : ٥٠ .  
 المناظرة ص : ٢٧ .  
 المنطوق ص : ٣٣ .  
 المنقول ص : ٣٣ ، ٣٦ .  
 المنهج ص : ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ .  
 الموجد ص : ٤١ .

- . الوجود المستقبل ص : ٤١ .
- . وحدة الحقيقة ص : ٩ ، ١٠ .
- . وحدة الوجود ص : ٧ .
- . الوحي ص : ٢٧ ، ٧٧ .

## (س)

- . ينزهون ص : ٤٨ .
- . يجوز ص : ٣٤ .
- . يحيل ص : ٥٠ .
- . يستنبط ص : ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ .
- . اليقين ص : ١٠ ، ١١ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦١ .

٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥١ ،

٦٤ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٥ .

- . الوجود الحسي ص : ٤٧ .
- . الوجود الحقيقي ص : ٤٦ .
- . الوجود الخيالي ص : ٤٧ .
- . الوجود الذاتي ص : ٤٦ .
- . الوجود الشبهى ص : ٤٧ .
- . الوجود العقلي ص : ٤٧ .
- . الوجود القديم ص : ٤٢ .
- . الوجود الكائن الحقيقي : ٤٢ .
- . الوجود المادى ص : ٤٢ .
- . الوجود الماضى ص : ٤١ .

## المذاهب والفرق

(ح)

- . الحشوية ص: ٢٥
- . الحكام ص: ٤٤
- . الحكماء ص: ٥٢ ، ٧٦
- . المتابلة ص: ٣٣

(خ)

- . الخاصة ص: ٢٥ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٧

(ذ)

- . الذين ينسبون أنفسهم إلى البرهان (إلى الحكمة) ص: ٥٠ ، ٦٦

(ر)

- . الراسخون في العلم ص: ٩ ، ٣٤ ، ٣٧

(س)

- . السلف ص: ٣٥ ، ٣٧

(ش)

- . الشافعي (مذهب) ص: ٣٤
- . شيعة أفلاطون ص: ٤١ ، ٤٢

(ص)

- . الصمد الأول ص: ٢٥ ، ٣٥

(ع)

- . العامة ص: ١١

(ا)

- . الأشعرية ص: ١٠ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٤١
- . ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٧ ، ٦٣ ، ٦٤
- . أصحاب البرهان (أهل البرهان) ص:
- . ١٠ ، ١١ ، ٢٥ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨
- . ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٨ ، ٦٥ ، ٦٦
- . أصحاب فلسفة الإشراق ص: ٣٨
- . أصحاب هذه الملة (أمة محمد، ملة الإسلام) ص: ٢٥ ، ٢٦ ، ٣٦ ، ٥١ ، ٧١

. الأصوليون ص: ٣٥

. أفضل أصناف الناس ص: ٥٣

. الأم السالفة ص: ٢٨

. أهل الإيمان ص: ٣٨

. أهل التأويل ص: ٣٧ ، ٥٤ ، ٥٨

. أهل الجدل ص: ١٠ ، ١١ ، ٤٦ ، ٥٨

. أهل الحق ص: ٦٦

. أهل زماننا ص: ٣٩ ، ٥٩

. أهل الظاهر ص: ٥٨

. أهل العلم (العلماء) ص: ٣٧ ، ٣٨

. ٤٤ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣

. أهل العلم بالكلام ص: ٥٥

. أهل الفساد ص: ٥٢

. أهل القطر الفاتقة ص: ٥٣

. أهل المذاهب ص: ٢٧

. أهل الموعظة ص: ٤٦

. أهل النظر ص: ٨ ، ٩ ، ١١ ، ٢٨

. ٢٩ ، ٣٥ ، ٤٥ ، ٦٤

(ج)

- . الجمهور (أكثر الناس) ص: ١١ ، ٦٤

- . المتقدم ص : ٢٧ ، ٢٦ ، ٢٥
- التكلمون ص : ٨ ، ١٠ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٦٧ ، ٧٣ .
- مذاهب المعتزلة ص : ٦٦ .
- مذهب الأشعرية ص : ٦٦ .
- مذهب ابن رشد ص : ٧٢ .
- مذهب أفلاطون ص : ٤١ .
- مذهب أفلاطون ص : ٤١ .
- المذهب المالكي ص : ٥ ، ١٥ ، ٢٨ .
- المشائين ص : ٣٩ ، ٧٦ .
- المشارك لنا في الملة ص : ٢٦ .
- المعتزلة ص : ١٠ ، ٥٧ .
- المقلدون ص : ٦٧ .
- من يتعاطى النظر ( من يتعاطى البرهان ، من يتعاطى هذه العلوم ) ص : ٤٩ ، ٥٠ ، ٧١ .

## ( ٥ )

- . اليهود ص : ٦ .

## ( ف )

- الفرق ص : ٦٧ .
- فرق الإسلام ص : ٦٢ .
- فرقة أرسطو ص : ٤١ .
- فرقة من الحكماء ص : ٤٣ .
- الفقهاء ص : ٥ ، ٨ ، ٩ ، ١٥ ، ٢٨ ، ٣٠ .
- الفلاسفة ص : ٨ ، ١٠ ، ١١ ، ٣٦ ، ٥٢ ، ٧١ ، ٧٦ .
- فلاسفة الإسلام ص : ٥ ، ١٥ .

## ( ق )

- القضاء ( الحكماء القديما ) ص : ٤٠ ، ٤١ .

## ( م )

- التأخر ص : ٢٥ ، ٢٧ .
- المتصوفة ص : ٣٨ ، ٥٠ ، ٥٢ .
- المتصوفة الفلاسفة المسلمون ص : ٧ .

## الأعلام

بني عباد (أسرة) ص : ٦ .

### (ج)

- جبريل (عليه السلام) ص : ١٥ .  
الجمعية الآسيوية ص : ٧ .  
جوتيه (ليون) ص : ١٣ .  
جورج حوراني (دكتور) ص : ١٣ ،  
١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ .

### (ح)

- حبيب (شاعر) ص : ٧ .  
الحلبي (محمود البيطار) ص : ٢١ .

### (د)

- دحية الكلبي ص : ١٥ .

### (ر)

- رينان (ارنست) ص : ٦ .

### (ز)

- الزخشري ص : ٧٤ .

### (ش)

- الشريف المرتضى ص : ٤٨ .

### (ص)

- صبيح (محمود علي) ص : ١٣ .

### (١)

- إبراهيم (عليه السلام) ص : ٢٣ .  
ابن الأبار ص : ٧ .  
ابن تومرت (محمد) ص : ٥ .  
ابن تيمية ص : ١٣ .  
ابن جربول (أبو مروان) ص : ٥ .  
ابن رشد ص : ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ،  
١٠ ، ١١ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ٢١ ،  
٢٨ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٧١ .  
ابن سينا (الشيخ الرئيس) ص : ٣٦ .  
ابن طفيل (أبو بكر محمد بن عبد الملك)  
ص : ٦ ، ٧١ .  
ابن عباس (عبد الله) ص : ١٥ .  
ابن عريفي (الشيخ محيي الدين) ص : ٧ .  
أبو بكر بندود بن يحيى القرطبي ص : ٧١ .  
أبو جعفر هارون ص : ٥ .  
أبو القاسم بن الطليسان ص : ٧ .  
أبو المعالي (عبد الملك بن أبي محمد عبد الله  
ابن يوسف الجويني) ص : ٣٤ .  
أحمد بن أحمد بن رشد (جد أبي الوليد)  
ص : ٢١ .  
أرسطو ص : ٥ ، ٦ ، ٨ ، ٣٨ ، ٤١ ،  
٧١ .  
إسحق (أحد سلاطين المرابطين) ص : ٥ .  
أفرايم البستاني ص : ٥ .  
أفلاطون ص : ٤٢ ، ٧١ .  
البيروني نصري نادر (دكتور) ص : ١٤ ،  
١٥ .
- (ب)  
البخاري ص : ٣٥ .

- . ٤٨ ٤٦ ، ٤٤ ، ٣٧ ، ٣١ ، ٢٩ ، ٢١  
 محمد أبو الفضل إبراهيم ص : ٤٨ .  
 محمد سعيد العريان ص : ٥ .  
 محمود قاسم ( دكتور ) ص : ١٦ .  
 المرابطين ص : ٥ .  
 المراكشي ( عبد الواحد ) ص : ٦ ، ٥ ،  
 . ٧١  
 المنصور أبو يوسف يعقوب ص : ٦ .  
 الموحدين ص : ٦ ، ٥ ، ١٥ ، ٢٨ .  
 مولر ( مرقس يوسف ) ص : ١٢ ، ١٣ ،  
 . ١٤ ، ١٦ ، ١٧ .

## ( ن )

- الناصر ( أحد سلاطين الموحدين ) ص : ٧  
 النظام ص : ٣٧ .

## ( ي )

- يسار بن معاوية بن الحكم ص : ٤٨ .  
 يوسف بن تاشفين ص : ٥ ، ٦ ، ٧١ .

## ( ع )

- عادل زعير ص : ٦ .  
 عبد المؤمن ( مؤسس دولة الموحدين )  
 ص : ٥ ، ٦ .  
 عدنان ( قبيلة ) ص : ٥٣ .  
 علي بن أبي طالب ص : ٣٥ .

## ( غ )

- الغزالي ( أبو حامد ) ص : ٨ ، ١٠ ، ١١ ،  
 ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٠ ،  
 . ٥١ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٧٤ .

## ( ف )

- الفارابي ( أبو نصر ) ص : ٣٦ .

## ( م )

- المتنبي ص : ٧ .  
 محمد ( عليه الصلاة والسلام ) ص : ١٥ ،



## الكتب المذكورة بالمتن والتحقيق

### ( ف )

- فصل المقال ص : ٨ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣  
١٤ ، ١٦ ، ١٩ ، ٢١ ، ٣٩ ، ٧١ .  
فضائح الباطنية ص : ٥٠ .  
فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ص :  
١٠ ، ٣٧ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٥١ .

### ( ك )

- كتاب فلسفة ابن رشد ص : ١٢ .  
كتاب الكلبيات ص : ١٤ .  
كشاف اصطلاحات الفنون ص : ٣٥ .

### ( ل )

- لسان العرب ص : ٧٤ .

### ( م )

- مشكاة الأنوار ص : ٥٢ .  
المضنون به على غير أهله (الكبير)  
ص : ٥٠ .  
المعجب في تلخيص أخبار المغرب ص :  
٥ ، ٦ ، ٧١ .  
مناهج الأدلة ص : ٨ ، ١٢ ، ١٣ ،  
١٦ .  
المقدم من الضلال ص : ٥٠ .

### ( ا )

- ابن رشد والرشدية ص : ٦ ، ٧ .  
إحياء علوم الدين ص : ٥٥ .  
أساس البلاغة ص : ٧٤ .  
الاقتصاد في الاعتقاد ص : ٥٠ .  
إلحاح العوام عن علم الكلام ص : ٤٧ .  
أمالى المرتضى ص : ٤٨ .

### ( ب )

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ص : ٢١ .

### ( ت )

- تهافت التهافت ص : ٨ ، ٥٢ ، ٧٤ .  
تهافت الفلاسفة ص : ٣٦ ، ٥٢ ، ٦٣ ،  
٧٢ ، ٧٦ .  
التوفيق بين الشريعة والفلسفة ص : ١٣ .

### ( د )

- دائرة المعارف الحديثة ص : ٥ .

### ( ر )

- رسالة العقائد والوعظ إلى ملك شاه  
ص : ٥٠ .

### ( ض )

- ضميمة العلم الإلهي ص : ٨ ، ١١ ، ١٢ ،  
١٣ ، ١٤ ، ١٦ ، ٦٩ .

## الآيات القرآنية

رقمها	السورة	الآية
١٨٣	البقرة	( كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ) ( هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر منشأهات ) الآية
٧	آل عمران	( وما يعلم تأويله إلا الله )
٧	١	( وما يعلم تأويله إلا الله )
٧	١	( وما يعلم تأويله إلا الله )
١٩١	١	( ويتفكرون فى خلق السموات والأرض )
٧٥	الأنعام	( وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض )
١٨٥	الأعراف	( أو لم ينظروا فى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شئ )
٧	هود	( وهو الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام وكان عرشه على الماء )
٤١	إبراهيم	( يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات ) ( أذع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن )
١٢٥	النحل	( ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا )
٨٥	الإسراء	( الرحمن على العرش استوى )
٥	طه	( إن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم )
٣٧	الحج	( إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر )
٤٥	العنكبوت	( إن الشرك لظلم عظيم )
١٣	لقمان	( إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها . . . ) الآية
٧٢	الأحزاب	( سم استوى إلى السماء وهي دخان )
١١	فصلت	( فاعتبروا يا أولي الأبصار )
٢	الحشر	( فاعتبروا يا أولي الأبصار )
٢	الحشر	( ألا يعلم من خلق ، وهو اللطيف الخبير )
١٤	الملك	( أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت ، وإلى السماء كيف رفعت )
١٧	الفاشية	

## الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث	رقم
٢٩	« صدق الله وكذب بطن أخيك » . . . . .	١
	« ينزل الله كل ليلة إلى سماء الدنيا ، فيقول هل من سائل فأصليه ؟ . . هل من داع	٢
٣٣	فأستجيب له ؟ . . هل من مستغفر فأغفر له ؟ » . . . . .	
٤٤	« إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا أخطأ فله أجر » . . . . .	٣
٤٦	« أنرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي » . . . . .	٤
٤٨	« إعتقها فإنها مؤمنة » . . . . .	٥

## الأماكن

- (أ) . أحد ص : ٤٨  
 أسبانيا الإسلامية ص : ١٥ .  
 الإسكوريال ( مكتبة ) ص : ١٢ ، ١٣  
 . ١٤ ، ١٦ ، ١٧ .  
 أشيلية ص : ٦ .  
 أليسانة ص : ٦ .  
 الأندلس ص : ٥ ، ٦ ، ٧ .
- (ب) . البحر المتوسط ص : ٦ .  
 بلاد الإسلام ( العالم الإسلامي ) ص : ٢٧  
 بلنسية ص : ٦ .  
 بيروت ص : ٥ ، ١٤ .
- (ت) . تركستان ص : ٣٦ .  
 التيمورية ( مكتبة ) ص : ١٥ ، ١٦ .
- (ج) . الجزائر ص : ١٣ .  
 جوين ص : ٣٤ .
- (د) . دار الكتب المصرية ص : ١٥ .  
 دمشق ص : ٧ .
- (ش) . شمال أفريقيا ص : ١٥ .
- (ف) . فاراب ص : ٣٦ .
- (ق) . القاهرة ص : ٥ ، ٦ ، ١٣ ، ١٧ ، ٣٧ ،  
 . ٤٨  
 قرطبة ص : ٥ ، ٦ .
- (ل) . لندن ص : ١٣ ، ١٤ .
- (م) . مراکش ص : ٦ ، ٧ .  
 مرسية ص : ٧ .  
 مصر ص : ١٢ ، ١٣ .  
 المغرب ص : ٥ ، ١٥ ، ٢٧ .  
 المكتبة الأهلية ص : ١٦ ، ١٧ .  
 ميونيخ ص : ١٢ .
- (ن) . نيسابور ص : ٣٤ .
- (ي) . اليونان ص : ٥ .

## المراجع

- | المؤلف                 | الكتاب  |
|------------------------|---|
| ابن جلجل ( أبو داود) : | طبقات الأطباء والحكماء . تحقيق فؤاد سيد . طبعة سليمان بن حسان الأندلسي : المعهد العلمي الفرنسي . القاهرة سنة ١٩٥٥ م .   |
| ابن رشد                | : تهافت التهافت . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م .<br>الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة . تحقيق د . محمود قاسم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م .  |
| أبو حامد الغزالي       | : تهافت الفلاسفة . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م .<br>* الاقتصاد في الاعتقاد . طبعة محمود علي صبيح . القاهرة « بدون تاريخ »<br>المنقذ من الضلال . طبعة محمود علي صبيح . القاهرة بدون تاريخ .<br>إلحاح العوام عن علم الكلام . طبعة محمود علي صبيح القاهرة « بدون تاريخ » .<br>مجموعة رسائل بها : ( فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ) ، و ( الرسالة الوعظية ) ، و ( مشكاة الأنوار ) ، و ( رسالة العقائد والوعظ إلى ملك شاه ) . طبعة القاهرة ١٩٠٧ م<br>مجموعة رسائل بها : ( القسطاس المستقيم ) ، و ( منهاج العارفين ) ، و ( الرسالة الدنية ) ، و ( رسالة الطير ) ، و ( أيها الولد ) ، و ( المضمون به على غير أهله « الكبير » ) و ( المضمون به على غير أهله « الصغير » ) . طبعة مكتبة الجندی . القاهرة « بدون تاريخ » . |
| أرنست رينان            | : ابن رشد والرشدية . تعريب عادل زعيتر . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م .   |

- أفرايم البستاني : دائرة المعارف . المجلد ٣ . بيروت سنة ١٩٦٠ م .
- التهانوي : كشاف اصطلاحات الفنون . طبعة الهند . كلكتة سنة ١٨٩٢ م .
- الشريف المرتضى : أمالي المرتضى . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٤ م .
- عبد الحلو : ابن رشد فيلسوف المغرب . طبعة بيروت سنة ١٩٦٠ م
- عبد الواحد المراكشي : المعجب في تلخيص أخبار المغرب . تحقيق محمد سعيد العريان . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
- فرح أنطون : ابن رشد وفلسفته . طبعة الإسكندرية سنة ١٩٠٣ م .
- فيليب حتى ، وآخرون : تاريخ العرب « مطول » ج ٢ و ٣ . طبعة بيروت سنة ١٩٥٣ م .
- د. محمد بيبصار : في فلسفة ابن رشد ، الوجود والحلود . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٤ م .
- محمد فؤاد عبد الباقي : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . طبعة القاهرة سنة ١٣٦٤ هـ .
- د . محمد علي أبو ريان : أصول الفلسفة الإشراقية عند شهاب الدين السهروردي . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٩ م .
- د . محمود قاسم : نظرية المعرفة عند ابن رشد . طبعة القاهرة . مكتبة الأنجلو المصرية « بدون تاريخ » .
- الأب يوحنا قمر : ابن رشد ج ١ . طبعة بيروت . المطبعة الكاثوليكية « بدون تاريخ » .
- يوسف كرم ، ود . مراد : . . . . .
- وهبه ، ويوسف شلاله : المعجم الفلسفي . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م

## فهرس الموضوعات

صفحة	الموضوع
٥	<u>مقدمة :</u>
٥	١ — عن ابن رشد
٨	٢ — قضايا فصل المقال الفكرية :
.	العالم عند ابن رشد
.	المعاد عند ابن رشد
.	العلم القديم والعلم المحدث :
١٢	٣ — منهج تحقيق النص
١٩	<u>كتاب فصل المقال :</u>
٢١	مقدمة :
٢٢	حكم دراسة الفلسفة :
٢٣	ضرورة النظر
٢٩	شروط النظر
٣٠	مراتب الناس
٣١	علاقة الحكمة بالشريعة
٣٢	التأويل
٣٦	الغزالي والفلاسفة
٣٨	العلم الإلهي
٤٠	العالم بين القدم والحديث
٤٤	الظاهر والباطن
٤٩	المعاد
٥٤	مقصود الشرع
٥٥	طرق التصديق

٥٨ . . . . .	مراتب الناس
٦٢ . . . . .	الفرق الإسلامية والتأويل
٦٤ . . . . .	طرق التعاليم الشرعية
٦٦ . . . . .	خاتمة
٦٩	ضميمة العلم الإلهي :
٧٢ . . . . .	تقرير الشك
٧٤ . . . . .	حل الشك
٧٩	كشاف :
٨١ . . . . .	المصطلحات
٩١ . . . . .	المذاهب والفرق
٩٣ . . . . .	الأعلام
٩٥ . . . . .	الكتب
٩٦ . . . . .	الآيات القرآنية
٩٧ . . . . .	الأحاديث النبوية
٩٨ . . . . .	الأماكن
٩٩ . . . . .	المراجع
١٠١ . . . . .	فهرس الموضوعات



رقم الإيداع	١٩٩٩/١١٣٣٦
الترقيم الدولي	ISBN 977-02-5882-2

١/٩٩/٦١

طبع بمطابع دار المعارف ( ج . م . ع . )





دور النشر  
٤٠ ٥٠ ٦٠

**Dhakhā'ir Al-'Arab**

47

# Fasl al-Maqāl

Fīma Bayn al-Hekmat wal-Shari'a  
men al-Ittisāl

*Par*

**Abū el-Walīd Ibn Roshd**

(1126 - 1198)

*Edition Critique*

*Par*

**Mohammad 'Emāra**

.. ٤٢٩٨ / . ١



**DAR AL-MAAREF,**

To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)